مجلة الاقتصاد والتجارة للبحوث العلمية

فبراير سنة ١٩٥٤

العدد الأول السنة الثانية

الفهرست

مطبعة جامعة القاهرة

١٩٥٤

مجلة الاقتصاد والتجارة

يصدرها أساتذة كلية التجارة بجامعة القاهرة

جميع المكاتبات تكون باسم حضرة الأستاذ الدكتور سكرتير مجلة الاقتصاد والتجارة بكلية التجارة بجامعة القاهرة بالجيزة

كلمة هيئة تحرير المجلة

لم يدر فى خلد أحد منا ، أن تشاء المقادير اعتزال الأستاذ حسين كامل سليم رئاسة تحرير هذه المجلة ، عقب صدور أول عدد منها ، وذلك بسبب اضطلاعه بواجبات جديدة خارج نطاق الكلية . وإذ نتسلم الأمانة التى خلفها لنا ، نرجو أن نسجل ، للسيد رئيس التحرير السابق ، كبير الفضل فى عمله على إخراج هذه المجلة وإصدارها ، بعد أن ظلت طويلا ، ولسنوات عديدة ، فكرة تداعب خيال الكثيرين منا ، وأملا كان يساورنا . دون أن نجد الطريق واضحة أمامنا ، فى سبيل تحويله إلى حقيقة واقعة .

وما أظن أنه يخفى على أحد ، الصعوبات الجمة التى تصاحب ظهور المجلات العلمية البحته وإصدارها . ولكن شخصية حسين كامل سليم ، وقوته الدافعة الملهمة ، كانت كافية لتذليل هذه الصعوبات .

ونحن نشعر الآن بحق ، أن مهمة رئيس التحرير وهيئته ، قد أضحت أكثر يسرا ، لأن العجلة قد دارت ، ثم لأن الزهو العلمى الذى يشعر به زملاؤنا من أعضاء هيئة التدريس ، لوجود لسان ، يعبر عن نشاطهم العلمى ، ويبين عن مدى الكفايات الكبيرة التى يتمتعون بها ، كاف لأن يجعل هذه المجلة ترقى درجات ودرجات إلى ماننشده من كمال .

فبراير سنة ١٩٥٤   هيئة تحرير المجلة

قسم الاقتصاد

استثمار رءوس الأموال الأجنبية في مصر . . . . } للدكتور عبد المنعم البيه

استثمار رءوس الأموال الأجنبية فى مصر

للدكتور عبد المنعم البيه

أستاذ الاقتصاد المساعد بكلية التجارة — جامعة القاهرة

مقدمة :

لا تزال فكرة استثمار رءوس الأموال الأجنبية بمصر تتعرض لشيء من الشك أو الخوف الذى يساور نفوس بعض رجال الاقتصاد المصريين ، حتى فى الوقت الحاضر ، مع أن السماح للمال الأجنبي بأن يدخل البلد ، هو أحد السبل الهامة نحو نهضة مصر الاقتصادية ، لما يبثه ذلك المال من نشاط فى اقتصادياتنا ، فيزداد دخلنا الأهلى وبالتالى يرتفع مستوى معيشتنا .

وقد كان من الضروري أن نبين مدى ما يصل إليه مستوى المعيشة من تدهور ، لنثبت حاجتنا إلى المال الأجنبى . وكان لزاما علينا أن نظهر الفكرة الاقتصادية التى ينطوى عليها استثمار المال الأجنبي فى البلاد المتخلفة ، وطرق الاقتراض الحديثة وأنواع القروض وأغراضها ، وكلها أمور تختلف اختلافاً تاماً عن قروض الخديوى اسماعيل وظروفها والدوافع التى دفعته إليها ، حتى غرق فى الاستدانة من الخارج وأغرق مصر معه وكبلها بقيود سياسية واقتصادية .

ولكى نبين خصائص الاقتصاد المصرى ومدى تدهوره والحاجة الملحة لتنميته وبث النشاط فيه ، قارناه باقتصاديات بعض البلاد الأخرى ، إذ بالمقارنة نستطيع أن نصل إلى حالة أو طريقة من طرق القياس ، ولذا قسمنا هذا البحث إلى الأقسام الأربعة الآتية :

أولا — مدى ما وصلت إليه الحالة الاقتصادية فى مصر من تدهور ومقارنتها بأحوال بعض البلاد الأخرى .

ثانيا — مدى كفاية رءوس الأموال الموجودة فى مصر لانعاش الاقتصاد المصرى .

ثالثا — دراسة بعض المشروعات المصرية المزمع القيام بها لانعاش الاقتصاد القومى ، وحاجة تلك المشروعات إلى المال الوفير .

رابعا — تطبيق البراهين الاقتصادية المستقاة من النظريات الاقتصادية الحديثة — والتى تهدف إلى ضرورة استثمار رءوس الأموال الأجنبية فى البلاد المتخلفة — على مصر لرفع مستوى المعيشة فيها .

أولا — حالتنا الاقتصادية ومدى تدهورها

(١) السكان :

فلنلق نظرة فاحصة إلى الأرقام الخاصة بكثافة السكان فى مصر ، ولنقارنها ببعض البلاد الزراعية أو الصناعية أو الزراعية والصناعية معاً ، حتى نتبين من الجدول الآتى متوسط عدد الأفراد فى الكيلومتر المربع من المساحة التى تستفيد البلد منها بالفعل (باستبعاد الصحارى والجبال والاراضى غير المعمورة)[1] .

جدول رقم (١)

البلد	مزارع ومراع فقط	مزارع ومراع وغابات
مصر	٨٣٥	٨٣٥
هولندا	٤١٥	٣٨٥
بلجيكا	٤٧٥	٣٧٠
اليابان	١٢٥٠	٢٦٥
بريطانيا	٢٠٠	١٤٠
ألمانيا	٣٣٥	٢٢٠
الهند	٢٢٥	١٨٥
إيطاليا	٢٢٠	١٧٠
سويسرا	٢١٥	١٥٠
الدانمارك	١١٥	١١٠
فرنسا	١٢٥	٩٥
الولايات المتحدة .	٢٥	٢٠

(١) انظر ص ٧ من بحث Professeur Henri Meunier عن «مشكلة تنمية الاقتصاد القومى» تعريب الأستاذ صبحى غالى — فبراير ١٩٥٣

ويتضح من هذا الجدول أن ليست هناك بلد من البلاد المذكورة تبز مصر في كثافة السكان وخطورة أمرهم إلا اليابان ، وحتى هذه فإنها تسبق مصر إذا أخذنا في الحسبان المزارع والمراعي فقط . ولما كانت مصر تعتمد على الزراعة كصناعة أساسية ، ولما كانت الصناعة لا تزال في دورها الأول ودخلها لمصر قليل ، فإن النتائج التي ترتبت على زيادة عدد السكان ، أصبحت من الخطورة بمكان ؛ إذ يتنافس الأفراد للحصول على العمل ، ويدعو ذلك إلى انخفاض أجورهم وانخفاض قوتهم الشرائية وانخفاض مستوى معيشتهم ، وتصبح قدرتهم على الادخار بغية الاستثمار ، قدرة ضئيلة ضعيفة ، يتحتم ازاءها توظيف رءوس أموال أجنبية تعمل على إيجاد معدات وأدوات جديدة للانتاج ، حتى يزداد الطلب على العمال ، فترتفع أجورهم ويزداد دخلهم وبالتالي تزداد قوتهم الشرائية ويزداد الدخل القومي في النهاية .

ولكن السكان في مصر يتزايدون باستمرار في كل عام ، ونسبة الزيادة هي أيضاً في ارتفاع مستمر ، وعلى الأخص بعد سنة ١٩٢٧ ، في حين أن الأراضي المزروعة لم تزد بنفس النسبة أو حتى بما يقارب نسبة زيادة السكان . وإذا قيل إن المساحة المحصولية قد زادت اليوم عما كانت عليه في سنة ١٩٠٧ مثلا ، نظراً لتعدد المحاصيل ، فإن هذه الزيادة تعتبر زيادة صغيرة جداً ، إذا قيست بما طرأ على عدد السكان من تضخم . والجدول الآتي يوضح لنا هذه الحقائق[1] :

جدول رقم (٢)

السنة	عدد السكان	الزيادة السنوية	الأراضي المزروعة		المساحة المحصولية	
			بآلاف الأفدنة	نصيب الفرد بالفدان	بآلاف الأفدنة	نصيب الفرد بالفدان
١٨٩٧	٩,٧١٤,٥٢٥		—	—	—	—
١٩٠٧	١١,١٨٩,٩٧٨	١,٤٢	٥,٤٠٠	,٤٨	٧,٦٦٢	,٦٨
١٩١٧	١٢,٧١٨,٢٥٥	١,٣١	٥,٣١٩	,٤٠	٧,٦٨٦	,٦٠
١٩٢٧	١٤,١٧٧,٨٦٤	١,٠٩	٥,٥٤٤	,٣٩	٨,٦٦١	,٦٢
١٩٣٧	١٥,٩٢٠,٦٩٤	١,١٦	٥,٢٨١	,٣٣	٨,٣٠٧	,٥٢
١٩٤٧	١٨,٩٦٦,٧٦٧	١,٨١	٥,٧٦١	,٣٠	٩,١٦٦	,٤٨

(١) انظر Demographic year Book لسنة ١٩٥٢ لهيئة الأمم المتحدة ص ١٠٣ وكذلك الاحصاء السنوي للجيب ١٩٥١ جدول (١) .

ملاحظة : لا تزال زيادة السكان في اطراد ويتبين ذلك من تقديرات منتصف العام التي جاءت بصفحة ٨٩ من كتاب هيئة الأمم السابق ذكره كما يلي : (١٩٤٩) ١٩,٨٨٨,٠٠٠ نسمة ، (١٩٥٠) ٢٠,٤٣٩,٠٠٠ نسمة ، (١٩٥١) ٢٠,٧٢٩,٠٠٠ نسمة .

فكأن السكان قد زادوا من ١١,١٨٩,٩٧٨ فى سنة ١٩٠٧ فأصبحوا ١٨,٩٦٦,٧٦٧ فى سنة ١٩٤٧ أى بزيادة قدرها ٧٠٪ تقريباً ، فى حين أن المحاصيل الزراعية لم تزد عن حوالى ٦٪ . ولذا رأينا أن نصيب الفرد بالفدان تناقص . أما المساحة المحصولية فقد زادت فى نفس المدة بمقدار ١٩,٥٪ تقريباً وهى زيادة صغيرة إذا قورنت بزيادة عدد السكان (أى ٧٠٪ تقريباً) ولذا رأينا أن نصيب الفرد بالفدان من المساحة المحصولية قد تناقص هو الآخر .

(ب) هبوط الانتاجية الزراعية :

لما كانت الزراعة هى المورد الرئيسى للاقتصاد المصرى ، فان زيادة الرقعة المزروعة والمساحة المحصولية بنسبة صغيرة — إذا قورنت بنسبة زيادة السكان — يدعونا إلى استنتاج ظاهرتين هامتين : أولها ان مشكلة السكان يجب أن تلقى العناية اللائقة بها من رجال السياسة والحكم كما وجدت من رجال الاقتصاد ، وذلك للاسراع فى إيجاد العلاج الناجع أو التنظيم الدقيق لتلك المشكلة بعد أن استفحل أمرها إلى هذا الحد [1] . والظاهرة الثانية أننا كنا نسير فى الماضى من حيث مسألة السكان وموارد الثروة دون برامج أو أهداف ، فسيرتنا الظروف كما أرادت ، ولو شئنا لخلقنا الاقتصاد الذى يلائمنا وسيرناه كما نريد ، أى أننا تركنا مسائل السكان والأراضى والمحاصيل للامور الطبيعية ، فزاد عدد السكان لزيادة الخصوبة عند الأفراد ، دون أن نعمل على زيادة نشاط الأفراد وزيادة مقدرتهم الانتاجية .

وليس أدل على أننا لا نزال نترك الأمور تسير كما تريدها الطبيعة ، من أن المواليد يتزايدون بدرجة كبيرة فى كل عام ، فى الوقت الذى بدأت فيه الوفيات فى التناقص، ولكن بدرجة صغيرة ، وذلك بالنسبة لما يبذل من عناية صحية لا تزال فى دورها الأول . والجدول الآتى [2] يوضح عدد المواليد وعدد الوفيات فى كل ألف من الأشخاص بمصر .

---

(١) أنظر التوصيات الخاصة بتحديد النسل . . الخ للمؤتمر العلمى للأطباء والعلماء والباحثين الذى انعقد بالاسكندرية فى أوائل سبتمبر ١٩٥٣

(٢) أنظر D. Y. B. السالف ذكره ص ص ٢١٧ و ٢٥٧

جدول رقم (٣)

	١٩٤٤	١٩٤٥	١٩٤٦	١٩٤٧	١٩٤٨	١٩٤٩
المواليد . . .	٧٢٢,١٦٦	٧٨٧,٠٠٢	٧٧٤,١٠٢	٨٣٤,٠٥٧	٨٣٢,٧٢٨	٨٣١,٣١٠
الوفيات . .	٤٧٢,٢٣٤	٥١٢,٠٠٣	٤٦٩,٣٨٢	٤٠٨,٠٧٧	٣٩٧,٩٧٦	٤١٠,٠٢٤

وقد ذكرنا أن المقارنة نوع من أنواع القياس وطريقة تفهم بها مبلغ ما وصلنا اليه من نجاح أو فشل ، ولذا يجدر بنا الآن أن نقارن بين معدلات الوفيات لكل ١٠٠٠ من الأفراد فى كل الأعمار بمصر وبعض البلاد الأخرى كما يتبين ذلك من الجدول الآتى[١] :

(جدول رقم ٤)

السنة		مصر	كندا	الولايات المتحدة	بلجيكا	[illegible]	فنلندا	هولندا	السويد	انجلترا	استراليا
١٩٣٧	للجنسين	٢٧,٣	١٠,٣	١١,٣	١٣,٢	١٠,٨	١٢,٨	٨,٨	١٢,٠	١٢,٤	٩,٤
	للذكور	٢٩,٥	١٠,٩	١٢,٥	١٤,٠	١٠,٩	١٣,٦	٨,٩	١١,٩	١٣,٢	١٠,٥
	للاناث	٢٥,٠	٩,٧	١٠,٠	١٢,٤	١٠,٧	١٢,١	٨,٧	١٢,١	١١,٧	٨,٤
١٩٤٧	للجنسين	٢١,٥	٩,٤	١٠,١	١٣,٣	٩,٧	١١,٩	٨,١	١٠,٨	١٢,٠	٩,٧
	للذكور	٢٣,٥	١٠,٤	١١,٥	١٤,٥	٩,٨	١٣,٤	٨,٤	١٠,٨	١٢,٩	١٠,٧
	للاناث	١٩,٦	٨,٣	٨,٧	١٢,٢	٩,٥	١٠,٦	٧,٧	١٠,٨	١١,٢	٨,٦

ويتضح من هذه الأرقام أن مصر إذا قورنت بالدول التسعة الأخرى السالفة الذكر ، لرأينا الفرق الشاسع بين معدل الوفيات فى بلادنا ومعدل الوفيات فى البلاد الأخرى التى سبقتنا فى الحضارة والرقى[٢] فهو للجنسين فى مصر مثلا ٢٧,٣ فى حين

(١) المرجع السابق ص ص ٢٧٤ — ٣٠٨

(٢) ذكر الاستاذ F. L. Allen. فى مؤلفه عن أمريكا « The Big Change » فى الفصل الرابع عشر (ترجمه الى العربية صاحب هذا البحث وراجعه وقدم له الاستاذ حسين كامل سليم) عام ١٩٥٣ « أن نسبة الوفيات الناشئة عن الانفلونزا ومرض ذات الرئة بالولايات المتحدة كانت ١٨١,٥ فى الـ ١٠٠,٠٠٠ من السكان وهبطت الى ٣٨,٧ سنة ١٩٤٨ ووفيات السل من ٢٠١,٩ إلى ٣٠ والتيفويد والباراتيفويد من ٣٦ الى ٢ والدفتريا من ٤٣,٣ الى ٤ ,والحمى القرمزية من ١١,٤ الى ٠,١ » .

أنه في استراليا التي تعتمد إلى حد كبير على الزراعة ، لا يزيد عن ٩,٤ ، وقل مثل ذلك عن البلاد الأخرى . ونستنتج من هذا أن الحالة الصحية في مصر ، تتطلب تحسيناً سريعاً ، حتى لا تظل الطبقات الفقيرة تحصل على أغذية ناقصة من العناصر الضرورية ، وحتى لا تظل الأمراض متفشية قاتلة للمقدرة على العمل وعلى الانتاج .

ونحن نلتقي بنتائج عكسية إذا قارنا معدل المواليد في مصر ومعدل المواليد في بعض البلاد الأجنبية عام ١٩٤٩ [1] لكل ١٠٠٠ من الأفراد .

جدول رقم (٥)

مصر	كندا	الولايات المتحدة	بلجيكا	دانمارك	فنلندا	هولندا	السويد	انجلترا	استراليا	نيوزيلندا	يوغوسلافيا	الهند	سوريا
٤١,٨	٣٧,١	٢٤,٠	١٧,٢	١٨,٩	٣٦,١	٣٣,٧	١٧,٤	١٧,٠	٢٢,٩	٢٤,٩	٣٠,٠	٣٦,٤	٢٤,٢

ويتضح لنا أن بلاداً مثل الهند وسوريا ويوغوسلافيا لا تستطيع حتى اليوم أن تنافس مصر في المقدرة على الخصوبة وزيادة التناسل ، وربما استحب هذا الأمر لو كنا نشكو من مجاعة سكانية وزيادة انتاجية ، ولكن الأمر على عكس ذلك تماما حيث زاد السكان في الماضي ويهددون بالزيادة في المستقبل ، ثم قلت الموارد الانتاجية في الأعوام الماضية ، ولا نزال أمام خطر زيادة السكان كما أوضحنا فيما سبق ، مع بقاء الموارد على ما هي عليه ، أو زيادتها زيادة ضئيلة لا تتناسب مطلقا مع زيادة السكان .

ونستنتج من هذا كله ، أن عدد المواليد في تزايد وأن عدد الوفيات في تناقص ، وأن زيادة الأفراد في كل عام لم تتناسب بأي شكل مع المساحة المزروعة ، حتى أصبحنا أمام نتيجتين هامتين :

الأولى : خاصة بنقص نصيب الفرد بالفدان كما أوضحنا في جدول رقم ٢

والثانية : نتيجة للاولى ، إذ نظراً لتزايد السكان المستمر وقلة المساحة المزروعة ، اضطر الافراد إلى إجهاد الأرض دون اتباع القواعد العلمية الحديثة من حيث

(١) أنظر D. Y. B. ص ص ٢٢٤ — ٢٣١

التسميد الكافى وغير ذلك ، مما انتهى بتناقص انتاجية الفدان على ممر السنين . كما يتضح ذلك من الجدولين الآتيين :

جملة استهلاك الأسمدة الكيماوية بالكيلو جرام [1]

جدول رقم (٦)

البلد	متوسط الاستهلاك لكل فرد من السكان	متوسط الاستهلاك للفدان الواحد
مصر	٥٫٨	١٩٫٩
اليابان	٩٫٧	٦٠٫٠
ايطاليا	١٠٫٣	١٢٫٩
سويسرا	١١٫٣	٤٥٫٤
بريطانيا	١٦٫٢	٤٦٫٧
فرنسا	٢٦٫٣	٢١٫٧
الولايات المتحدة . . .	٢٨٫٣	١٠٫٨
المانيا الغربية	٣٣٫١	٧٣٫٠
بلجيكا	٣٣٫٣	١٢٠٫٢
هولندا	٤١٫٨	١٧٢٫٦
الدانمارك	٥٧٫٠	٢١٫٨
نيوزيلندا.	٨٢٫٠	١٦٠٫٦

فكأن مصر تستهلك من الأسمدة قدراً أقل بكثير من معظم البلاد الأخرى ، بل أقل من البلاد التى تعتمد إلى حد كبير على الزراعة مثل نيوزلندا والدانمارك .

والجدول الآتى [2] يبين مدى تناقص انتاجية الفدان فى سنة ١٩٥١ بالمقارنة بعام ١٩٣٩ تصديقاً للنتيجة الثانية التى أشرنا اليها .

(١) أنظر بحث الأستاذ هنرى مونييه المشار اليه ص ٣٩

(٢) انظر الاحصاء السنوى الجيب سنة ١٩٣٩ ص ص ١٠٨ — ١٢١ وكذلك لسنة ١٩٥٢ ص ص ١٢٢ — ١٢٥

جدول رقم (٧)

المحصول	الوحدة	الانتاج		متوسط محصول الفدان	
		١٩٣٩	١٩٥١	١٩٣٩	١٩٥١
القطن . .	بالقنطار	٨,٧٦٠,٠٠٠	٨,٠٧٥,٦٦٩	٥,٣٩	٤,٠٨
القمح . .	بالاردب	٨,٨٩٢,٢٦٧	٨,٠٦٠,١٨١	٦,١٥	٥,٣٩
الذرة الشامي	«	١٠,٨٨١,٠٠٠	١٠,١٥١,٣٤٥	٧,٠٣	٦,١٣
الذرة الرفيعة	«	٣,٨١٨,٠٠٠	٣,٦٩٣,٦٤٤	٩,٢٦	٨,٧٣
الشعير . .	«	١,٩٨٤,٧٠٤	٨٢٩,٦٤٣	٧,٥٥	٧,٠٢
الأرز . .	بالضريبة	٩٥٠,٠٠٠	٢,٠٦٧,٨٨٤	١,٧٣٧	١,٣٥
الفول . .	بالاردب	١,٩٧٤,٠٣٩	١,٤٩٤,٦٣٦	٥,١٣	٤,٦٨
الحلبة . .	«	٣١٩,٩١٠	٢٠٣,١٦١	٣,٨٤	٣,٨٣
البصل . .	بالقنطار	١,٩٩٧,٣٨٧	٥,٢٢٦,٣٥٥	٥٧,٠٠	١٤٢,٠٠
العدس . .	بالاردب	٣٩١,٩١٥	٢٩٢,٩٧٧	٤,٨٤	٣,٨٩
الفول السوداني	«	٢٢١,٠٠٠	٢٤٩,٧٥٦	٩,٣٢	١٠,٠٧
قصب السكر	بالقنطار	٥١,٢٢٠,١٤٦	٦٢,٥٣٣,٥٣٤	٧٥,١٠	٧٢,٧٠

ويلاحظ أن جميع المحاصيل — فيما عدا البصل والفول السوداني — قد تناقص متوسط انتاج الفدان لها منذ عام ١٩٣٩ ، بل إن التناقص كان كبيراً وواضحاً في بعض المحاصيل الهامة التي تعتمد عليها مصر ، إما في تجارتها الخارجية كالقطن ، وإما في تغذية أبنائها كالقمح والذرة والأرز .

ونتيجة هذا كله ، أن السكان يزدادون زيادة خطيرة ، بينما تهبط الانتاجية الزراعية ، مما أدى تناقص دخول الأفراد — كما سنبين ذلك فيما بعد — وبالتالي إلى ركود الاقتصاد القومي . ولا نعرف علاجا لهذه الحالة الزراعية ، إلا استصلاح الأراضي وزيادة رقعة المساحة المنزرعة ، وهذا يتطلب العدد والآلات والعمل مما يحتاج إلى رءوس الأموال .

(ج) الصناعة :

وليست أحوالنا في الصناعة بأحسن منها في الزراعة ، إذ يلاحظ أن النشاط غير الزراعي لا يزال في بدايته ، ولا تزال كفايته الانتاجية ضعيفة ، إذا قورنت

بالكفاية الانتاجية في البلاد الصناعية المتقدمة ، فنحن لم نلج باب الصناعات الثقيلة بعد ، والعدد الموجود من الصناعات المتوسطة قليل ، وأغلب اعتمادنا على الصناعات الخفيفة .

والجدول الآتي يبين عدد المصانع حسب عدد الأشخاص الذين يشتغلون بها [1].

جدول رقم (٨)

جملة المصانع	أقل من ٥ أشخاص	٩-٥	١٤-١٠	١٩-١٥	٤٩-١٠	٩٩-٥٠	٢٤٩-١٠٠	٤٩٩-٢٥٠	٥٠٠ شخص فاكثر
٢٦,٧٤٣	١٨,١٢٥	٥,٢٣٧	١,٣١٣	٥٤٢	٩٤٣	٢٦٧	١٧٥	٧٧	٦٤

ولعل الحقيقة الواضحة التي يصطدم بها الباحث ، هي العدد الكبير للمصانع التي يشتغل فيها أقل من خمسة أشخاص ، إذ لدينا ١٨,١٢٥ من ٢٦,٧٤٣ والباقي موزع على المصانع الأخرى التي يقل عددها كلما كثر عدد الأشخاص الذين يعملون بها ، حتى نصل إلى المصانع ذات الـ ٥٠٠ شخص أو أكثر فنجدها ٦٤ فقط (من المجموع البالغ قدره ٢٦,٧٤٣) ومع هذا فان هذه المصانع (٦٤) موزعة بنسب ضئيلة على صناعات كثيرة مثل صنع الحلوى والسكر واستخراج الألياف وصنع المشروبات الغازية وغيرها من الصناعات التي تعتبر صناعات استهلاكية إلى حد كبير . كما أن جزءاً كبيراً من المصانع الصغيرة التي يعمل بها أقل من خمسة أشخاص ، والتي تسمى في تعدادنا الصناعي « بالمصانع » تتضمن — كما تبين ذلك تفاصيل الجدول السابق — المخابز ومنتجات الألبان وصنع الحلوى وصنع الأحذية والطباعة والنشر ومستخرجات الزينة وغيرها ، مما يعد في الغالب للاستهلاك المحلي .

أين من هذا كله مصانع منتجات البترول والصناعات الكيماوية وغيرها مما تحتاج إلى رأس المال لتشغيل الأيدي العاملة العاطلة والعمال الذين يعملون في المواسم فقط ؟

وأكبر دليل على حاجتنا الماسة لرأس المال لتشغيل تلك الأيادي وتحسين دخل العمال وزيادة الدخل الأهلي ، هو قلة ساعات العمل التي يؤديها العامل في بعض المصانع

(١) أنظر احصاء الانتاج الصناعي (مصلحة الاحصاء والتعداد) ١٩٤٧ ص ص ٤٠ — ٤٥ وهو آخر هذه الاحصاءات .

وانخفاض المتوسط السنوى لأيام العمل لدى الكثيرين من العمال ، مما يحرمهم من جزء كبير من أجورهم فتقل مقدرتهم الشرائية ، وتضعف بطبيعة الحال مقدرتهم على الادخار . والجدول التالى يوضح تلك الحقيقة بالنسبة إلى بعض الصناعات[١] .

جدول رقم (٩)

الصناعة	متوسط أيام العمل		متوسط ساعات العمل اليومى	
	سنوياً للمصنع	أسبوعياً للعامل	للمصنع	للعامل
حلج القطن	١٢١	٦	١١	٨
استخراج الأحجار . . .	٢٨١	٦	٨	٨
حفظ الأسماك وتمليحها . .	١٩٥	٦	٨	٨
صنع السكر وتكريره . .	٩٩	٦	٨	٨
صنع المشروبات الغازية . .	٢٩١	٦	٩	٨
الغزل والنسيج	٢٧٨	٦	٨	٨
صنع عجينة الورق والورق الكرتون	٢٧٦	٦	٨	٨

أين يعمل هؤلاء العمال الذين يشتغلون فى صناعات مثل حلج القطن أو حفظ الأسماك أو صنع السكر طوال بقية أسابيع العام أو شهوره ؟ ألا تتطلب هذه العطلة الموسمية رءوس أموال جديدة لاستيعاب هذا العدد الكبير من العمال الذين يتعطلون ؟ ولا ندرى هل يجدون أعمالا أخرى بقية العام بعد أن أتقنوا نوعا معينا فى صناعة من الصناعات ، أم أنهم يتعطلون حتى تفتح المصانع أبوابها للموسم الجديد ؟ ولنأخذ برهانا آخر نستدل منه على ضآلة أمر الصناعة لدينا وحاجتها الزائدة إلى رءوس الأموال ، وذلك عن طريق الاحصاء الخاص بعدد المصانع عندنا ، حسب رءوس الأموال فى كل صناعة . كما يتبين ذلك من الجدول الآتى[٢] .

جدول رقم (١٠)

جملة المصانع	أقل من ٥٠ جنيها	٥٠-٩٩	١٠٠-١٩٩	٢٠٠-٤٩٩	٥٠٠-٩٩٩	١٠٠٠-١٩٩٩	٢٠٠٠-٤٩٩٩	٥٠٠٠-٩٩٩٩	١٠٠٠٠ فأكثر
٣٦,٧٤٣	١٣,١٠٧	٢,٥٩٢	٢,٥٤٦	٣,٠٠٦	٢,٣٣٧	١,٢٧١	٧٩٢	٣٣٣	٦٦٩

(١) أنظر احصاء الانتاج الصناعى (مصلحة الاحصاء والتعداد) ١٩٤٧ ص ص ٨٦ — ٩١

(٢) أنظر احصاء الانتاج الزراعى (مصلحة الاحصاء والتعداد) ١٩٤٧ ص ص ٦٢ — ٦٩

ولسنا ندرى أى مصنع هذا الذى يقل رأس ماله عن ٥٠ جنيها ؟ ولكنها اعتبرت كذلك واحتسبت علينا كأنها مصانع . ومع هذا فإن عددها ١٣,١٠٧ من جملة المصانع البالغ عددها ٢٦,٧٤٣ بل إن المصانع التى يقل رأس مالها عن ٢٠٠ جنيها هى ١٨,٢٤٥ مما يدل دلالة قاطعة على أن غالبية المصانع لدينا هى مصانع يدوية صغيرة مثل مصانع منتجات الألبان وصنع الأطعمة والخبز والعصى ودبغ الجلود وغيرها . أما المصانع الكبيرة ذات رأس المال الكبير ، والتى توفر العمل لمئات أو ألوف من العمال ، فعددها صغير إذا قورن بعدد المصانع الصغيرة . وما ذلك إلا لاننا لا نزال فى بداية عهدنا بالصناعة التى تتطلب رأس المال والايدى العاملة . وما دامت هذه الأخيرة متوفرة فى بلد يزخر ويزدحم بالسكان ، فلا أقل من تشغيلهم وإعدادهم وتدريبهم بايجاد المال . ولاشك أنهم أو الكثيرين منهم سينتقلون من فئات العمل غير الماهر إلى العمل نصف الماهر أو العمل الماهر ، إذا وجدوا من يحسنون تدريبهم وتعليمهم كما فعلت ذلك البلاد الاخرى التى تصنعت .

وليس أدل على ضآلة رءوس الأموال الموظفة فى الصناعة بمصر ، من أن متوسط رأس المال الموظف بالنسبة للعامل الصناعى المصرى [1] كان ٢٨٠ جنيها (يساوى نحو ٧٠٠ دولار أمريكى) عام ١٩٤٨ أى فى الوقت الذى نشطت فيه الصناعة بمصر وصعب الاستيراد بعد الحرب العالمية الثانية ، مع أن ذلك المتوسط تراوح بين ٣٠٠٠ و ٦٠٠٠ دولاراً فى بلاد أخرى كالولايات المتحدة وانجلترا وسويسرا وفرنسا وألمانيا وبلجيكا قبل الحرب (١٩٣٥/١٩٣٨) . كما أن القيمة السنوية المتوسطة لصافي انتاج العامل المصرى [2] لم تزد عن ١٩٠ جنيها تقريباً فى عام ١٩٤٨ مع أنها بلغت ٢٣٨٠ جنيها فى الولايات المتحدة و ١٨٠٠ جنيهاً فى كندا و ٦٨٠ جنيها فى انجلترا . أضف إلى ذلك أن ساعات العمل فى الأسبوع فى بمصر كانت طويلة إذا قورنت بمثيلاتها فى الدول المذكورة .

---

(١) أنظر مشكلة تنمية الاقتصاد القومى « للبروفسور هنرى مونيه » القاهرة ١٩٥٣ ص ص ١٠ — ١١

(٢) أنظر المرجع السابق .

(د) الدخل الأهلي :

عين السكرتير العام لهيئة الأمم المتحدة لجنة مكونة من خمسة من رجال العلم والبحث[1] ، أربعة منهم أساتذة في الاقتصاد وبجامعات مختلفة وخامسهم من أعضاء السلك السياسي كرئيس ، وجميعهم من أصحاب البحوث والمؤلفات ، وقد طلب منهم السكرتير العام تقديم تقرير عن الوسائل المختلفة للنهوض الاقتصادي بالدول المختلفة ، فوضعوا التقرير في مايو ١٩٥١ وكان من النتائج التي وصلوا اليها أن الدخل الأهلي لمنطقة الشرق الأوسط (بما فيها مصر) كان ٩٠٠٠ مليونا من الدولارات ، وأنه إذا أريد لتلك المنطقة أن تنهض اقتصاديا بأن يرتفع دخل الفرد فيها بمقدار ٢ ٪ في السنة ، فهي محتاجة إلى ٧٦٠ [2] مليوناً من الدولارات كل عام لاستثمارها في الصناعة والزراعة .

فاذا علمنا أن تقدير الدخل الأهلي المصري عام ١٩٤٩ هو ٦٥٠ [3] مليوناً من الجنيهات ، أي ما يعادل ١٦٠٠ مليوناً من الدولارات ، فكأن مصر تحتاج إلى ١٣٦ مليونا من الدولارات سنويا (أي حوالي ٤٧ [4] مليونا من الجنيهات كل عام) لكي يزداد دخل الفرد فيها بمقدار ٢ ٪ في السنة .

وإذا كان اقتصادنا القومي بحالته التي بحثناها فيما سبق ، ووجدناها تنوء بالضعف والعجز ، فكيف نستطيع أن نعتمد على مواردنا الأهلية فقط ، لمدنا بهذه الملايين العديدة كل عام .

---

(١) أنظر مقدمة السكرتير العام لهيئة الامم المتحدة لتقرير Measures For the Economic Development of Under-Developed countries by a Group of Experts, United Nations Publications, New York, May, 1951.

(٢) أنظر ص ٧٦ وما بعدها من التقرير المذكور .

(٣) أنظر Statistical Papers, Series E, No. 1, National & Per Capita Incomes, Seventy Countries, 1949, Statistical Office of the United nations, New York, October, 1950, pp. 14 & 15.

(٤) على اعتبار أن الجنيه المصري يساوي ٢,٨٧١ دولارا كما هو السعر اثناء كتابة هذا البحث (سبتمبر ١٩٥٣) ويلاحظ أن البروفسور مجري مونييه في بحثه السابق الذكر (ص ٢٩) وصل الى أن المبلغ المطلوب استثماره من رؤوس الاموال الجديدة كل عام في مصر هو ١٥٠ أو ٢٠٠ مليون جنيه لكي يتضاعف الدخل الاهلي في بحر ٢٠ سنة .

ومع ذلك فمن المستحسن أن نقارن بين دخلنا الأهلي وبين الدخول الأهلية لبعض بلاد الأخرى ، وكذلك بين دخل الفرد عندنا ودخل الفرد عندهم ، كما يتبين ذلك ن الجدول الآتي [١] :

الدخل الأهلي في مصر ومقارنته بالدخول الأهلية في بعض البلاد الأخرى

(جدول رقم ١١)

البلد	الدخل الاهلي بالملايين من دولارات الولايات المتحدة عام ١٩٤٩	عدد السكان في منتصف عام ١٩٤٩ بالآلاف	دخل الفرد عام ١٩٤٩ بدولارات الولايات المتحدة
الولايات المتحدة	٢١٦٫٨٣١	١٤٩٫٢١٥	١٫٤٥٣
كندا . . .	١١٫٧٩٧	١٣٫٥٤٩	٨٧٠
نيوزيلند . .	١٫٦١٠	١٫٨٨١	٨٥٦
سويسرا . . .	٣٫٩٤٠	٤٫٦٤٠	٨٤٩
السويد	٥٫٤٢٦	٦٫٢٥٦	٧٨٠
المملكة المتحدة	٣٨٫٩٢٢	٥٠٫٣٦٣	٧٧٣
الدانمارك . .	٢٫٩٠٨	٤٫٢٣٠	٦٨٩
استراليا . . .	٥٫٣٧٤	٧٫٩١٢	٦٧٩
بلجيكا . . .	٥٫٠١٥	٨٫٦١٤	٥٨٢
فرنسا . . .	١٩٫٨٥٧	٤١٫١٨٠	٤٨٢
اسرائيل .	٠٫٣٩٥	١٫٠١٦	٣٨٩
الاتحاد السوفيتي	٥٩٫٥٠٠	١٩٣٫٠٠٠	٣٠٨
اتحاد جنوب أفريقا	٣٫٢٠٠	١٢٫١١٢	٢٦٤
ايطاليا	١٠٫٨٠٠	٤٥٫٩٩٦	٢٣٥
تركيا . . .	٢٫٤٥٢	١٩٫٦٢٣	١٢٥
لبنان . . .	٫١٥٥	١٫٢٤٠	١٢٥
مصر	١٫٩٨٩	٢٠٫٠٤٥	١٠٠
ايران . . .	١٫٤٥٠	١٧٫٠٧٣	٨٥
العراق . . .	٠٫٤٢٤	٤٫٩٩٠	٨٥
اليمن . . .	٠٫٢٨٠	٧٫٠٠٠	٤٠

(١) أنظر ص ص ١٤ — ١٦ National & Per Capita Incomes of Seventy Countries in 1949 Expressed in United States Dollars, Statistical Office of the Unitsd Nations, October 1950, serie E no 1

ويلاحظ أن الدخل الأهلي لبلد مثل سويسرا قد يبدو صغيراً لأول وهلة، أو قد يبدو الدخل الأهلي المصري أمراً لا بأس به إذا قورن بالدخل الأهلي السويسري، ولكن العبرة بدخل الفرد، إذ يلعب السكان دوراً كبيراً في الموضوع. ولما كان عدد السكان بمصر قد ازداد (وآخذ في الازدياد كما قدمنا) فقد أصبح دخل الفرد السنوى فيها دخلا صغيراً (١٠٠ دولار) إذا قورن بدخل الفرد في الولايات المتحدة مثلا (١٤٥٣ دولارا) أو حتى إذا قورن بدخل الفرد في استراليا (٦٧٩ دولاراً) أو نيوزلندا (٨٥٦ دولاراً) أو سويسرا (٨٤٩ دولاراً) .

لا بل إن دخل الفرد في اسرائيل (٣٨٩ دولاراً) يكاد يعادل أربعة أضعاف أضعاف دخل الفرد في مصر، مع أن اسرائيل لم تقم قائمتها إلا حديثاً، ولكن الأموال التي تنصب عليها انصبابا وعلى الأخص من الولايات المتحدة، قد رفعت دخل الفرد هناك وأقامت المنشآت الصناعية حتى أصبحت إسرائيل اليوم خطراً على الدول العربية. ولولا ما بذلته هذه الأخيرة من حصار اقتصادي حول اسرائيل، لأغرقت منتجاتها دول الشرق.

ومن الجدير بالملاحظة أيضاً أن الدول المتخلفة بمزيد الأسف، من هذه الدول كلها، هي الدول العربية مثل لبنان ومصر والعراق واليمن، كما يبدو ذلك واضحاً من دخل الفرد في كل منها، وهو المعبر عن مستوي المعيشة. ألا تحفزنا كل هذه البراهين، على أن نرحب برأس المال الأجنبي كي نقيم المصانع ونستخرج المعادن ونولد القوة المحركة، فيزدهر اقتصادنا ويرتفع دخل الفرد عندنا فيتحسن مستوى معيشته.

وإذا لم نعتمد على رأس المال الأجنبي فكم ننتظر من عشرات السنين (إذا اتبعنا نظرية مكرر الاستثمار وزيادة الدخل) لكي يصل دخل الفرد منا في العام إلى ما وصل اليه في إيطالياً مثلا (٢٣٥ دولاراً) ولا نقول كندا (٨٧٠ دولارا) أو الولايات المتحدة (١٤٥٣ دولارا) .

الحق إن النظرة الضيقة القصيرة لرأس المال الأجنبي، قد وجب أن تزول، وذلك لأن هبوط الدخل القومي، ينتهي بانخفاض دخل الفرد، وعلى الأخص

فى بلد كبلدنا يتزايد سكانها . وكلما قل دخل الفرد كلما زاد ميله إلى الاستهلاك وقل ميله إلى الادخار ، ولذا لا يصح أن يداعبنا الأمل فى زيادة المدخرات طالما كان دخلنا صغيرا . وطالما كان السكان يتزايدون فى كل عام ، وطالما كنا كأفراد نقوم بالمزيد من الاستهلاك ، وخاصة استهلاك السلع الكمالية عند الأغنياء ، وطالما ظل هؤلاء يكنزون فائض دخلهم أو يوظفونه فى شراء العمارات أو يشترون به الأراضى الزراعية كما كانوا يفعلون قبل صدور قانون تحديد الملكية . وهم إن فعلوا هذا أو ذاك فقد حرموا الاقتصاد المصرى على أى حال ، من استثمار أموالهم فى المشروعات الصناعية المنتجة ، خوفا على تلك الأموال من المخاطر التى تتعرض لها الصناعة .

وبعد طائفة الأغنياء هؤلاء ، لايقول أحد إن الفلاح الذى لا يجد ما يقتات به ، والذى يتعطل فيما بين مواسم المحاصيل يستطيع أن يدخر ، أو أن العامل الذى يتناول بضعة قروش كأجر له ويتعطل هو الآخر جزءاً كبيراً من أيام السنة كما بينا فيما سبق ، يستطيع أن يدخر . كما أن الطبقة المتوسطة هى طبقة فى دور التكوين فى مصر ، وحتى إذا فاضت لديها بعض المدخرات فهى مدخرات قليلة لا يصح الاعتماد عليها . فاذا كان الأغنياء منا يخشون على مدخراتهم — وهى بطبيعتها صغيرة اذا قيست بما نحتاجه — وإذا كانت الطبقات الأخرى لا تستطيع أن تعيش معيشة طيبة ، ولا تكفى دخولها لما تحتاجه من مصروفات ، فكيف نعتمد على اقتصادنا الأهلى ؟ ولم الشذوذ عن الطريق الذى اتبعه غيرنا ووصل والولايات المتحدة — فى القرن التاسع عشر والقرن العشرين — أكبر مثل يحتذى .

ثانيا — مدى كفاية رءوس الأموال الموجودة فى مصر الآن لانعاش الاقتصاد المصرى

فاذا انتقلنا إلى دراسة أحوال رءوس الأموال الموجودة فى مصر ، وجدنا أن الأمر لا يحتاج منا إلى كبير عناء لكى نثبت أنها أموال قليلة لا نستطيع أن نعتمد عليها لتحقيق ما رسمناه لأنفسنا من برنامج واسع لانعاش الاقتصاد المصرى .

ولعل شركات المساهمة هى الشركات التى يمكن أن تعطينا الدليل على أن الأموال المستثمرة فى مصر وحدها لن تكفى لاقامة مشروعات التنمية التى نأملها ، وذلك

لأن رءوس أموالها أكبر بكثير من رءوس أموال الأفراد وشركات التضامن وغيرها . ثم إن المشروعات التى تحتاج إليها مشروعات ضخمة ، تتطلب المال الوفير، كما أن الشركات المساهمة مبنية على مدخرات الأفراد . فاذا درسنا أحوالها فقد حصلنا على فكرة طيبة عن أحوال رءوس الأموال بمصر .

وقد توفر أحد حضرات الباحثين على استقصاء رءوس أموال الشركات المساهمة فى مصر ومعرفة مدى نشاط المصريين والأجانب فيها وأظهر لنا الاحصاء الآتي[1] :

جدول رقم (١٢)

	مصريين	أجانب	المجموع
	ج · م	ج · م	ج · م
رءوس أموال شركات يرجع تكوينها إلى ما قبل ١٩٣٣ موزعة بالنسبة المستخرجة أى ٩ ٪ و ٩١ ٪	٦,٠٠٦,٦٣٥	٦٠,٧٣٣,٧٥١	٦٦.٧٤٠,٣٨٦
شركات جديدة مؤسسة من ١٩٣٣ إلى ١٩٤٨ رءوس أموالها موزعة بالنسبة السابق استخراجها أى ٢١ للاجانب و ٧٩ للمصريين .	٢١,٠٤١.٥٦٦	٥,٦٧٧,٠٤٨	٢٦,٧١٨,٦١٤
زيادة فى رءوس الأموال تمت فى الفترة من ١٩٣٣ إلى ١٩٤٨ ويمكن توزيعها بالقياس بنفس النسب السابقة .	١٩.٢٦٠.٦٣٢	٥,٢١٣,٣٧٨	٢٤,٤٧٦,٠٠٠
فيكون المجموع فى سنة ١٩٤٨ مكونا من النسبة المئوية .	٤٦,٣٠٨,٨٢٣ ٣٩ ٪	٧١,٦٢٤,١٧٧ ٦١ ٪	١١٧,٩٣٥,٠٠٠ ١٠٠ ٪

ونستنتج من هذا الجدول أن الشركات الجديدة التى تأسست برءوس أموال مصرية وأجنبية فى مصر أثناء المدة من ١٩٣٣ إلى ١٩٤٨ قد بلغت رءوس أموالها ٢٦,٧١٨,٦١٤ جنيها ، والزيادات فى رءوس أموالها قد بلغت فى نفس المدة ٢٤,٤٧٦,٠٠٠ جنيها . وعلى ذلك نجد أن رءوس أموالها قد بلغت فى ١٥ سنة ٥١,١٩٤,٦١٤ جنيها أى زيادة سنوية لرأس المال الموجود قدرها ٣,٤ مليونا تقريبا .

(١) أنظر محاضرة السيد الاستاذ عبد الله فكرى أباظة وكيل وزارة التجارة والصناعة وقتئذ عن « نصيب الاموال الاجنبية فى اقتصادنا القومى » القيت بكلية التجارة فى ٢٦ / ٣ / ١٩٥١ ص ٢٢

وكان هذا فى الفترة التى أعقبت الكساد أو الأزمة العالمية الكبرى، وكان هذا أيضاً أثناء الحرب وعقب الحرب. فكأن هذه الزيادة قد حدثت فى أوقات غير عادية وفى ظروف كانت تنبىء كلها بالنشاط وارتفاع الأسعار، بدليل أن مجموع رءوس أموال الشركات المساهمة التى أنشئت فى مصر من أول سنة ١٩٤٨ إلى نهاية ١٩٥٠[1] بلغ ٧,٧٣٠,٠٠٠ جنيها أى بمتوسط سنوى قدره ٢,٦ مليوناً تقريباً.

فكأن استثمار رءوس الأموال فى الشركات المساهمة قد أخذ فى التناقص حتى فى السنوات الثلاث (١٩٤٨ — ١٩٥٠) التى كان الرواج قد وصل فيها إلى نهايته فى مصر وارتفعت الأسعار إلى أعلى مستوياتها.

وإذا قيل إن النسبة قد قلت لاحجام الأجانب عن المساهمة فى رأس المال، بعد أن اشترط القانون تخصيص ٥١ ٪ من رءوس الأموال للمصريين. فإن هذا وحده ينهض دليلا على أننا لسنا فى حاجة إلى رءوس الأموال الأجنبية المستوردة من الخارج فحسب، بل إننا فى حاجة أيضاً إلى استثمار مدخرات الأجانب الموجودين بمصر إذا رغبنا جديا فى زيادة الاستثمار.

ومع ذلك فإن رءوس الأموال المدفوعة فعلا كرءوس أموال لشركات المساهمة وقيمة سندات تلك الشركات، هى فى الحقيقة أموال قليلة نسبياً إذا قورنت بالمشروعات الانتاجية الكبرى التى تريد مصر الانتفاع بها. والجدول الآتى[1] يوضح لنا ذلك.

رءوس الأموال المدفوعة وقيمة السندات لشركات مساهمة فى مصر

جدول رقم (١٣)

السنة	رءوس الأموال (بالجنيهات المصرية)	قيمة السندات (بالجنيهات المصرية)
١٩٤٨	١٠٤,٠٠٠,١٩٣	١٠,٥٥٤,٧٧٣
١٩٥٠	١١٦,٢٥٥,٩٩٩	١٠,٧٦٧,٠٨٧
١٩٥٢	١٢٩,١٦٣,٨٦٩	١١,٣٩٧,٢١٦

(١) أنظر احصاءات الشركات المساهمة التى يوجد استغلالها الرئيسى فى مصر (من مطبوعات وزارة المالية) للسنين المذكورة علما بأن أرقام ١٩٥٢ لم تنشر ولكنها أعدت بمصلحة الاحصاء وفى طريقها الى النشر.

وهى رءوس أموال مشتغلة فعلا ومستثمرة فى الاقتصاد المصرى ولا يمكن عن طريقها زيادة الاستثمار إلا اذا زادت أرباح شركاتها وزادت مدخراتهم وأمكنهم زيادة الاستثمار . ولكن المهم أن مجموع رءوس الأموال المستثمرة كلها حتى فى سنة ١٩٥٢ لا يعادل رأس مال شركة كبيرة أو شركتين كبيرتين من الشركات العظيمة فى البلاد الأجنبية .

وإذا قيل إن للشركات المساهمة فى مصر احتياطيات تتراكم سنويا ، وإننا نستطيع أن نستثمر هذه الاحتياطيات فى مشروعاتنا الانتاجية ، فانما يؤخذ على هذا الرأى أن الشركات تحتاط للخسائر المتوقعة فى المستقبل ، كما أنها تزيد فى رقم الاحتياطى خوفا من ارتفاع أثمان العدد والالآت التى تنتوى استبدالها مستقبلا .

ومع ذلك فان ارقام الاحتياطيات المتراكمة لشركات المساهمة ، مع أنها آخذة فى الزيادة وعلى الأخص من سنة ١٩٤٨ الى سنة ١٩٥٢ حيث بلغت[١] :

— من يوليو ١٩٤٧ الى آخر يونيه ١٩٤٨ ٢٤,٣٢٢,٥٣٥ جنيها

— ومن يوليو ١٩٤٩ الى آخر يونيه ١٩٥٠ ٢٨,٢٧٤,٨٠٦ جنيها

— ومن يوليو ١٩٥١ الى آخر يونيه ١٩٥٢ ٣٤,٩٣٨,٩٨٩ جنيها

إلا أنها أرقام صغيرة نسبيا ، بالمقارنة الى المشروعات الضخمة التى نريدها . وحتى فى حالة هذه الأموال بالذات ، كيف نتأكد وكيف نضمن أن أصحابها سيوافقون على المخاطرة فى المشروعات الصناعية الجديدة ، وحتى اذا ضمنا هذا ، فأنى لهذه الشركات الحصول على الكفايات الفنية الممتازة التى تأتى مع رءوس الأموال المستوردة ، إذ يخشى عليها أصحابها فيرسلون معها العقول الجبارة والرؤوس المفكرة التى سنستفيد منها بلا ريب كما سنتبين ذلك فيما بعد .

ومع هذا كله ، فهل هناك ما يمنع من أن يشترك رأس المال المصري المدخر مع رأس المال الأجنبي المستورد فى المشروعات الجديدة ؟ فاذا كانت لدينا أموال احتياطية مصرية ، فان هذا سيشجع رأس المال الأجنبي على الدخول الى أراضينا ، وذلك لأن المنابع المالية القليلة أو المحدودة للبلد المتخلف ، قد تقف عقبة فى سبيل

(١) أنظر المرجع السابق .

المستثمر الأجنبي . حيث أن الأموال الأجنبية التي تنفق في البلد المتخلف ، ليست الا جزءاً [1] من نفقات مشروعات الانتاج والتنمية الاقتصادية ، إذ أن النفقات التي تصرف على المواد الأهلية وكذلك أجر العمل الأهلي والمصروفات التي تنفق على المشروعات الصغيرة المكملة للمشروع الكبير ، كل هذه النفقات تشغل حيزاً كبيراً من المشروع المقترح . ورأس المال الأهلي يعكس إلى حد ما مستويات الدخل الأهلي المنخفضة ، وقلة المقدرة على الادخار ، فاذا كان رأس المال الأهلي صغيراً لما تشجعت رؤوس الأموال الأجنبية على أن تجد طريقها إلى البلد المتخلف الذي تكون قدرته محدودة صغيرة على امتصاص رأس المال المنتج سريعا .

وبعد ، فان احتياطيات شركات المساهمة واحتياطيات الشركات الأخرى إن جدت ، ستكون عوناً كبيراً ومشجعاً قوياً لأصحاب رءوس الأموال الأجنبية على أن يستثمروا أموالهم بمصر ، ولكنها لا تزال في اعتقادنا صغيرة لا تستطيع أن تتحمل الأعباء الجسام التي تنتظرها مصر الحديثة .

ثالثاً — بعض المشروعات المصرية المزمع القيام بها لانعاش الانتاج القومي

من الخطوات الطيبة التي وفق اليها العهد الجديد ، أن عهد بدراسة المشروعات الخاصة بتنمية الانتاج الأهلي الى « المجلس الدائم لتنمية الانتاج القومي » الذي أنشيء في مستهل عام ١٩٥٣ وضم بين جوانحه نخبة ممتازة من الفنيين من رجال مصر ، ممن توافروا على العلم والدراسة والاستقصاء « لبحث المشروعات الاقتصادية التي يكون من شأنها تنمية الانتاج القومي ، في النواحي الزراعية والصناعية والتجارية . . . الخ » ولذا نعتبر التقارير التي يتقدم بها المجلس المذكور (بعد أن تكون كل لجنة من لجانه الخمسة [2] قد درست ما يتعلق بها من شئون) كبحوث درست في بوتقة من العلم .

(١) أنظر كتاب International Economics تأليف الدكتور Stephen Enke والدكتور Virgil Salera نيويورك ١٩٥١ الطبعة الثانية ص ٥٦٢

(٢) في جلسة الافتتاح ٣ يوم يناير ١٩٥٣ انتخب المجلس سكرتيرا عاما له وخمس لجان هي : لجنة التوسع الزراعي ولجنة التوسع الصناعي ولجنة الطرق والمواصلات ولجنة التمويل ولجنة التعدين والبترول .

فلننظر إذاً إلى ما قدمه المجلس حتى اليوم من اقتراحات وتوصيات للتوسع فى الانتاج وإنعاشه .

فقد تقدمت لجنة التوسع الزراعى بتقرير فى ٢١ يناير سنة ١٩٥٣ عن برنامج التوسع الزراعى والمناطق المراد إصلاحها ، وانتهت اللجنة « بعد دراسة مستفيضة » الى أنه يمكن اصلاح ٣٥٧,١٣٠ فدانا بالوجهين البحرى والقبلى والواحات فى مدى ثلاثة أعوام ، وقدرت التكاليف اللازمة لذلك بمبلغ ١١,٧٢٠,٠٠٠ [١] جنيها مصريا .

ورغبة فى زيادة الانتاج الزراعى وبسط رقعة الأرض المنزرعة كان من اللازم توفير المياه بكميات مناسبة وفى الأوقات المناسبة ، ورغبة فى إيجاد القوى المحركة الرخيصة ، اتجهت الحكومة الحاضرة بطريقة جديدة نحو إنشاء السد العالى لتحقيق هاتين الرغبتين ، وذلك باقامة سد على النيل جنوبى خزان أسوان بحوالى سبعة كيلومترات لحجز مياه النهر والتحكم فى تصريفها ، ثم توليد الكهرباء باستخدام المياه المتساقطة .

ولسنا هنا فى معرض التحدث عن مزايا هذا السد بالتفصيل أو عن مختلف الفنيين الذين توفروا على دراسة مسائله الطبيعية أو الهيدروليجية المتصلة بتوليد الكهرباء ، إنما يهمنا أن نذكر أن المشروع الآن فى يد لجنة من الخبراء العالميين (من مختلف الجنسيات) وأن تكاليف انشائه قدرت بحوالى ١٨٠ [٢] مليوناً من الجنيهات .

وهناك أيضا « مشروع منحدر القطارة » الذى لا يزال محل الدراسة والبحث والذى يهدف الى استصلاح مليونين من الأفدنة فى غرب الدلتا مع توليد الكهرباء كذلك ، وقدرت تكاليفه بحوالى ١٥٠ الى ٢٠ مليوناً من الجنيهات .

وهناك مشروع انشاء مصنع جديد للسماد الأزوتى عند أسوان لانتاج ٣٧٠,٠٠٠ طناً يمكن زيادتها الى نصف مليون طنا ، لدعم سياسة التسميد فى مصر وتنميتها ، وقد قدر له ٣٢,٠٠٠,٠٠٠ جنيها [٣] .

(١) أنظر تقرير رئيس اللجنة الدكتور عبد الرزاق السنهورى فى ٢١ يناير ١٩٥٣ الى المجلس الدائم لتنمية الانتاج القومى وكذلك الكشف والملخص والملحق المرفقة بالتقرير .

(٢) أنظر المذكرة المقدمة من أحد أعضاء لجنة بحث مشروع السد العالى بمجلس الانتاج القومى الى المجلس المذكور .

(٣) أنظر : تقرير عن نشاط المجلس الدائم لتنمية الانتاج القومى من تاريخ انشائه حتى آخر مايو ١٩٥٣ ص ٦ وكذلك تقرير المجلس عن يوليو وأغسطس .

وقد وافق مجلس الوزراء بتاريخى ١٠ فبراير ١٩٥٣ و١٨ مارس ١٩٥٣ على مشروع تحسين المواصلات البرية الذى تبلغ تكاليفه ٦ مليوناً[1] من الجنيهات وقد بدىء العمل فيه فعلا .

وفى ١٢ مايو ١٩٥٣ وافق مجلس الانتاج القومى على تقرير لجنة التعدين وعلى توصياتها الخاصة برصد مبالغ للبحث وللخرائط والسيارات وإنشاء مراكز التعدين وكذلك لبناء سكة حديدية تسير بحذاء البحر الأحمر وإنشاء طريق سينا جنوب رأس محمد ثم مد الخط الحديدى من أسوان إلى رأس بنارس وتبلغ تكاليف هذه المشروعات ٥,٠٠٠,٠٠٠ جنيها[2] .

هذا الى مشروعات أخري صغيرة نسبيا وافق عليها مجلس الانتاج كذلك ، ومنها مشروع صيانة الحاصلات الزراعية من أضرار الحشرات وأمراض النباتات[3] وطلب فى جلسة ٢٥ أبريل ١٩٥٣ الى وزارة المالية تدبير المال اللازم. ومنها أيضا إنشاء أنابيب لنقل الزيت الخفيف والمازوت من السويس الى القاهرة ، وذلك لتخفيض تكاليف نقل المازوت بمقدار ٥٠ ٪ من أجرة نقل الطن حاليا بالصنادل أو السيارات أو السكك الحديدية ، وتبلغ تكاليفه حوالى ½ ٤ مليونا من الجنيهات . ومنها أيضا العمل على زيادة منتجات المشتقات البترولية (زيت الوقود وزيت الغاز وقود الديزل والبنزين والكيروسين) التى استوردنا منها عام ١٩٥١ ما قيمته ١١,٠٠٠,٠٠٠ من الجنيهات المصرية وعام ١٩٥٢ ما قيمته ١٢,١٥٠,٠٠٠ من الجنيهات المصرية ، ومع أن إنتاج البترول لا يزال دون المليونين ونصف مليون طناً متريا سنوياً ، فان استهلاك المواد البترولية يتزايد فى كل عام بما يقرب من ١٠ ٪

(١) أنظر التقرير الأول من التقريرين السالفى الذكر ص ٨ وتقرير مصلحة الطرق والكبارى عن سير العمل بمشروعات تنمية الانتاج القومى لغاية آخر يوليو سنة ١٩٥٣

(٢) أنظر ص ص ٨ — ٩ من التقرير السابق .

(٣) أنظر الدعوة التى وجهها مجلس الانتاج الى الشركات العالمية لانشاء صومعتين لتخزين الحبوب أحدهما بالقاهرة والاخرى بالاسكندرية وحدد آخر اكتوبر ١٩٥٣ نهاية لمدة التى تقدم فيها الشركات المذكورة مشروعاتها — وقد فهمنا أن تكاليف الانشاء للصومعتين ستكون فى حدود مليونين ونصف من الجنيهات (أنظر دعوة مجلس الانتاج والمرفقات الاربعة) وأنظر أيضا مذكرة وزير الزراعة السيد عبد الرزاق صدقى عن « تنظيم أساليب تخزين الحبوب بمصر » المؤرخة ١٨ يونية ١٩٥٣

ولا يسد الانتاج المحلى فى الوقت الحاضر الا حوالى ٦٨ ٪ [1] من حاجة البلاد . ولايخفى مايلعبه البترول الآن من دور هام فى حياة مصر الاقتصادية وماله من تقدير من حيث الاعتبارات الاستراتيجية .

وهنا يجدر بنا أن نشير الى وجود خامات لمعادن كثيرة فى باطن أرض مصر ، لم يستغل منها إلا القليل الذى يستخرج الآن والذى لا تتجاوز قيمته أربعة ملايين من الجنيهات فى العام . وقد أثبت الخبراء والباحثون إمكان مضاعفة هذا الرقم فى المستقبل إذا تهيأت ظروف الاستثمار [2]، فمثلا يوجد خام الحديد بوفرة فى منطقة أسوان ، مما يهيىء الأسباب لقيام صناعة الحديد والصلب ، خصوصا وأن مصر تنتج سنويا مقادير كبيرة من المنجنيز،وأنها على وشك الحصول على الطاقة الكهربائية من السد العالى . وكذلك قبل التوسع فى إنتاج الفوسفات اللازم للتوسع فى إنتاج السماد الضرورى للزراعة .

وفضلا عن ذلك ، فقد دعا مجلس الانتاج القومى الهيئات الدولية والمصرية لانشاء مصانع لصناعة ورق الكتابة والصحف من الخامات المصرية (قش الأرز وحطب القطن وفضلات قصب السكر أو أية خامات أخرى صالحة ومتوفرة بالبلاد) على أن يقوم بتنفيذ المشروع وإدارته شركة مساهمة مصرية وعلى أن يقدم المشروع فى مدة أقصاها ١٢ سبتمبر سنة ١٩٥٣ لانتاج مالا يقل عن ٢٠,٠٠٠ طنا سنويا من ورق الكتابة والطباعة و ١٠,٠٠٠ [3] طنا سنويا من ورق الصحف ، كما يصمم المشروع بحيث يتسنى توسيعه فى المستقبل تمشيا مع حاجة الاستهلاك المحلى .

ولكن هناك مشروع هام هو مشروع مديرية التحرير الذى شكلت له لجنة خاصة من بعض أعضاء مجلس الانتاج بجلسة ٢٦ مايو ١٩٥٣ لدراسة النواحى

---

(١) أنظر مذكرة رئيس لجنة التعدين والبترول بمجلس الانتاج القومى المؤرخ ١٥ مارس ١٩٥٣ والمقدمة الى رئيس المجلس عن « سياسة مصر البترولية » .

(٢) أنظر مذكرة رئيس لجنة التعدين والبترول بمجلس الانتاج المؤرخة ١٤ أبريل ١٩٥٣ والمقدمة الى رئيس المجلس عن « سياسة مصر التعدينية » .

(٣) أنظر كتاب رئيس مجلس الانتاج القومى المؤرخ ٧ يونية ١٩٥٣ الى رئيس مجلس الوزراء والمذكرة الخاصة بالدعوة « لانشاء صناعة الورق من الخامات المصرية » والمرفقات . ومع أن التكاليف لم تذكر بعد إلا أننا فهمنا أنها ستصل إلى حوالى أربعة ملايين من الجنيهات المصرية .

المختلفة الخاصة به ، وانتهت من تقريرها [1] الى أن المرحلة الأولى المعدلة للمشروع (الناحية المائية والناحية الزراعية والمبانى والطرق) ستتكلف حوالى خمسة ملايين من الجنيهات [2] ولكنها أوصت ألا يتعدى التنفيذ مساحة قدرها ١٠,٠٠٠ فدانا فقط ، حتى يتيسر توفير الماء اللازم لريها وفقا للنظام المستديم وذكرت اللجنة فى تقريرها ما يلى :

« ... وحتى لو توافرت الامكانيات المائية فى السنوات القادمة قصرت أم طالت ، فان الهيئة المراد إنشاؤها طبقا لما أورده المشروع ، لن تسمح لها مواردها مطلقا وبأى حال من الأحوال ، أن تنفذ أهدافها فى المساحة كلها والبالغة ٦١٠,٠٠٠ فدانا فى المدة المقترحة وهى ٢٥ سنة ، بينما لو اشتركت الهيئات والأفراد بنشاطهم فى العملية ، لأمكن الوصول الى النتائج المرجوة فى فترة معقولة » .

لا بل ان اللجنة فى تقريرها قد أوصت بضرورة اتجاه سياسة الدولة نحو اشراك رءوس الأموال الخاصة بعمليات الاستصلاح الزراعى على أوسع مدى ممكن، وكأننا باللجنة وقد رأت أن الموارد المالية للحكومة لا تسمح باستصلاح كل هذه الآلاف الكثيرة من الأفدنة ، وأن الاستصلاح لو ترك للحكومة وحدها لما تم منه إلا بضعة آلاف من الأفدنة ولذا رأت اللجنة بثاقب بصرها أن رءوس الأموال مسألة المسائل ، ولا بد من اشراك الأموال الخاصة فى الاصلاح .

هذه بعض المشروعات الانتاجية التى تنتوى الحكومة القيام بها أو تشجيع بعض الهيئات على تنفيذ بعضها بغية تنمية الانتاج القومى ورفع مستوى المعيشة فى البلاد فى وقت رأت فيه الحكومة نفسها مضطرة الى الحد من المصروفات والسير بشىء كثير من التأنى والحذر ، لتنفيذ ما تأخذه على عاتقها من المشروعات ، وفى وقت وصلت فيه الحالة المالية فى بداية العهد الجديد الى درجة من الخطورة لم تصل اليها

(١) أنظر تقرير مجلس الانتاج القومى بتاريخ ١٦ يونية ١٩٥٣ المرفوع الى رئيس مجلس الوزراء

(٢) أنظر تقرير اللجنة الخاصة بدراسة مشروع مديرية التحرير من سبعة من أعضاء مجلس الانتاج القومى ص ص ٢ — ١١ مع ملاحظة أن اللجنة لم تدرج فى التكاليف مصاريف الادارة والصيانة ونفقات إنشاء المصرف الرئيسى وتكاليف التجارب والابحاث المائية .

من قبل . وهنا نترك للسيد وزير المالية الحالى أن يصف تلك الحالة فى فقرات من مذكرته الخاصة بمالية الدولة حيث يقول [1] :

« فقد انتهت السنة المالية ١٩٥١ — ١٩٥٢ بعجز خطير يعتبر حدثاً فى تاريخ مصر المالى حتى فى السنين التى تلت أزمة سنة ١٩٣٠ ، فقد بلغ العجز فى السنة التى انتهت فى ٣٠ يونيه ١٩٥٢ نحواً من ٣٨ مليونا من الجنيهات ، بالرغم من أنها لم تشهد سوى المرحلة الأولى من الأزمة . هذا عدا الخسارة التى تحملتها فى عمليات القطن والتى تقدر بثلاثين مليونا من الجنيهات ، ما زالت الحكومة مدينة بها ، وتتمثل فى أذون الخزانة الصادرة لتمويل مشتريات القطن فى السنوات السابقة . ولم يكن مبعث هذا العجز الطائل قيام الحكومة بتمويل مشروعات انتاجية واسعة النطاق ترمي إلى تعزيز الدخل القومى ، بل كان مرده إلى زيادة الانفاق الكمالى فيما لا يجدى ، وفى زيادة المبالغ المخصصة للمصروفات العادية . وترتب على الأسس الخاطئة التى قامت عليها ميزانيتا ١٩٥١/٥٠ و ١٩٥٢/٥١ أن تبدد الاحتياطي الحر ، وهبط رصيد الحكومة لدى البنك الأهلى من ٧٥ مليونا من الجنيهات فى يناير سنة ١٩٥٠ إلى ١٦٫٨ فى آخر يوليو سنة ١٩٥٢ ، وكان من جراء التسويات التى تجرى عادة عند انتهاء الميزانية ، أن اضطرت الحكومة إلى الاقتراض من البنك الأهلى فى الحدود المصرح بها بمقتضى القانون رقم ٥٧ لسنة ١٩٥٢ ، وأصبح رصيدها مديناً بمبلغ ٤ مليوناً من الجنيهات تقريباً فى أغسطس ١٩٥٢ ، وكان من الطبيعى أن يؤدى الاسراف الحكومي من جهة ، وترك الحبل على الغارب من جهة أخرى ، إلى عجز فى ميزانية المدفوعات استنزف معظم أرصدة النقد الأجنبى الحر » .

ويستمر السيد وزير المالية في مذكرته فيقول :

« فاذا ما تعذر على هذه الحكومة تنفيذ كل ما تصبو اليه من مشروعات انتاجية ، هدفها رفع مستوى معيشة الشعب من الدرك السحيق الذى بلغه ، نتيجة للاهمال الشنيع الذى انتاب مرافق البلاد فى الماضى ، وإذا ما اضطرت إلى السير بتؤدة فى تنفيذ تلك المشروعات ، وعمدت إلى تمويلها عن طريق الاقتراض الداخلى

---

(١) انظر مذكرة وزير المالية والاقتصاد المؤرخة ٣٠ يونيه ١٩٥٣ عن « الأسس الجديدة لمالية الدولة » .

والخارجي ، ولجأت فى ذلك إلى مطالبة المواطنين كافة بتضحيات جديدة ، فانما يرجع ذلك إلى الانهيار المالى الذى كاد يعصف بكيان البلاد ، ويلقى بها إلى الفوضى الشاملة فى الناحيتين الاقتصادية والاجتماعية » .

وتتحدث المذكرة عن سياسة الحكومة فيما يختص بزيادة الانتاج فتقول :

« ومن وسائلها فى تشجيع زيادة الانتاج إعفاء الصناعات الجديدة التى ترى الحكومة أن قيامها لازم لدعم الاقتصاد القومى من الضريبة على الأرباح التجارية والصناعية لمدة خمس سنوات . كما تقرر أن يعفى من نصف الضريبة على الأرباح التجارية والصناعية ، ذلك القدر من الأرباح السنوية غير الموزعة الذى تخصصه الشركات للاستثمار فى إنشاء صناعات جديدة أو فى توسيع مرغوب فيه فى الصناعات الحالية » .

ثم تشير المذكرة إلى إعفاء الواردات من المواد الأولية اللازمة للصناعة من الضرائب الجمركية رغبة فى تشجيع الاستثمار فى الصناعات القائمة والصناعات الجديدة ، وإلى إعفاء الفنيين الأجانب الذين يعملون فى خدمة الاقتصاد الوطنى من الضريبة على الدخل ، الذى يحصلون عليه من موارد خارج الأراضى المصرية ، لا صلة لها بأعمالهم فى مصر .

هذا وقد صرح وزير المالية يوم ٨ أكتوبر ١٩٥٣ عقب عودته من اجتماع محافظى صندوق النقد الدولى ، تصريحا خاصاً بالاقتراض من الخارج جاء فيه : « وكان الجو مواتياً لمصر فى جميع الاتصالات التى قمت بها ، وجميع الجهات راغبة فى التعاون مع مصر ، ومن المحتمل أن تقوم الحكومة بالاقتراض من البنك الدولى للمشروعات التى ستقوم بتنفيذها فى الوقت الحاضر . . . . وإن الاستعداد فى أمريكا طيب لمساعدة مصر لتنفيذ مشروعاتها الانتاجية ، وبصفة خاصة مشروع السد العالى » .

فاذا كانت مالية الحكومة الآن بالشكل الذى وصفه وزير المالية فى مذكرته ، حتى أن الحكومة اضطرت أن تسير على ميزانية التقشف ، وإذا كانت رءوس أموال الشركات بمصر واحتياطياتها لا تكوّن إلا جزءاً صغيراً من رؤوس الأموال الطائلة التى تحتاجها مصر فى الوقت الحالى لزيادة إنتاجها وإدخال الصناعة فيها ورفع مستوى معيشة أبنائها ؛ نقول ، إذا كان هذا هو حالنا الآن ، فهل نستطيع بعد هذا

الأن نشجع استثمار رؤوس الأموال الأجنبية ؟ وليست هذه المشروعات هى ما تحتاجه مصر فحسب ، بل إنها مشروعات أغلبها حكومى ، والتفكير فيها قد أتى عن طريق مجلس أنشأته الحكومة ، والمجلس بطبيعة الحال يسعى جاهداً لاتمام المهمة التى نيطت به ، ولكننا فوق هذا لا زلنا نجد مجالا كبيرا فى مصر للاستثمارات الفردية . فاذا أضفنا هذا إلى ذلك فسنجد أن حاجتنا إلى رؤوس الأموال الاجنبية تعظم وتشتد .

ومع ذلك : فلنبحث بعض البراهين الاقتصادية التى أجمع أصحابها على ضرورة استثمار الأموال الأجنبية بالبلاد المتخلفة اقتصاداً . ولنطبق هذه البراهين على أحوالنا فى مصر .

رابعا — البراهين الاقتصادية

المستقاة من النظريات الحديثة لاستثمار رءوس الأموال الأجنبية فى البلاد المتخلفة لرفع مستوى معيشتها ومدى تطبيق تلك البراهين على مصر

١ — مراحل الاقتراض والاقراض :

يقسم رجال الاقتصاد والمالية المراحل التى تمر بها بلد من البلاد من حيث استيرادها أو تصديرها لرأس المال الصافى الطويل الأجل ، ومن حيث ما يعود على البلد من فوائد وأرباح صافية ، إلى مراحل خمسة [1] (ويضيفون اليها مرحلة سادسة فى بعض الأحيان) وفى المرحلة الأولى تستورد البلد رؤوس أموال صافية عن طريق العمليات الطويلة الأجل ، أى أن رءوس الأموال الأجنبية الطويلة الاجل التى تحصل عليها البلد ، تكون أكبر من القروض الاجنبية الاجمالية التى تقرضها الدولة لغيرها والاموال التى تدفعها لاستهلاك دينها . فى هذه المرحلة تكون البلد ذات اقتصاد أولى ناشىء ، فتحتاج إلى رأس المال الأجنبي على شكل عدد وآلات ومنشآت ، أى أجهزة ومهمات رأسمالية على شكل واردات تدفع بعض قيمتها عن طريق ما تقترضه من المدخرين فى البلاد الاكثر نضوجا .

ولا تكاد البلد تدخل فى المرحلة الثانية حتى تكون قد أتمت بناء منشآتها ومواصلاتها ، فتبدأ وارداتها الصافية من رءوس الأموال فى التناقص ، بينما تبدأ

(١) أنظر كتاب An Outline of Money لمؤلفه الأستاذ G. Crowther ص ٣٥٦ — ٣٦٠ طبعة ١٩٤٩

مدفوعاتها من الأرباح والفائدة فى الازدياد ، وتكون صادراتها قد بدأت تزيد عن وارداتها ، فيكون لديها فائض صاف فى الحسابات الجارية . ولن تصل البلد إلى هذه المرحلة إلا بعد سنين طويلة ، ومع ذلك فانها تكون مدينة دينا دولياً صافياً حيث تزيد مسئولياتها الدولية عن الأصول الأجنبية التى اقترضتها .

ثم تنتقل البلد الى المرحلة الثالثة حيث تبدأ فى تصدير رأس المال الطويل الأجل، بعد أن كانت مستوردة له فى مرحلتها الأولى ، ومعنى ذلك أن البلد تستورد بعض رءوس الأموال القليلة ، ولكنها تقرض غيرها من البلاد وتدفع جزءاً كبيراً مما عليها من ديون ، أى أنها تدفع الى الخارج أكثر مما تستورد من رءوس أموال ، ولكن تظل البلد مدينة أكثر منها دائنة ، اذ تكون ديونها للأجانب أكثر مما لها من ديون فى الخارج .

وفى المرحلة الرابعة تتسلم البلد فوائد وأرباحاً صافية ، ولكن بمقادير أقل مما تصدر من رأس مال طويل الأجل ، فهى تشتغل فى هذه المرحلة بعمليات الاقراض، وتكون قروضها الى الخارج أكبر من الثمار التى تجنيها عما أقرضت فى الماضي . أى أن هذه المرحلة تتميز بزيادة في رأس المال الطويل الأجل المصدر إلى الخارج ، عن الأرباح التى تحصل عليها من الخارج ، فهى اذاً بلد دائن فيما يختص بالحسابات الدولية .

وفى المرحلة الخامسة تكون البلد قد وصلت إلى مركز ممتاز ، يسمح لها بأن تجنى ثمار ما أقرضت من قروض أجنبية فى الماضى ، حيث يزيد ما تتسلمه من فوائد وأرباح صافية ، عما تصدره من رءوس أموال أجنبية .

فاذا درسنا حالة البلاد التى وصلت الى هذه المرحلة الاخيرة ، فسنجد أنها تزيد من رءوس أموالها المستثمرة فى الخارج ، ولكن بخطى وئيدة وتكون قد أصبحت بلداً ناجحاً دائناً فى الحسابات الدولية .

ولو درسنا إحصائيات الولايات المتحدة بالذات ، فسنجد أنها مرت بالمرحلة الاولى حتى سنة ١٨٧٥ عندما دخلت فى المرحلة الثانية واستمرت بها حتى عام ١٩١٤ . ومنذ سنة ١٩١٩ بدأت الولايات المتحدة فى شراء ديونها الأجنبية التى اقترضتها أثناء الحرب العالمية الاولى، ثم استثمرت أموالا فى الخارج فأصبحت

بلداً دائناً ، وما أن جاءت سنة ١٩٣٠ حتى كانت الولايات المتحدة قد زادت صادراتها من رءوس الاموال الصافية الطويلة الاجل ، عما كانت تتسلمه من فوائد وأرباح صافية [١] .

فاذا كانت الولايات المتحدة نفسها قد بدأت من حيث يجب أن تبدأ كل دولة متخلفة ، بدأت بالاقتراض من الخارج واستوردت رءوس الاموال لزيادة الاستثمار ومضاعفة الانتاج ورفع مستوى المعيشة ، أفلا يجدر بنا — وحالتنا الآن أسوأ من حالة الولايات المتحدة في بداية مرحلتها الاولى ، إذ لم تواجه مشكلة ازدحام السكان التي نواجهها أو مشاكل ضعف الانتاج وزيادة الايدى العاملة ، وانخفاض مستوى المعيشة انخفاضاً كبيراً كما نواجه نحن هذه المشاكل اليوم — نقول أفلا يجدر بنا أن نستورد رءوس الأموال الأجنبية فى غير خوف ؟

٢ — الخوف من الاستعمار :

ومن أى شىء نخاف؟ أمن الدول الأجنبية التى قد تفرض سيطرتها السياسية علينا بعد تدخلها المالى ؟ إن من يتخوفون من هذا الامر يشيرون دائما إلى قروض اسماعيل التى انتهت بتدخل الانجليز فى مالية مصر واحتلالها منذ عام ١٨٨٢ ، وردنا على ذلك :

(أ) أن مصر اليوم قوية بأبنائها وصادق عزيمتها وليست ضعيفة مستضعفة كما كانت فى عهد اسماعيل [٢] .

---

(١) انظر كتاب (International Economics) تأليف (Stephen Enke and Virgil Salero) ص ٥٠٦ نيويورك ١٩٥١

(٢) كتب فى ذلك الدكتور محمد مظلوم حمدى فى بحثه عن « استثمار رءوس الأموال الأجنبية فى مصر » يوليو سنة ١٩٥٣ ص ١٨ مايلى : لا أجد فيما حدث فى إيران ما ينهض دليلا على وجود علاقة سببية بين استثمار رءوس الأموال والحد من سياسة الدول التى تستثمر فيها الأموال — بل إنى على العكس أجد فيه الدليل الحاسم على عدم وجود تلك العلاقة . أين كانت السيطرة الانجليزية على إيران ، يوم أن اتخذ البرلمان قراره التاريخى الخاص بتأميم البترول وتصفية الشركة الانجليزية الايرانية ؟ وأين كان النفوذ الانجليزى الذى يقال إنه مستمد من استثمار رءوس الأموال الانجليزية يوم أن طرد آخر بريطانى من إيران ؟ وماذا فعلت هذه الاموال المستثمرة عندما ضربت إيران بتهديد ووعيد انجلترا عرض الحائط ووقفت أمامها موقف الند للند فى مجلس الأمن ثم أمام محكمة العدل الدولية فخرجت فى كلتا الحالتين منتصرة متمتعة بكامل سيادتها وسلطانها .

(ب) أن قروض اسماعيل لم يكن الغرض منها زيادة الثروة الاهلية والدخل القومي ، بقدر ما كانت منصبة على زيادة الأمور الترفية في ذلك الوقت .

(ج) أن هذه العقدة النفسية التي تزامل حتى بعض الاقتصاديين المصريين ، قد وجب أن يتخلصوا منها ، لأن رؤوس الأموال الأجنبية إن دخلت مصر اليوم فسيكون ذلك بشروط معقولة مقبولة سنتحدث عنها فيما بعد ، ولأن أولى الأمر في مصر اليوم لن يسمحوا بصرف القروض على البذخ والترف والملاهي . وأخيرا لأننا حينما نفكر في استثمار رؤوس الأموال الأجنبية بمصر ، فانما نفكر في إنشاء المصانع وإقامة الهياكل والمؤسسات عن طريق الشركات ، قبل أن نفكر في استيراد المال بالفائدة كقرض من دولة كبرى .

(د) أن الرغبة في استثمار رءوس الاموال الاجنبية تنمو في البلاد المتخلفة ، وعلى الاخص في البلاد المستعمرة بنمو الكراهية للاستعمار والرغبة الملحة في التخلص منه ، حتى لا تظل البلاد المستعمرة منتجة للمادة الخام أو مزرعة للمستعمرين . فالاستثمار هو السلاح البتار الذى نحارب به الاستعمار .

٣ — أشكال القروض :

وحتى على فرض أننا عقدنا قرناً مع الولايات المتحدة مثلا ، فسيكون لنا الحق في الحصول على القروض على شكل آلات ومولدات وسلع إنتاجية أخرى ، أو أن نحصل على جزء من القروض على شكل آلات ومعدات ، ونبقي الجزء الباقي كرصيد نقدي نزيد به أرصدتنا الاجنبية ، ومن تلك الارصدة ندفع ديوننا لبعض الدول الاخرى ، أو نشترى من هذه سلعا لا نجدها في الولايات المتحدة .

٤ — الاقتراض والحرية الاقتصادية :

وإذا قيل إن الاتحاد السوفيتي كون لنفسه اقتصاداً صناعيا قويا بين الحربين العالميتين دون أن يقترض من الخارج ، حتى أصبحت روسيا بلداً صناعياً كبيراً في بحر عشرين عاما ، بعد أن كانت بلدا زراعيا فقط ، دون أية مساعدة أجنبية ،

فقد حدث هذا عن طريق إبقاء روسيا أبناءها فى مستوى منخفض من المعيشة ، وعن طريق النظام الاقتصادى السوفيتى الذى تتلاشى فيه الحرية الاقتصادية ، وهو الأمر الذى لا تستطيع تحمله دول أخرى أو تحمل مصاعبه وما ينطوى عليه من حرمان .

وليس أدل على ذلك مما حدث بالولايات المتحدة التى اقترضت أموالا كثيرة من بلاد غرب أوروبا فى القرن التاسع عشر ، حتى نجحت فيما أدخلته من تطورات اقتصادية عن طريق ما استثمرته من فائض البلاد الأخرى ، دون أن تفقد الحرية التقليدية التى يستمتع بها أبناؤها . وهكذا عن طريق استثمار رءوس الأموال الأجنبية ، استطاعت الولايات المتحدة أن تقيم دعائم اقتصاد منوع قوى وطيد الأركان ، واستطاعت أن تصل إلى مرتبة البلاد المقرضة اليوم ، بل هى أكبر البلاد المقرضة على الاطلاق .

٥ — هل تخشى البلاد الصناعية الكبرى تصنيعنا لبلادنا :

وإذا كان المعارضون لفكرة الاستثمارات الأجنبية بمصر ، يتذكرون موقف بريطانيا من الدول التى اقترضت منها أثناء القرن التاسع عشر ، حيث أقرضت معظم قروضها إلى البلاد الزراعية لزيادة الانتاج الزراعى ، الخاص بالمواد الغذائية والمواد الخام التى كانت بريطانيا فى حاجة اليها ، وكانت تشتريها من مدينيها ، فأن البلاد التى تستدين اليوم ، تفعل ذلك لتتصنع فتزداد صادراتها ، فتدفع ديونها من السلع التى تصدرها الى الدولة الدائنة ، أى أن الدولة التى تقترض رؤوس الاموال اليوم ، تهدف إلى أن تتصنع بأسرع ما يمكن. فتنافس الدولة الدائنة بمصنوعاتها فى السوق. ولذا نجد أن الولايات المتحدة تفهم هذا المبدأ الآن حق الفهم ، لان البلاد المقترضة منها تستثمر الاموال فى عمليات إنتاجية ، مما يتطلب من الولايات المتحدة تعديلا وضبطاً لامورها الاقتصادية . فالبلاد الزراعية والبلاد المنتجة للمواد الخام أصبحت اليوم متحمسة لتصنيع بلادها ، ولتحسين طرق المواصلات لديها ، ولادخال القوى الكهربائية المائية وغير ذلك لرفع مستوى المعيشة فيها . وليس أدل على ذلك مما يحدث الآن فى الهند ، التى تصنع آلات غزل ونسج القطن والقضبان الحديدية والافران وبعض أنواع السفن الخ .

ولا يصح أن يقال إن بلداً مثل الولايات المتحدة يجب أن تمتنع عن تصدير رءوس الأموال إلى الخارج، طالما أن البلاد المتخلفة والمستثمرة لرءوس الأموال الأمريكية ستنافس أمريكا في المصنوعات والسلع الدولية، وذلك لأنه من مصلحة الولايات المتحدة أن تمتص أموالها الكثيرة المدخرة حتى تستطيع عن طريق استثماراتها الأجنبية أن تصل إلى حالة تقترب من تعادل الاستثمار بالادخار، مع إعادة توزيع الدخول. فاذا قل معدل الادخار ازدادت رغبة الولايات المتحدة في الاتفاق على الواردات وفي الحصول على قدر أكبر من السلع المتنوعة من مختلف أنحاء العالم، فيزداد الدخل الحقيقي للأفراد.

وقد حدث هذا فعلا بالنسبة لبريطانيا في الربع الأول من القرن العشرين، وعلى الأخص عند بداية الحرب العالمية الأولى، حيث أجبرت على مقاسمة الأسواق العالمية مع دول أخرى دخلت الميدان الدولي في ذلك الوقت، وكانت مضطرة بطبيعة الحال إلى عمل بعض التعديلات الخاصة باقتصادياتها، إزاء منافسة الدول الجديدة لها ومع ذلك ظلت صناعاتها — التي كانت بمثابة العمود الفقري لها — منتعشة نامية، وظلت أكبر صناعات مصدرة في العالم، وزاد الدخل الحقيقي للفرد ونما طوال خمسين عاما، ولم يزد عليه في ذلك الوقت إلا الدخل الحقيقي للفرد بالولايات المتحدة [1] وكندا.

وهكذا حصلت بريطانيا من استثماراتها الأجنبية على دخل سنوي كبير. وإذاً لا خوف على البلاد التي زاد فيها الادخار الآن — مثل الولايات المتحدة — من استثمار فائضها في الخارج.

ولنأخذ مثلا آخر ما حدث من استثمار الأموال الأمريكية في فنزويلا لاستخراج الزيت والغاز مما نافس الولايات المتحدة في صناعة من أهم صناعاتها. فاذا كان الاقتصاد الأمريكي اقتصاداً مرناً يتشكل بالظروف والأحوال، لما نشأت هناك إلا اضطرابات وقتية لبعض نواحيه، وهذه الاضطرابات يمكن التغلب عليها

(١) أنظر كتاب The International Economy تأليف البروفسور P. T. Ellsworth ص ٤٢٣ طبعة ١٩٥٠ بنيويورك مشيراً الى جدول بكتاب : The Condtitions of Economic Progress تأليف Colin Clark في مواجهة ص ١٤٨

فى أمريكا كلما زادت مقدرة الأجانب الشرائية واستطاعوا استيراد سلع أمريكية أكثر .

وليس أدل على ذلك أيضاً من أنه كلما زادت عمليات التصنيع فى البلاد المتخلفة ، كلما أصبحت تلك البلاد نفسها من أكبر عملاء البلاد الصناعية القديمة الكبرى ، كما حدث قبل الحرب العالمية الثانية ، حينما باعت ثلاثة عشر بلداً صناعيا — باستثناء بريطانيا واليابان وإيطاليا — أكثر من نصف صادراتها إلى بلاد صناعية أخرى فى العالم[1] .

واذاً لا يصح أن يقال إن بلداً مثل أمريكا لن تستثمر بعض رءوس أموالها فى مصر خوفاً من أن تصنّع مصر نفسها وتنافس أمريكا فى الميدان الدولى .

ولا يصح أن يقال أيضاً إن الولايات المتحدة تخشى إفلاس بعض المدنيين أو عدم استطاعة هؤلاء الدفع فى المستقبل . وذلك لسببين :

السبب الأول : ان المدخرين بالولايات المتحدة إذا استثمروا أموالهم فى إحدى البلاد المتخلفة فانهم لا يجازفون بأموالهم فى أية جهة ولأى شعب ، بل هم يدرسون أحوال المنطقة وإمكانياتها فى الاستثمار وتوافر الأيدى العاملة فيها وقدرتها على الدفع وقوانينها ، وما إذا كانت تلك القوانين تسمح بخروج الأرباح الى أمريكا . وفوق هذا كله ، يفكرون في استقرار البلد السياسى قبل المجازفة فى الاستثمار ، ثم أنهم يرسلون الفنيين المتخصصين الأكفاء ليضمنوا للمشروع النجاح .

والسبب الثانى أن الولايات المتحدة نفسها قد حصلت على أموال طائلة نتيجة استثمار رءوس أموالها فى الخارج فى الفترة ما بين ١٩٢٠ و ١٩٤٠ ولا يخفى أن الكساد العظيم قد جاء فى تلك الفترة وأثر ولاشك على دخل الولايات المتحدة من استثماراتها فى الخارج ، ومع هذا فان الجدول رقم (١٤)[2] يبين لنا البلايين من الدولارات التى حصلت عليها الولايات المتحدة أثناء المدة المذكورة أى ما بين الحربين .

واذاً لا سند هناك للدعوى التى يدعيها بعض المفكرين من أن الولايات المتحدة تخشى استثمار أموالها بالبلاد المتخلفة ، فقد فاضت لديها المدخرات الآن ولا بد من أن تلج أبواب الاستثمار فى البلاد المحتاجة إلى النمو والارتقاء . كما أنها من ناحية

---

(١) أنظر كتاب انك Salera السابق ص ٥١٩   (٢) أنظر الصفحة التالية .

جدول استثمارات الولايات المتحدة فى الخارج[1] ما بين ١٩٢٠ و ١٩٤٠

جدول رقم (١٤)

الاستثمارات ودخولها		بلايين الدولارات
مقدار ما استثمرته الولايات المتحدة فى الخارج حتى آخر سنة ١٩١٩		٦,٥
الاستثمارات الصافية الجديدة بين ١٩٢٠ و ١٩٤٠		٦,٩
	المجموع	١٣,٤
دخول القروض التى قدمها المستثمرون الأمريكيون :		
— قيمه الاستثمارات فى نهاية ١٩٤٠		٩,٨
— دخول تسلمها المستثمرون بين ١٩٢٠ و ١٩٤٠		١٣,٩
	المجموع	٢٣,٧
	الزيادة من الاستثمار	١٠,٣

أخرى — كما برهنا الآن — قد اعترف أبناؤها أنفسهم على أن الولايات المتحدة قد حصلت على دخل طيب (١٠,٣ بلايين من الدولارات) حتى فى الفترة التى تخللتها الأزمة والكساد .

٦ — لمَ نرغب فى التصنيع سريعاً :

وليست رغبة المتحمسين لاستثمار رؤس الأموال الأجنبية بمصر، إلا حباً فى الارتقاء الاقتصادى السريع ، والتنمية الاقتصادية العاجلة التى تنتشل البلد من فقرها المدقع . ونحن فى ذلك ننظر الى اعتبارات اقتصادية ثلاثة خاصة بالبلاد المتخلفة ، بل هى دروس ثلاثة نتلقاها من البلاد المتقدمة الفنية الكبرى ، وتتلخص تلك الدروس فيما يلى :

١ — أن دخل الفرد بالبلاد المتخلفة اقتصادياً ، لم ينم إلا ببطء شديد ، بينما نما دخل البلاد الصناعية الكبرى بسرعة فائقة . وإنا لنلحظ ذلك حتى منذ ١٩٣٩ إلى الآن ، وهى الفترة التى ازداد فيها التقدم ببلاد العالم المختلفة . ومعنى ذلك أن أبناء البلاد المتخلفة اقتصاديا قد أصبحوا أفقر نسبيا ، حيث زاد دخل الفرد منهم زيادة قليلة مع ازدياد عدد السكان نسبة كبيرة ، بينما زاد دخل الفرد بالبلاد المتقدمة زيادة عظيمة ، وزاد عدد السكان زيادة قليلة . والجدول الآتى يوضح لنا هذه الظاهرة الهامة .

(١) أنظر كتاب Economic Reconstruction باشراف البروفسور Seymour E. Harris ص ٣٠٨ — ٣٠٩ نيويورك ١٩٤٦ نقلا عن : August Maffry "Foreign Trade in The Post-War Economy", Survey of Current Business. November 1944, p, 11. من مصلحة التجارة بالولايات المتحدة .

مقارنة بين دخل الفرد فى بعض البلاد المتقدمة ودخل الفرد فى بعض البلاد المتخلفة لكل من عامى ١٩٣٩ — ١٩٤٩

جدول رقم (١٥)

البلد	الدخل السنوى للفرد مقيساً بدولارات الولايات المتحدة عام ١٩٣٩	الدخل السنوى للفرد مقيسا بدولارات الولايات المتحدة عام ١٩٤٩	النسبة المئوية للزيادة أو النقص
الولايات المتحدة .	٥٥٤	١٤٥٣	+١٦٢,٣
المملكة المتحدة .	٤٦٨	٧٧٣	+٦٥,٢
سويسرا	٤٤٥	٨٤٩	+٩٠,٧
السويد	٤٣٦	٧٨٠	+٧٨,٩
استراليا . . .	٤٠٣	٦٧٩	+٦٨,٤
نيوزلندا . . .	٣٩٦	٨٥٦	+١١٦,١
كندا	٣٨٩	٨٧٠	+١٢٣,٦
هولندا	٣٣٨	٥٠٢	+٤٨,٥
الدانمارك	٣٣٨	٦٨٩	+١٠٣,٥
فرنسا	٢٧٩	٥٨٧	+١١٠,٤
بلجيكا	٢٦١	٥٨٢	+١٢٢,٩
إيطاليا	١٤٠	٢٣٥	+٦٧,٨
مصر . . .	٨٥	١٠٠	+١٧,٦
سيلان	٦٣	٦٧	+٦,٣
إكوادور	٤٤	٤٠	—٩,٠٩
الهند	٣٤	٥٧	+٦٧,٦
الفلبين	٣٢	٤٤	+٣٧,٣
الصين	٢٩	٢٧	—٦,٩
إندونيسيا . . .	٢٢	٢٥	+١٣,٦

ملاحظة : كنا نود أن نقارن زيادة أو نقصان الدخل السنوى للفرد بالبلاد العربية مثل العراق وسوريا ولبنان والبلاد العربية السعودية واليمن لولا عدم وجود أرقام الدخل عام ١٩٣٩ ، ومع ذلك فإن الدخل السنوى للفرد بالعراق عام ١٩٤٩ هو ٨٥ دولاراً ، وسوريا ١٠٠ ولبنان ١٢٥ والبلاد العربية السعودية ٤٠ ، واليمن ٤٠ ، وكلها أرقام تدل على انخفاض الدخول كما جاء فى إحصاء هيئة الأمم السابق الذكر .

ويتبين من هذا الجدول ، أن دخل الفرد في البلاد المتقدمة قد زاد في عشر سنوات زيادة سريعة تلفت النظر ، حيث زاد دخل الفرد في الولايات المتحدة ١٦٢,٣ ٪ وفي المملكة المتحدة ٦٥,٢ ٪ وفي سويسرا ٩٠,٧ ٪ بينما زاد الدخل في البلاد المتخلفة زيادة طفيفة ضئيلة . فقد زاد في مصر ١٧,٦ ٪ فقط وفي سيلان ٦,٣ ٪ بل انه قل في بلاد مثل اكوادور بمقدار ٩,٠٩ ٪ وكذلك في الصين بمقدار ٦,٩ ٪.

هذه الحقيقة وحدها كانت تكفي لأن تدعونا إلي ضرورة زيادة دخول الأفراد بالبلاد المتخلفة لرفع مستوى معيشتهم . وأنى لتلك البلاد هذه الزيادة بغير استثمار قدر كبير من رءوس الأموال الأجنبية وبغير إبطاء . وإذا كان دخل الفرد في مصر وحتى في فترة الحرب لم يزد إلا بمقدار ١٧,٦ ٪ مع كثرة ما أنشيء من شركات مصرية في تلك المدة ، فان الاستثمار الأجنبي يصبح ضرورة ملحة [١] .

٢ — والدرس الثاني الذى لقننا إياه الدول المتقدمة ، أن الدول المتخلفة كانت تصدر المواد الخام والمواد الغذائية في مقابل كمية صغيرة من السلع المصنوعة، وأن الاحصائيات قد برهنت — أثناء الخمسين عاما التي أتت قبل الحرب العالمية الثانية — على أن القوة الشرائية لتلك المواد الخام التي تصدرها الدول المتخلفة وتعتمد عليها في تجارتها الخارجية ، قد نقصت بمقدار ٤٠ ٪ [٢] إذا قومت بوارداتها من السلع المصنوعة ، مما شحذ همة أبناء المناطق المتخلفة الى التصنيع ، لانتاج السلع التي تجد في السوق العالمية أسعاراً أعلى نسبيا .

ومن جهة أخرى ، نجد أن أثمان المواد الغذائية والمواد الخام التي تنتجها الدول المتخلفة ، تنخفض انخفاضاً كبيراً أثناء الكساد والأزمات . ومع ذلك فان هذا الانخفاض لا يغرى المزارعين على تقليل عرض محاصيلهم ، لأن الأرض التي يعتمدون عليها لا بد أن تزرع . بخلاف المنتجات الصناعية التي إذا انخفضت أثمانها وتدهورت ، قلل المنتجون من إنتاجها . وبمعنى آخر نجد أن عرض المنتجات

---

(١) ذكرنا في ص ١٤ من هذا البحث أن مصر في حاجة إلي حوالى ٤٧ مليونا من الجنيهات سنويا كي يزداد دخل الفرد بمقدار ٣ ٪.

(٢) انظر ص ٥٢٦ من كتاب Salera سالف الذكر .

الزراعية حتى فى الأجل الطويل بالنسبة للطلب عليها ، أقل مرونة من عرض المنتجات الصناعية بالنسبة للطلب عليها . من هنا نشأت حاجتنا الى الصناعة كى نعد للأزمات عدتها ، ومن هنا أيضاً نشأت حاجتنا إلى رءوس الأموال الكبيرة .

٣ — أما الدرس الثالث ، فيتلخص فيما عانته البلاد المتخلفة من نقص كبير فى السلع المصنوعة أثناء الحرب ، وذلك بالنسبة لعدم وجود السفن ، وللحصار الاقتصادى الذى تفرضه الدول المتحاربة ، مما شجع بعض البلاد المتخلفة على انشاء بعض الصناعات أثناء الحرب .

٧ — زيادة المقدرة الانتاجية وتنويع الانتاج :

إننا نعنى باستثمار رءوس الأموال الأجنبية بمصر ، أن نعتمد أولا على إنشاء الشركات فى بلادنا برءوس أموال أكثرها أو غالبيتها من المدخرين الأجانب ، وذلك بغية الارتقاء الاقتصادى . ولكى نحصل على أحسن النتائج يجب أن نوجه مشروعات الاستثمار فى عمليات التصنيع التى تعتبر أساسية بالنسبة للاقتصاد الصناعى ، مثل مشروعات توليد القوى المحركة ، ومشروعات النقل ومشروعات التعدين والبترول لوجود المعادن والبترول فى باطن أرضنا . مثل هذه المشروعات تتطلب رأس مال حقيقى كبير ولكنها تعطى نتائج ملموسة بعد عدة سنين . حتى إذا تمت عمليات الاستثمار ، استطعنا بعد فترة ما أن نحصل على القوى المحركة والنقل بمعدلات تتناقص كلما زاد الانتاج الصناعى .

ونحن نعنى بذلك محاولة الوصول إلى هدفين هامين : أولهما ، زيادة المقدرة الانتاجية الاهلية ، وثانيهما تنويع الانتاج وعلى الأخص فى الاتجاه الذى يؤدى إلى إنتاج صناعى تزيد معه مقدرتنا على التصدير . وليس معنى هذا أن نبدأ بانتاج السلع التى تتفوق البلاد الأخرى فى إنتاجها ، بل ننتج ما تسمح به طبيعة بلادنا وما يتكلف أقل نسبياً من تكاليف البلاد الأخرى .

وإذا قيل فى هذا الصدد ، إن معظم عمالنا من الزراعيين ، وإن الصناعة تحتاج إلى عمال مهرة ، فالرد على ذلك أن العمال المصريين قد بدأوا فعلا فى التعود على الجو الصناعى ، وانتقلوا الى المصانع بكفر الدوار وشبرا والمحلة والاسكندرية الخ .

ولا يخفى أن إغراء العمال الزراعيين على العمل بالمصانع ، سيمهد السبيل أمامهم لأن يصبحوا نصف ماهرين أو ماهرين ، مما يزيد من إنتاجية العامل فيرتفع مستوى معيشته .

٨ — الاستثمار الأجنبي يعمل على توظيف الأموال المصرية :

وهناك حقيقة اقتصادية هامة ، تتضمن زيادة الاستثمارات الأهلية ، كلما زادت رءوس الأموال الأجنبية في مصر[1] ، فالبلد المفتقرة إلى رءوس أموال أجنبية ستأتي بها على شكل عدد وآلات ولكنها ستضطر إلى بناء المصانع بأحجار وأخشاب مما لديها وسيشتغل في البناء عمال أهليون ، فيزيد الطلب على النجارين والبنائين مثلا ، وترتفع أجورهم ودخولهم وبالتالي مستوى معيشتهم . فاذا فرضنا مثلا أن شركة تكونت في مصر برءوس أموال غالبيتها من ألمانيا لاقامة مصنع للزجاج بالقاهرة ، وأن بضعة آلاف من العمال سيعملون في مثل هذه الشركة . أليس من المعقول أن تأتى الآلات المطلوبة من ألمانيا ، وأن يحضر الفنيون من مديرين ومهندسين من تلك البلد ؟ ثم أليس من المعقول أيضاً أن مثل هذه الصناعة ستحتاج إلى صناديق خشبية كثيرة ، يصنعها النجارون بمصر ، وإلى مادة خام الخ . . . فتنشط تجارة أخرى لدينا ؟ وإلى وقود وسائقين ومفتشين وغير ذلك ؟ وإذاً ، فافتتاح مصنع واحد برءوس أموال أجنبية ، مجلبة لخير اقتصادى خاص باستثمار كثير من المدخرات الأهلية فيما تتطلبه الصناعة الجديدة . وبمعنى آخر أن استثمار رءوس أموال أجنبية في مصر سيعمل على توظيف كثير من الأموال المصرية .

٩ — تحسين المستويات الاجتماعية والصحية وإطالة فترة العمر :

ومن ناحية أخرى ، فان حركة التصنيع نفسها تدخل تغييرات خاصة في أحوال السكان وفي فترة أعمارهم . إذ المشاهد بالبلاد الصناعية ، أن الحكومة وأصحاب المصانع يعنون بأمور العمال من حيث التغذية والمسائل الصحية وساعات العمل والأجور وتقليل الحوادث وغير ذلك ، مما تزداد تبعاً له فترة عمر الأفراد .

(١) أنظرنا إلى هذه الحقيقة في الجزء الثاني من هذا البحث ص ص ٢٠ — ٢١

وحينما يعيش الفرد مدة أطول فان الفترة التي يكون فيها قادراً على الانتاج تزداد كذلك.
وليس أدل على هذا من أن البلاد المتقدمة يزيد فيها متوسط العمر بمدى واسع عن متوسط العمر بالبلاد المتخلفة . والجدول الآتي يوضح لنا هذه الحقيقة :

متوسط العمر فى بعض البلاد المتقدمة والمختلفة [1]

جدول رقم (١٦)

البلد	متوسط العمر بالسنة	البلد	متوسط العمر بالسنة
الولايات المتحدة .	٦٢,٥	ايطاليا . . .	٤٩,٣
المانيا	٥٦	الهند . . .	٢٤,٧
انجلترا	٥٥,٦	مصر الرجال . .	٢٤
فرنسا	٥٢,٢	مصر النساء . .	٢٧

فاذا كان متوسط العمر بالولايات المتحدة ٦٢,٥ عاماً ، وإذا اعتبرنا أن الافراد يبدأون فى الانتاج من سن ١٧ أو ١٨ سنة ، وإذا تركنا خمس سنوات فى نهاية العمر لنقص الكفاية ، فانا نجد أن بلداً كالولايات المتحدة يظل فيها الأفراد منتجين أثناء فترة متوسطة قدرها أربعون عاماً . أما فى مصر ففترة العمر المتوسطة كلها ٢٤ عاماً للرجال و ٢٧ عاماً للنساء ، فكأن فترة انتاج الفرد فى الولايات المتحدة تعادل فترة انتاج فردين لدينا .

ولا يخفى أنه مع التطور أو الارتقاء الاقتصادى ، وأنه كلما أدخلت تحسينات خاصة بالتغذية وبالصحة لدى الطبقات العاملة ، فستزداد فترة العمر المتوسطة ، عن طريق التحسينات الصحية والغذائية ، وعن طريق النمو الفكرى ورغبة الآباء فى ضمان حياة أطيب للابناء ، فيقل معدل المواليد ويزداد عدد الافراد الذين يوجدون

(١) انظر « سكان هذا الكوكب » للدكتور محمد عوض محمد ص ١٦٤ وانظر التعليق على هذا الجدول فى كتاب « السكان وموارد الثروة فى مصر » تأليف السيد حسين عبد الله وتقديم الأستاذ وهيب مسيحه ص ص ١٣٠ — ١٣١ — يوليو ١٩٥٣ وقد ذكر الكاتب F. L. Allen فى كتابه The Big Change السالف الذكر فى الفصل الرابع عشر أن متوسط أعمار أبناء الولايات المتحدة فيما بين ١٩٠٠ و ١٩٥٠ قد ارتفع من ٤٩ إلى ٦٨ (والكتاب تحت الطبع بالعربية الآن).

فى فترة العمل المنتج ، إذا قورن بعدد الأفراد الذين يوجدون فى فترة الاعمال غير المنتجة

وكيف نصل الى هذا كله ، طالما كانت إمكانياتنا المالية محدودة ، ورءوس أموالنا غير كافية ، ولو اعتمدنا عليها وحدها لما وصلنا إلى هدفنا إلا بعد السنين الطويلة ؟

١٠ — هل نستغنى بالتضخم عن استيراد رءوس الأموال ؟

ولسنا نعتقد أن من بين الاقتصاديين المصريين من يطالب بتمويل الصناعة عن طريق التضخم ، بعد التجارب القاسية التى مرت بها بعض الدول التى اتبعته ، وبعد أن رأينا كيف عانت منه الأمرين الطبقات الفقيرة وجماعات العمال ، ولم يستفد منه إلا أصحاب الثروات . نقول إن التضخم كسياسة معيبة أمر مفروغ منه ، ولكن لعل البعض يشير إلى حالة التضخم التى صاحبت الاقتصاد البريطانى أثناء الحرب العالمية الثانية ، فهم يزعمون أن الحكومة تستطيع أن تكوّن رأس المال عن طريق ما تصدره من أوراق البنكنوت ، فيحصل المنتجون على دخول أكثر مما يدفعون لعوامل الانتاج . أى أن الدولة تعتمد فى هذه الحالة على الادخار الاجبارى بتقليل الاستهلاك لارتفاع الاثمان ، مما يعمل على ازدياد تكوين رأس المال . ولكن الحقيقة الخاصة بقلة الاستهلاك وحدها تتضمن هبوطاً فى مستوى معيشة الافراد ، ويعزز ذلك ارتفاع الاثمان وعلى الأخص لدى الطبقات العاملة والفقيرة والمتوسطة ، ارتفاعا أكبر نسبياً من زيادة الدخول ، مما ينتهى دائما بآثار وخيمة العواقب .

ولكن المهم فى الامر ، أن الاستثمار وخاصة فى البلاد المتخلفة يحتاج الى عدد وآلات وأفران وهياكل ، أو قل يحتاج إلى معدات رأسمالية من البلاد الصناعية المتقدمة . فكيف إذاً نستطيع أن ندفع قيم هذه المعدات إلى الخارج دون أن يكون لدينا قدر موفور من العملات الاجنبية ؟ وهل هناك دولة صناعية تقبل أن ندفع لها ثمنا لما نستورده منها من أدوات الانتاج ، أوراقا من البنكنوت الذى يصدره البنك الاهلى المصرى ؟ إذاً لابد أن يكون لدينا مقدار وفير من العملة الاجنبية

لكي ندفع منه ثمن وارداتنا من السلع الانتاجية ، ولن يتأتى ذلك إلا بزيادة استثمار رءوس الأموال حتى تزيد الصادرات[1] .

وإذا كنا قد وجدنا صعوبة فى إيجاد المقدار الكافى من العملات الاجنبية — وخاصة أثناء سنى ما بعد الحرب — لندفع ثمن القوت الضرورى وهو القمح ، مما اضطرت معه حكومة العهد الحالى إلى تشجيع زراعة القمح من جهة ، والى وضع القيود الخاصة بالاستيراد وتشجيع التصدير من جهة أخرى . فكيف اذاً نستطيع أن نحصل على ما نريد من عدد وآلات ، إلا إذا زاد نشاطنا الانتاجى ، وزادت قدرتنا على التصدير ؟ فكأن القدرة على التصدير إنما أساسها زيادة الانتاج ، وزيادة الانتاج — كما أوضحنا — ليست إلا نتيجة لزيادة رءوس الأموال من ناحية ، وزيادة الكفاية الانتاجية من ناحية أخرى .

ومع ذلك ، أليس معنى التضخم نفسه هبوطا لقيمة عملتنا ، مما يؤدى فى النهاية الى ضعف مقدرتنا على الاستيراد ؟ ومادمنا نعترف أن السياسات النقدية للبلاد المتخلفة ، لم تصل بعد الى درجات عالية ، ولم يتخصص عمال تلك البلاد التخصص الفنى الكامل ، لاعتمادهم فى الأغلب على الزراعة أفلا يكون التضخم سببا فى تأخير الاقتصاد النقدى للبلد المتخلفة ، وفى منع العامل من زيادة تخصصه ، وفى تقليل الثقة بالسياسية النقدية حتى عند أبناء البلد أنفسهم ؟

ومادمنا سنخلق نقوداً ورقية جديدة دون إنتاج معدات رأسمالية ، أفليس معنى ذلك ، أن عجلة إصدار البنكنوت ستدور ، ولكن لانتاج سلع الاستهلاك والاستزادة منها . وحتى فى هذه الحالة لن نستطيع تشغيل العاطلين من العمال ، ما دمنا لم نحصل على المعدات الرأسمالية المطلوبة .

وحتى فيما يختص ببريطانيا ، فان موجة التضخم التى سادت هناك أثناء الحرب العالمية الثانية ، قد جعلت الشركات الموجودة فى حاجة الى رأس المال ؛ وذلك لأن قيمة الاستبدال الخاصة برأس المال الحقيقى ارتفعت ارتفاعاً كبيراً ؛ حتى

(٢) لزيادة التفصيلات انظر الفصل السادس من Measures for The Economic Development of Under Developed countries by a Group of Experts, United Nations Publications, New York, May, 1951.

أن الأموال الاحتياطية التي احتفظت بها الشركات البريطانية — مع كبر حجمها وضخامتها — لم تكن كافية لاستبدال آلات المصانع وأدواتها والسير بالمصانع مع التطورات الجديدة . ولو لم تكن الأسعار قد ارتفعت هذا الارتفاع الكبير ، لاستطاعت المصانع أن تحقق الغرضين اللذين احتفظت بالاحتياطيات من أجلهما . بل إن الاحتياطات أصبحت بعد الحرب كافية لاستبدال الآلات فقط ، مع أن السنين الحالية هي سني الفرص والتغير [1] والتطور .

لهذه الأسباب كلها لا يصح أن نفكر في اتباع سياسة التضخم حتى لا نعرض اقتصادنا للانهيار أو لهزات عنيفة يمكن أن نتجنبها .

١١ – تشجيع الاستثمار الفردي :

ومع أن الاتجاه في العصر الحديث يسير نحو اقتراض حكومة من حكومة أو من حكومات أخرى ، وذلك لما يعترض الاستثمار الفردي من صعوبات جعلته يتردد في كثير من الأحيان ، ومن هذه الصعاب تعرضه للمخاطر في الدول المقترضة [2] ، إلا أننا — فيما يختص بمصر — نرى ضرورة تشجيع الاستثمار الفردي بكل الطرق الممكنة ، وتمهيد السبيل أمامه لتحقيق الأهداف السامية التي كررناها في هذا البحث . ولعل تفضيلنا هذا يرجع إلى أن الحكومة قد تقترض الأموال فيطمئن المقرض ، ويعرف أنه سيحصل على الأقساط والفوائد في مواعيد معينة مضبوطة ، سواء نجح المشروع الذي اقترضت له الحكومة المال أم فشل ، بينما نجد عكس ذلك تماما في حالات الاستثمار الفردي ، حيث يأتي المال وتأتي معه الكفايات من مهندسين وإداريين وفنيين متخصصين ، فيسهرون على أحوال المشروع ولكنهم ولا شك يفيدون الكثيرين من المصريين ممن يشتغلون معهم . وإذا قيل إن غرض هؤلاء المستثمرين الربح وزيادة معدلاته عن المعدلات التي كانوا يحصلون عليها لو استثمروا الاموال في بلادهم ، فإن المفكر في رفاهة مصر ، يتمنى

(١) انظر كتاب A Discussion of Money, by : A. W. L. Coulborn نيويورك ١٩٥٠ ص ٢٧٠

(٢) انظر International Trade and Economic Development تأليف البروفسور Jacob Viner ص ١٠٩ اكسفورد ١٩٥٣

لمشاريعهم النجاح فى حدود ما سنه العهد الجديد من قوانين ، وذلك لأن نجاحهم معناه استمرار المشاريع قائمة ، وبالتالى تشغيل العمال وتشغيل الكثيرين من المهندسين المصريين وغيرهم ، ثم إنعاش لنواح صناعية وتجارية مصرية تكمل المشروع الكبير الممول برءوس أموال أجنبية .

وإذاً فنحن نفضل الاستثمار الفردى ونعتقد أن الحكومة الحاضرة قد خطت خطوة نرجو لها التوفيق ، حينما أصدرت القانون رقم ١٥٦ لسنة ١٩٥٣ بشأن استثمار المال الأجنبى فى مشروعات التنمية الاقتصادية ، اذ احتفظت للمصريين بحقوق وأعطت الممول الأجنبي فرصة طيبة للاستثمار .

أما حقوق المصريين فقد نص عليها القانون السالف الذكر فى أكثر من موضع فجاء فى المادة الأولى ما يلى :

« يعتبر مالا أجنبياً فى تطبيق أحكام هذا القانون . . . الآلات والمعدات الصناعية والزراعية وآلات التعدين ومعداته الأولية اللازمة لاقامة المنشآت أو التوسع فيها ووسائل النقل ، وذلك إذا كانت مستوردة من الخارج للاغراض المنصوص عليها فى هذا القانون . . » .

فكأن المال الأجنبي قد تحددت أهدافه فى هذه المادة ، حيث تأكد المشرع أنه إذا استثمر فى مصر فلفلاحة الأرض وزيادة إنتاجيتها أو لاقامة المصانع أو التعدين أو النقل . وكلها أمور تزيد من الانتاج فتزداد الدخول فيرتفع مستوى معيشة الأفراد .

لا بل إن المادة الثانية قد أكدت ما جاء فى المادة الأولى ، وحددت ضرورة الانتفاع بالمال الأجنبى فى مشروعات التنمية الاقتصادية حيث نصت :

« ينتفع المال الأجنبي بأحكام هذا القانون ، إذا كان مستثمراً فى مشروعات التنمية الاقتصادية ، سواء أكان ذلك فى الصناعة أو الزراعة أو التعدين أو القوى المحركة أو النقل أو السياحة » .

وكلها أمور نحن فى أشد الحاجة لتنميتها وزيادتها كى يزداد الدخل القومى ، ولم يصبح هناك مجال لاستثمار المال الأجنبي فى سلع ترفيه مهما قيل عن أهميتها .

وفوق ذلك فقد أنشأ القانون فى مادته الخامسة، لجنة بوزارة التجارة والصناعة تختص بشئون الاستثمار الاجنبى، وتتكون من ممثلين لوزارة المالية ومجلس الانتاج والبنك المركزى، ويصدر بتشكيلها وتنظيم عملها قرار من مجلس الوزراء، ولا نشك لحظة فى أن لجنة هؤلاء أعضاؤها وهذا أمر تشكيلها، ستعبث باقتصاديات مصر، بل إنها لا ريب ستتحقق من استثمار المال الأجنبي فى مشروعات الانتاج، وستطرح جانبا كل المسائل الكمالية.

أما حقوق الأجانب أصحاب الأموال، فقد نص عليها القانون كذلك فى مواضع كثيرة حيث سمح — فى مادته الثالثة — بجواز تحويل الربح الناتج من استثمار المال الأجنبى إلى الخارج، بما لا يجاوز عشرة فى المائة. وإذا جاوز الربح فى سنة من السنوات هذه النسبة، تقيد الزيادة لحساب السنوات التى يقل فيها الربح؛ وهكذا أصبح لصاحب رأس المال الأجنبي حق الحصول على ١٠ ٪ وهو معدل كبير طيب اذا تحقق؛ مع أن القوانين الماضية كانت تضع العراقيل أمام المستثمرين فى سبيل الحصول على أرباحهم، ولم يكن هذا مشجعاً لأصحاب الأموال على الاستثمار، بل ضجت مراقبة النقد فى مصر بشكواهم فى الماضى للحصول على الارباح أو جزء منها. وذلك أن مشروعا من المشاريع أقيم فى مصر مثلا فى السنين الخالية، وساهم فى أسهمه أفراد عديدون من الولايات المتحدة، ومع ذلك فقد كان مديرو الشركة بمصر يذكرون للمساهمين فى كل عام، أن القوانين المصرية لا تسمح بتحويل الارباح الى أمريكا، فيأسف هؤلاء ويتألمون ويمتنعون عن استثمار أموال أخرى فى مصر [1].

لهذا كله نعتقد أن السماح بتحويل الارباح فى الحدود التى رسمها القانون، أمر مشجع للمستثمرين على الاستثمار.

كما أجاز القانون اعادة تحويل رأس المال الى الخارج، ولكن بعد خمس سنوات، وبما لا يجاوز خمس القيمة المسجل بها سنويا. فرأس المال الأجنبي اذاً —

(١) فى مصر الآن شركة مساهمة لمساهميها الأجانب مليون جنيه مصرى من الأرباح التى تراكمت على ممر السنين ولم يحصل المساهمون حتى الآن على شىء منها، ومثل هذه الحالة لم تكن تشجعهم أو غيرهم على استثمار أموال أخرى فى مصر.

مع الاحتياطات السابقة كلها — لا يجوز أن يدخل مصر للمضاربة أو لغيرها أو حتى للاستثمار دون أن يتخذ صفة الجدية ، لانه سيمكث بمصر فترة أقلها خمس سنوات . وحتى عند إعادة تحويله فسيحول فى بحر خمس سنوات أخرى .

واذاً فقد جاءت المادة الثالثة بفرص طيبة للممول الاجنبي ، ولكنها فى نفس الوقت ضمنت لمصر حقوقاً عظيمة أخرى .

وهناك فى القانون مسائل أخرى في صالح رجال الاعمال الاجانب ، مثل تيسير الحصول على تأشيرات الاقامة وغير ذلك .

كل هذه أمور نرجو أن تشجع وعلى الاخص المستثمرين الامريكيين الذين استثمروا الجانب الأكبر من أموالهم بعد الحرب فى النصف الغربى من الكرة الارضية [1] ولم يغامروا بالأستثمار فى جهات بعيدة .

تبقى بعد ذلك مسألة الأرباح أو الفوائد وكيف ندفعها من حصيلتنا الصغيرة من الدولارات ، وعلى الاخص اذا لم تشتر الولايات المتحدة جزءاً كبيراً من قطننا ؟ الواقع أننا قد اتخذنا كل الاحتياطات الممكنة لزيادة قدرتنا الانتاجية عن طريق استثمار المال فى مسائل التنمية ، ولا شك أننا عن طريق التصنيع ، سنكون أقدر على التصدير فى المستقبل . وليس من الضرورى أن نصدر للولايات المتحدة سلعاً تنتجها بنفسها بل نصدر اليها سلعا متنوعة تتوقف على طريقة تشكيلنا لاقتصادنا الزراعى والصناعى . وما من بلد — حتى أمريكا نفسها — اعتمدت على زيادة انتاجها وزيادة دخلها عن طريق استثمار رءوس الأموال الأجنبية ، الا وأصبحت قادرة على دفع الارباح أو الفوائد . بل زاد دخلها وزادت قوتها الانتاجية ، حتى أصبحت فى القرن العشرين بلداً مصدراً لرأس المال ، بعد أن كانت بلداً مستورداً له فى القرن التاسع عشر كما ذكرنا فيما سبق . واذا كان هذا قد طبق على كثير من البلاد الأخرى فى الماضى ، فلم لا يطبق على مصر فى العهد الجديد وبعد اتخاذها كل هذه الضمانات ؟

---

(١) ذكرت النشرة الاقتصادية للبنك الأهلى المصرى (المجلد الخامس من العدد الأول ١٩٥٢) ص ٦٥ فى معرض التحدث عن الاستثمار الأمريكى الخارجى بعد الحرب « انه فى الفترة ما بين ١٩٤٦ و ١٩٥٠ كانت أمريكا اللاتينية مصدر ٤٠ ٪ من مجموع دخل الاستثمار الخارجى كما كانت كندا مصدر ٢٦ ٪ منه .

١٢ — التخصص فى الاستثمار :

وهنا يجدر بنا أن نذكر أن مصر لن تعتمد على رءوس الأموال الأمريكية وحدها ، ولن تعتمد على مشروع انتاجى واحد ، بل إنها بالقانون الجديد الذى أصدرته قد فتحت بابها على مصراعيه ليلجه المال الاجنبى من أية دولة . ولا يخفى أن كل دولة تتخصص فيما تؤهله لها طبيعتها وكفاية ابنائها ومقدار المدخر لديهم فالممول الامريكى [1] مثلا يفضل استثمار أمواله فى البترول ، والممول الانجليزى يرغب فى إنشاء السفن والممول السويسرى يبز غيره من الممولين فى استثمار أمواله فى الفنادق ، والممول الالمانى قد تفوق فى الصناعات الكيماوية ويفضلها فى الاستثمار عن غيرها . فلا يمكن أن نخشى من الآن عدم قدرتنا على دفع الأرباح لامريكا . لان هذه مهما استثمرت فى مصر فستستثمر أموالها فى بعض المشروعات فقط .

١٣ — الاقتراض من البنك الدولى للانشاء والتعمير :

توجد فى مصر مشروعات هامة تحتاج الى تمويل كبير مثل مشروع السد العالى . وقد ترى الحكومة المصرية أن تمتلك هذا المشروع وأن تديره بنفسها ، على اعتبار أنه دعامة إقتصادية هامة ، ومؤسسة أهلية لا يصح أن تكون فى أيدى الشركات أو الافراد . وعندئذ لانرى مانعاً على الاطلاق من التجاء الحكومة الى البنك الدولى تقترض منه الملايين المطلوبة ، وعلى الاخص بعد أن علمنا أن هذا المشروع بالذات ، سيعمل على استخدام المعادن الموجودة فى مصر ، وسيستعمل فى توليد أكبر قوة كهربائية عرفتها البلاد حتى الآن مما يفيدها فى مشروعاتها الأخرى . ونحن لا نتفق مع المتشائمين الذين يسرفون فى التشاؤم ويتخوفون من اقتراضنا من البنك ، بحجة أن الدول الكبرى هى المسيطرة على شئونه ، فاذا اقترضنا منه فقد تتدخل هذه الدول فى شئوننا كما يزعمون . بل إننا نعترض على هذا التشاؤم ولا نرى غضاضة مطلقاً فى إقتراض الحكومة المصرية من البنك

(١) انظر فى هذا بحث الدكتور حمدى سابق الذكر ص ١٢ — ١٣ وقد ضرب فى مسألة التخصص مثلا خاصاً بانجلترا ، وكيف انها فى الوقت الذى كانت فيه مصدرة لرأس المال ، اعتمدت على رأس مال أمريكى لانشاء مواصلاتها الحديدية بلندن تحت الارض ، بمعدل يقرب من ٥٠٠ مليونا من الجنيهات سنويا .

الدولى، بل نعتبر هذا واجباً قومياً هاماً، ولو استطاعت الحكومة تحقيقه لقدمت لمصر الخير الوفير وذلك للأسباب الآتية [1]:

أولا — نستطيع أن نحصل على المال اللازم بعد أن يضمن البنك الدولى كل أو بعض القروض التى يقدمها المستثمرون الينا، سواء أكانوا من الافراد أو الشركات، ولن يقدم البنك هذا الضمان إلا إذا وثق تماما أن القروض ستستثمر فى مشروعات معينة للانشاء والتنمية. وفى هذا تأمين جديد لنا فى أن قروضنا لن تحاكى بعض قروض اسماعيل فى الاغراض التى عقدت من أجلها.

وإذا قيل إن البنك سيحصل على عمولة قدها من ١ ٪ الى ١½ ٪ على المبالغ المقترضة فى السنوات العشر الاولى. فان ضمانه للقروض سيعمل على انخفاض تكاليفها، وذلك لان البنك يطرح قروضه بمعدلات منخفضة الفائدة، حتى لا تزيد تكاليف تلك القروض على الحكومة عن ٤ ٪ أو ٤½ ٪ [2] فى العام بما فى ذلك عمولته، وهى تكاليف كما نرى صغيرة إذا قورنت بما ندفعه للحكومات الاجنبية أو بيوت المال للحصول منها على الاموال اللازمة.

ثانياً — يمكن للبنك أن يقدم الينا قروضا مباشرة من أمواله، فيقرر عندئذ مقدار الفائدة ومدة القرض وجدول الاستهلاك الخاص بالمدفوعات. ولا شك أننا سنطالبه عندئذ أن تكون الفائدة وفترة القرض من الامور المعقولة، مع ملاحظة طبيعة وأحوال المشروع الذى نقترض لانشائه.

ثالثاً — يستطيع البنك أن يضمن القروض التى نقترضها من المستثمرين الافراد أو الشركات بالبلاد التى ساهمت فى البنك. وهكذا نجد أنواعا ثلاثة للقروض والضمانات التى يقدمها البنك، لنختار منها ما يلائم طبيعة مشروعنا.

رابعاً — أن البنك حتى ٤ سبتمبر ١٩٥٣ قد قدم ٨٥ قرضاً الى ٢٩ بلد مختلفة.

---

(١) أنظر كتاب International Monetary Reconstruction للاستاذ Michael A. Heilperin عام ١٩٤٥ ص ٢٣ — ٢٥

(٢) فى بعض حالات قليلة زادت الفائدة والعمولة عن ٤½ ٪ ولكنهما لم يصلا بعد الى ٥ ٪.

وبلغ مجموع قروضه ١,٦٦٣,٦١٨,٤٦٤ [١] ريالا وذلك منذ أن بدأ عملياته عام ١٩٤٦ وتفصيل هذه القروض موضح فى ملحق هذا البحث [٢] .

ويتضح من قروض البنك ، أنه لم يقصر قروضه على العمليات الانشائية الخاصة بالبلاد الفقيرة أو المتخلفة التى تسعى وراء رفع مستوى معيشتها من زيادة دخولها ، ولكنه قدم القروض لبلاد أوروبية متقدمة مثل بلجيكا وفرنسا وهولندا وايطاليا : وقد رأينا أن دخل الفرد فى العام لدى كل من تلك الدول قد وصل الى درجات عالية . ومع ذلك فانها لم تجد غضاضة أو ما نعا من الاقتراض من البنك الدولى بمعدلات منخفضة كما ذكرنا ، لابل إن بلداً مثل الدانمارك التى قلنا ان دخل الفرد بها قد بلغ ٦٨٩ ريالا قد اقترضت ٤٠ مليونا من الدولارات عام ١٩٤٧ لكى تشترى الآلات والمعدات الخاصة بالانشاء والارتقاء . وكذلك قل عن استراليا التى بلغ دخل الفرد فيها ٦٧٩ ريالا فى العام ، ومع ذلك اقترضت هى الأخرى ١٥٠ مليوناً من الدولارات لشراء الآلات والمواد الخاصة بالتنمية وكان ذلك فى وقت أصبحت فيه استراليا بلداً مصدرة للصلب بعد أن كانت مستوردة له قبل الحرب ، وفى وقت ارتقت فيه صناعة العدد لمقابلة كل حاجياتها تقريباً [٣] ومع هذا كله اقترضت للمزيد من التنمية وكان ذلك حال فرنسا أيضاً عام ١٩٤٧ حينما اقترضت قرضاً من أكبر القروض التى قدمها البنك وقدره ٢٥٠ مليوناً من الدولارات لشراء المعدات والمواد الخاصة بالتنمية والارتقاء [٤] .

(١) أنظر ص ٧ من التقرير السنوى (حتى آخر يونيه ١٩٥٣) للبنك الدولى للانشاء والتعمير حيث بلغت القروض عندئذ ١,٥٩٠,٧٦٦,٤٦٤ دولار . وانظر أيضاً ملحق ذلك التقرير (من أول يوليو الى ٤ سبتمبر ١٩٥٣) حيث قدم البنك سبعة قروض أخرى فى هذه الفترة مقدارها ٧٢,٨٥٢,٠٠٠ دولاراً فيكون مجموع ما أقرضه البنك حتى ٤ سبتمبر ١٩٥٣ هو ١,٦٦٣,٦١٨,٤٦٤ دولاراً .

(٢) انظر الملحق (جدول رقم ١٧) .

(٣) أنظر Ellsworth سابق الذكر ص ٦٧٠ نقلا عن K. O. Horton and T. R. Wilson, "Some Factors in Post War Export Trade with The British Empire." Economic Series no 39. Dept. of Commerce, Washington, D. C., 1944

(٤) وقد ذكر Ellsworth ص ٦٩٥ أن بنك الاستيراد والتصدير بالولايات المتحدة قدم اعتمادات قدرها ٢ بليونا من الدولارات بين أول يوليو ١٩٤٥ و ٣١ مارس ١٩٤٨ حينما بدأت مساعدات مشروع مارشال وقد حصلت فرنسا وحدها على ١,٢ بليونا من هذه الاعتمادات.

وقد انتهزت هذه الفرصة الطيبة بعض البلاد المتخلفة مثل الحبشة والهند والعراق وتركيا ، فاقترضت الحبشة ٧ مليونا من الدولارات لتحسين الطرق وتجديدها ، وللحصول على نقد لبنكها الخاص بالتعمير . واقترضت الهند ١٩٣,٥ مليونا لتحسين مواصلاتها الحديدية وتحسين أحوالها الزراعية وترقية القوى الكهربائية والتوسع فى صناعتى الحديد والصلب ، وكان ذلك أيضا فى وقت توسعت فيه الصناعة فى الهند فى نواحى شتى عما كانت عليه قبل الحرب العالمية الثانية وبالأخص صناعات الحديد والصلب والكيميائيات والمنسوجات ، واقترضت تركيا ٥٠,٦ مليونا من الدولارات لانشاء صوامع الحبوب وإنشاء إحدى الموانى وزيادة استخدام القوى الكهربائية للرى وللتحكم فى الفيضان . وهكذا .

أفتكون هناك فرصة سانحة مثل هذه الفرص ونتردد فى الحصول عليها لمجرد خوفنا من أن الدول الكبرى المتحكمة فى أحوال البنك ، قد تتحكم فى أمورنا المالية ؟ ولم لم يساور هذا الخوف جميع الدول (٢٩) التى اقترضت من البنك ومنها دول متقدمة وأخري متوسطة وثالثة متخلفة ؟ ومادمنا سنحصل على القروض بهذه المعدلات القليلة وسندفع الأقساط والفوائد على فترة طويلة ، فأية دولة تستطيع أن تتحكم فى شئوننا ؟ وإذا ساورنا هذا الخوف فى الماضى ، فكيف يجد سبيله الى نفوسنا فى العهد الجديد ؟ إننا نكرر ما سبق أن ذكرناه فى هذا البحث ، من أن حصولنا على قرض أو قروض من البنك الدولى ، هو كسب ومغنم وفائدة ، ولا يصح أن نخاف ما دمنا نثق فى أنفسنا .

ومع ذلك فنحن لو طلبنا قرضا فلا بد أن يتحقق البنك من جدية المشروع ، ومن استخدام القرض فى المشروعات الانشائية . وفوق كل ذلك ، لن يعطينا البنك من القروض الا القدر الذى يعلم أننا سنستطيع تسديده ولن يرهقنا أمره ، وكل ذلك بعد دراسات مفصلة ولجان الخ . وعلى كل حال فان مراقبة البنك للقروض الخارجية تمنع الوسائل السياسية التى كانت تستعمل فى الماضى .

ملحق خاص

بقروض البنك الدولي حتى آخر يونيه سنة ١٩٥٣

جدول رقم (١٧)

البلد	أغراض القرض	تاريخ القرض	سنوات الاستحقاق	معدل الفائدة بما فيه عمولة البنك (في المائة)	مقدار القرض بالدولارات
استراليا . .	آلات ومواد التنمية	٢٢/٨/١٩٥٠	٥٥—٧٥	٤,٢٥	١٠٠,٠٠٠,٠٠٠
استراليا . .	آلات ومواد التنمية	٨/٧/٥٢	٥٧—٧٢	٤,٧٥	٥٠,٠٠٠,٠٠٠
بلجيكا . .	معدات لصناعة الصلب وتوليد القوى	١/٣/٤٩	٥٣—٦٩	٤,٢٥	١٦,٠٠٠,٠٠٠
بلجيكا . .	آلات ومعدات لتنمية الكنغو البلجيكيه	١٣/٩/٥١	٥٦—٧٦	٤,٥٠	٣٠,٠٠٠,٠٠٠
الكنغو البلجيكي	آلات ومعدات لتنمية الكنغو البلجيكية	١٣/٩/٥١	٥٧—٧٦	٤,٥٠	٤٠,٠٠٠,٠٠٠
البرازيل . .	تجديد وتحسين السكك الحديدية	٢٧/٦/٥٢	٥٥—٦٧	٤,٦٢٥	١٢,٥٠٠,٠٠٠
البرازيل . .	تحسين الطرق	٣٠/٤/٥٣	٥٤—٥٩	٤,٢٥	١٢,٠٠٠,٠٠٠
البرازيل (ضامنة)	توليد القوى ومعدات التليفونات	٢٧/١/٤٩	٥٣—٧٤	٤,٥٠	٧٥,٠٠٠,٠٠٠
البرازيل (ضامنة)	تحسين القوى المحركة (الكهربائية)	١٨/١/٥١	٥٥—٧٦	٤,٢٥	١٥,٠٠٠,٠٠٠
البرازيل (ضامنة)	تحسين القوى المحركة (الكهربائية)	٢٦/٥/٥٠	٥٤—٧٥	٤,٢٥	١٥,٠٠٠,٠٠٠
البرازيل (ضامنة)	تحسين القوى المحركة (الكهربائية)	٢٧/٦/٥٢	٥٧—٧٧	٤,٧٥	٢٥,٠٠٠,٠٠٠
شيلي (ضامنة)	توليد القوى الكهربائية . .	٢٥/٣/٤٨	٥٣—٦٨	٤,٥٠	١٣,٥٠٠,٠٠٠
شيلي (ضامنة)	تحسين الزراعة	٢٥/٣/٤٨	٥٠—٥٥	٣,٧٥	٢,٥٠٠,٠٠٠
شيلي (ضامنة)	اكتشاف واستخدام منابع المياه الجوفية	١٠/١٠/٥١	٥٥—٦١	٤,٢٧٥	١,٣٠٠,٠٠٠
كولومبيا . .	انشاء الطرق والتحسين والتجديد	١٠/٤/٥١	٥٤—٦١	٣,٨٧٥	١٦,٥٠٠,٠٠٠
كولومبيا . .	مشروع السكك الحديد الاهلي .	٢٦/٨/٥٢	٥٧—٧٨	٤,٧٥	٢٥,٠٠٠,٠٠٠
كولومبيا (ضامنة)	تحسين الزراعة	١٩/٨/٤٩	٥٢—٥٦	٣,٥	٥,٠٠٠,٠٠٠
كولومبيا (ضامنة)	تطور القوى الكهربائية . . .	٢/١١/٥٠	٥٤—٧٠	٤	٣,٥٣٠,٠٠٠
كولومبيا (ضامنة)	تطور القوى الكهربائية . . .	٢٨/١/٥٠	٥٢—٧١	٤,٠	٢,٦٠٠,٠٠٠
كولومبيا (ضامنة)	تطور القوى الكهربائية . . .	١٣/١١/٥١	٥٤—٧٢	٤,٥	٢,٤٠٠,٠٠٠
الدانمارك . .	آلات ومعدات للانشاء والارتقاء	٢٢/٨/٤٧	٥٣—٧٢	٤,٢٥	٤٠,٠٠٠,٠٠٠
سلفادور (ضامنة)	تحسين القوى الكهربائية . .	١٤/١٢/٤٩	٥٤—٧٥	٤,٢٥	١٢,٥٤٥,٠٠٠
الحبشة . . .	تحسين وتجديد الطرق	١٣/٩/٥٠	٥٦—٧١	٤,٠	٥,٠٠٠,٠٠٠

(تابع) جدول رقم (١٧)

البلد	أغراض القرض	تاريخ القرض	سنوات الاستحقاق	معدل الفائدة بما فيه عمولة البنك (فى المائة)	مقدار القرض بالدولارات
الحبشة . . .	نقد أجنبي لبنك التعمير	١٩٥٠/ ٩/١٣	٧١ — ٥٦	٤, ٠	٢,٠٠٠,٠٠٠
الحبشة . . .	تحسين وتجديد التليفونات والتلغراف	٥١/ ٢/١٩	٧١ — ٥٦	٤, ٠	١,٥٠٠,٠٠٠
فنلندا . . .	آلات لانتاج الخشب	٤٩/١٠/١٧	٥١ — ٥٠	٣, ٠	٢,٣٠٠,٠٠٠
فنلندا (ضامنة)	تطور القوى الكهربائية وعدد لصناعة الخشب	٤٩/ ٨/ ١	٦٤ — ٥٣	٤, ٠	١٢,٥٠٠,٠٠٠
فنلندا (ضامنة)	القوى الكهربائية وصناعة الخشب وتحسين الزراعة	٥٢/ ٤/٣٠	٧٠ — ٥٥	٤, ٧٥	٢٠,٠٠٠,٠٠٠
فنلندا (ضامنة)	القوى الكهربائية وصناعة الخشب وتحسين الزراعة	٥٢/١١/١٣	٧٠ — ٥٥	٤, ٧٥	٣,٤٧٩,٤٤٦
فرنسا (ضامنة)	عدد وآلات للانشاء والارتقاء .	٤٧/ ٥/ ٩	٧٧ — ٥٢	٤, ٢٥	٢٥٠,٠٠٠,٠٠٠
ايسلندة . .	تطور القوى الكهربائية . . .	٥١/ ٦/٢٠	٧٣ — ٥٦	٤,٢٧٥	٢,٤٥٠,٠٠٠
ايسلندة . .	تطور الزراعة	٥١/١١/ ١	٧٣ — ٥٦	٤, ٥	١,٠٠٨,٠٠٠
ايسلندة . .	آلات لزيادة الخصوبة . . .	٥٢/ ٨/٢٦	٦٩ — ٥٤	٤, ٧٥	٨٥٤,٠٠٠
الهند . . .	تحسين وتجديد السكك الحديدية	٤٩/ ٨/١٨	٦٤ — ٥٠	٤, ٠	٣٤,٠٠٠,٠٠٠
الهند . . .	تحسين الزراعة	٤٩/ ٩/٢٩	٥٦ — ٥٢	٣, ٥	١٠,٠٠٠,٠٠٠
الهند . . .	تطور القوى الكهربائية . . .	٥٠/ ٤/١٨	٧٠ — ٥٥	٤, ٠	١٨,٥٠٠,٠٠٠
الهند . . .	تطور القوى الكهربائية والتحكم فى الفيضان	٥٣/ ١/٢٣	٧٧ — ٥٦	٤,٨٧٥	١٩,٥٠٠,٠٠٠
الهند (ضامنة)	توسيع صناعة الحديد والصلب . .	٥٢/١٢/١٨	٦٧ — ٥٩	٤, ٧٥	٣١,٥٠٠,٠٠٠
العراق . . .	التحكم فى الفيضانات	٥٠/ ٦/١٥	٦٥ — ٥٦	٣, ٧٥	١٢,٨٠٠,٠٠٠
ايطاليا (ضامنة)	آلات وعدد لتنمية جنوب ايطاليا	٥١/١٠/١٠	٧٦ — ٥٦	٤, ٥	١٠,٠٠٠,٠٠٠
لكسمبرج .	عدد لصنع الصلب والسكك الحديدية	٤٧/ ٨/٢٨	٧٢ — ٤٩	٤, ٢٥	١٢,٠٠٠,٠٠٠
المكسيك (ضامنة)	تحسين القوى الكهربائية . . .	٤٩/ ١/ ٦	٧٣ — ٥٣	٤, ٥	٢٤,١٠٠,٠٠٠
المكسيك (ضامنة)	تحسين القوى الكهربائية . . .	٤٩/ ١/ ٦	٥٠/٧/١	٤, ٥	١٠,٠٠٠,٠٠٠
المكسيك (ضامنة)	تحسين القوى الكهربائية . . .	٥٠/ ٤/٢٨	٧٥ — ٥٣	٤, ٥	٢٦,٠٠٠,٠٠٠
المكسيك (ضامنة)	نقد أجنبي لمشروعات صغيرة . . .	٥٠/١٠/١٨	٥٧ — ٥٢	٣, ٥	١٠,٠٠٠,٠٠٠
المكسيك (ضامنة)	تحسين القوى الكهربائية . . .	٥٢/ ١/١١	٧٧ — ٥٥	٤, ٥	٢٩,٧٠٠,٠٠٠
هولندا . . .	معدات وآلات للانشاء والارتقاء	٤٧/ ٨/ ٧	٧٢ — ٥٤	٤, ٢٥	١٩١,٠٤٤,٢١٢
هولندا . . .	معدات وآلات للانشاء والارتقاء	٤٨/ ٥/٢٥	٥٤ — ٥٣	٤, ٢٥	٣,٩٥٥,٧٨٨
هولندا (ضامنة)	شراء سفن	٤٨/ ٧/١٥	٥٨ — ٤٩	٣,٥٦٣	٤,٠٠٠,٠٠٠

(تابع) جدول رقم (١٧)

البلد	أغراض القرض	تاريخ القرض	سنوات الاستحقاق	معدل الفائدة بما فيه عمولة البنك (فى المائة)	مقدار القرض بالدولارات
هولندا (ضامنة)	شراء سفن	١٥/٧/١٩٤٨	٤٩ — ٥٨	٣,٥٦٣	٢,٠٠٠,٠٠٠
هولندا (ضامنة)	شراء سفن	١٥/٧/٤٨	٤٩ — ٥٨	٣,٥٦٣	٢,٠٠٠,٠٠٠
هولندا (ضامنة)	شراء سفن	١٥/٧/٤٨	٤٩ — ٥٨	٣,٥٦٣	٤,٠٠٠,٠٠٠
هولندا (ضامنة)	معدات للانشاء لبعض الصناعات	٢٦/٧/٤٩	٥٢ — ٦٤	٤,٠٠٠	١٥,٠٠٠,٠٠٠
هولندا (ضامنة)	شراء طيارات	٢٠/٢/٥٢	٥٤ — ٥٨	٤,١٢٥	٧,٠٠٠,٠٠٠
نيكاراجوا . .	تشييد الطرق	٧/٦/٥١	٥٤ — ٦١	٤,١٢٥	٣,٥٠٠,٠٠٠
نيكاراجوا . .	تشييد صوامع لتخزين الحبوب	٢٩/١٠/٥١	٥٤ — ٦٢	٤,٢٧٥	٥٥٠,٠٠٠
نيكاراجوا (ضامنة)	تحسين الزراعة	٧/٦/٥١	٥٤ — ٥٨	٤,٠	١,٢٠٠,٠٠٠
الباكستان . .	تحسين وتجديد السكك الحديدية	٢٧/٣/٥٢	٥٤ — ٦٧	٤,٦٢٥	٢٧,٢٠٠,٠٠٠
الباكستان . .	تحسين الزراعة	١٣/٦/٥٢	٥٤ — ٥٩	٤,١٢٥	٣,٢٥٠,٠٠٠
باراجواى . .	تحسين الزراعة	٧/١٢/٥١	٥٤ — ٦٠	٤,٢٧٥	٥,٠٠٠,٠٠٠
بيرو	تحسين الموانى	٢٣/١/٥٢	٥٤ — ٦٧	٤,٥	٢,٥٠٠,٠٠٠
بيرو	تحسين الزراعة	٨/٨/٥٢	٥٤ — ٥٩	٤,١٢٥	١,٣٠٠,٠٠٠
اتحاد جنوب افريقيا	توسيع المواصلات	٢٣/١/٥١	٥٥ — ٥٦	٣,٧٥	٢,٠٠٠,٠٠٠
اتحاد جنوب افريقيا ضامناً	تحسين القوى الكهربائية . . .	٢٣/١/٥١	٥٤ — ٧٠	٤,٠	٣٠,٠٠٠,٠٠٠
تايلاند . . .	تحسين وتجديد السكك الحديدية	٢٧/١٠/٥٠	٥٤ — ٦٦	٣,٢٥	٣,٠٠٠,٠٠٠
تايلاند . . .	الري	٢٧/١٠/٥٠	٥٦ — ٧١	٤,٠	١٨,٠٠٠,٠٠٠
تايلاند . . .	انشاء وتحسين الموانى	٢٧/١٠/٥٠	٥٤ — ٦٦	٣,٧٥	٤,٤٠٠,٠٠٠
تركيا . . .	انشاء صوامع لتخزين الحبوب	٧/٧/٥٠	٥٤ — ٦٨	٣,٨٧٥	٣,٩٠٠,٠٠٠
تركيا . . .	تشييد الموانى وتحسينها . . .	٧/٧/٥٠	٥٦ — ٧٥	٤,٢٥	١٢,٥٠٠,٠٠٠
تركيا . . .	تحسين القوى الكهربائية والري والتحكم فى الفيضان	١٨/٦/٥٢	٥٧ — ٧٧	٤,٧٥	٢٥,٢٠٠,٠٠٠
تركيا (ضامنة)	نقد أجنبي لتحسين الصناعة . .	١٩/١٠/٥٠	٥٧ — ٦٥	٣,٧٥	٩,٠٠٠,٠٠٠
روسيا الجنوبية (المملكة المتحدة ضامنة)	تحسين القوى المحركة	٢٧/٢/٥٢	٥٦ — ٧٧	٤,٧٥	٢٨,٠٠٠,٠٠٠
روسيا الشمالية (المملكة المتحدة ضامنة)	تحسين القوى الكهربائية ومعدات التليفون	٢٠/٨/٥٠	٥٥ — ٧٤	٤,٢٥	٣٣,٠٠٠,٠٠٠

(تابع) جدول رقم (١٧)

البلد	أغراض القرض	تاريخ القرض	سنوات الاستحقاق	معدل الفائدة بما فيه عمولة البنك (في المائة)	مقدار القرض بالدولارات
يوجوسلافيا .	معدات لانتاج الاخشاب . . .	١٩٤٩/١٠/١٧	٥٠ — ٥١	٣ر٠	٢ر٧٠٠ر٠٠٠
يوجوسلافيا .	القوى الكهربائية واستخراج الفحم والمعادن	٥١/١٠/١١	٥٥ — ٧٦	٤,٥	٢٨ر٠٠٠ر٠٠٠
يوجوسلافيا .	توسيع القوى الكهربائية والتعدين والمواصلات . . .	٥٣/٢/١١	٥٦ — ٧٨	٤,٨٧٥	٣٠ر٠٠٠ر٠٠٠
					(*) ١ر٥٩٠ر٧٦٦ر٤٦٤

(*) هذا بخلاف ٧٢ر٨٥٢ر٠٠٠ دولارا اقترضتها البرازيل وايسلندا ونيكاراجوا واتحاد جنوب افريقيا منذ أول يوليو الى ٤ سبتمبر ١٩٥٣ فيكون مجموع القروض كلها — كما ذكرنا — ١ر٦٦٣ر٦١٨ر٤٦٤ دولارا .

قسم العلوم السياســـية

السلام السوفييتى فى أوروبا : للدكتور بطرس بطرس غالى

السلام السوفييتى فى أوروبا

للدكتور بطرس بطرس غالى

مدرس القانون الدولى والعلاقات الدوليـــة

مقدمة :

هذا بحث موجز فى العلاقات الدولية بين الاتحاد السوفييتى وأحلافه . قصدنا منه أن نوضح كيف تتفاعل مختلف العوامل من سياسية وفكرية وقانونية واقتصادية لإيجاد ما يسمى « السلام السوفييتى فى أوروبا » .

والبحث فى هذا الموضوع شائك ، وتعترضه صعوبات جمة ، ومشاكل كثيرة . منها : أن الاتحاد السوفييتى يسلك فى سياسته سبيلين يعرفان عند المـاركسيين باسم « مذهب الأداتين » ويعنى ذلك أنهم يستخدمون فى تحقيق مآربهم أداتين : إحداها ظاهرة مشروعة ، والأخرى خفية غير مشروعة .

أما الأداة المشروعة ، « البرجوازية » فأنها تخضع لقواعد القانون الدولى ، فبموجبها يعين السفراء ، وترسل الوفود الى المؤتمرات ، وتعقد المعاهدات السياسية ، ويتم الاشتراك فى المنظمات الدولية ، وما إلى ذلك ممـا يتبعه أعضاء المجتمع الدولى .

أما الأداة الأخرى غير المشروعة فمهمتها الإشراف على أعمال الجمعيات السرية ، وتتمثل هذه الأداة فى « الحزب » بأقسامه ، وخلاياه ، ورؤسائه ، وأعضائه ، ومؤيديه ، وشهدائه ، وضحاياه .

ولا يفهم الباحث حقيقة السلام السوفييتى إلا اذا وضع نصب عينيه هذا الازدواج ، فكثيرا ما تتناقض التصرفات الرسمية العلنية التى يقوم بها ممثلو الحكومة مع التصرفات الخفية الصادرة من ممثلى الحزب . وكثيرا ما تتعارض التعليمات التى يتلقاها الممثل الدبلوماسى مع التعليمات التى يتلقاها ممثل الحزب . وكثيرا ما تتنافر

نصوص المعاهدات الرسمية مع نصوص الاتفاقات السرية فيجب ألا يضيق الباحث ذرعا بهذا التناقض لأنه من صميم النظام السوفييتي ، وهو يبدو في الوسائل ولكنه لا يؤثر في الهدف الذي تقصد إليه كلتا الأداتين ، ألا وهو السيطرة على العالم .

وإنما قصدنا نصيح الباحث بألا يضيق ذرعا بهذا التناقض لأننا لاحظنا أن بعضهم نادى بأن كل محاولة لتحليل المخالفات السوفييتية عبث ما دام باطنها ينطوي على ما يناقض ظاهرها [1] .

أما نحن فنرى أن هذه المخالفات ، وإن كانت لا تعبر عن الواقع كله ، أو وإن كانت تخفي اتفاقات سرية تناقض ظاهرها ، فحسبنا أنها تعبر عن وجهة النظر الرسمية ، أو تعبر عما تريد — على الأقل — أن تظهر به أمام الرأي العالمي ، وعلينا أن نتلمس الحقائق عن طريق الاستقراء ، والقياس ، وتطبيق الفلسفة الماركسية التي تنظم سلوكهم .

ومما يجدر التنبيه له أن الباحث في العلاقات الدولية يجد نفسه أمام كتلتين متناقضتين تتنازعان السيطرة ماديا ومعنويا . فمحاولة علاج مشاكل إحداها تتطلب من الباحث الإنصاف والحياد المطلق بقدر المستطاع .

وهو إذ يسلك هذا المسلك العلمي لا يستطيع أن يرضي الجانبين معاً فيعده الماركسيون برجوازيا منحلا ، ويعده الآخرون بادي التبلشف . إلا أن هذه هي الوسيلة الحقة لدراسة العلاقات الدولية وفهمها على الوجه الصحيح . ومن الصعوبات التي تواجه الباحث أيضاً مسألة المراجع فكثير منها لكتاب وشراح وسياسيين فروا مما وراء « الستار الحديدي » فيجب أن تؤخذ بحوثهم ، مهما تكن قيمتها ، بكثير من الحذر والاحتياط ، ولنتلافى هذا عمدنا إلى المراجع السوفييتية الرسمية وإلى مقالات في صحفهم ومجلاتهم ، وتصريحات لرؤسائهم وزعمائهم ، وتعليقات من إذاعاتهم وبياناتهم . وليس يفوتنا هنا أن نعلن أننا مدينون في ذلك لهيئة (La Documentation Francaise) التابعة لرياسة الوزارة الفرنسية فنسجل الشكر لرجالها الذين عاونونا بما قدموه إلينا من وثائق ، وتوجيهات . كما نوجه الشكر

---

(١) انظر National Zeitung 24-3-48, Articles et Documents No. 1253

خالصاً لمدير مكتبة المحكمة الدولية وأعوانه فكل هؤلاء أمدونا بالكثير من مراجع هذا البحث .

ولقد قصدنا إلى ذكر هذا لتوجيه من يريد أن يتعمق فى دراسة المحالفات السوفييتية ، والمحالفات الشرقية[1] إذ لا نعد بحثنا هذا إلا عملا تحضيريا نرجو أن نعود إليه ، أو أن يتولاه غيرنا ، بدراسة أشمل وأوسع .

عناصر الموضوع

١ — أوروبا في ظل معاهدة فرساى .

٢ — أوروبا فى ظل النظام الهتلرى .

٣ — أوروبا فى ظل النظام السوفييتى .

٤ — المعاهدات السوفييتية والشرقية .

٥ — تحليل أهم نصوص تلك المعاهدات .

٦ — خصائص تلك المعاهدات .

نظرة تاريخية

ظلت أسرة هابسبرج نحو خمسة قرون تحاول تكوين وحدة سياسية من الشعوب المتنوعة المستقرة فى أقاليم الدانوب ، ولكن جاءت الحرب العالمية الأولى ، وتبعها مبدأ حق تقرير المصير ، وانهار ما شادته أسرة هابسبرج .

واجتمع مندوبو الدول المنتصرة فى مؤتمر فرساى ، ودعموا هذا الانهيار بأن اعترفوا بالدويلات التى انفصلت عن الامبراطورية النمساوية المجرية ، فصار لكل منها كيان سياسى مستقل .

---

(١) نقصد بالمعاهدات السوفييتية تلك التى أبرمت بين الاتحاد السوفييتى والجمهوريات الشعبية فى أوربا . ونقصد بالمعاهدات الشرقية تلك التى أبرمت بين الجمهوريات الشعبية وبعضها ، ونحن ننبه إلى أننا سنلتزم استعمال هذا الاصطلاح للايجاز .

وكان نظام فرساى يفرق بين الدول المنتصرة، والدول المهزومة، فأثارت تلك التفرقة نفوراً استغله هتلر بتشجيع المغلوبين على المنتصرين، ثم بسط نفوذه عليها معاً ليكون « النظام الجديد ».

وانتهت الحرب العالمية الثانية بهزيمة ألمانيا وانسحاب جيوشها وخبرائها، واختفاء أعوانها من البلقان، وحل محلها روسيا السوفييتية بجيوشها وخبرائها ودعاتها. وأخذت المذاهب اليسارية تغزو المذاهب الفاشيستية. وما لبثت أوروبا الشرقية أن غيرت نظامها السياسى ودخلت فى نطاق ما يسمى « السلام السوفييتى » وقبل أن نعرض للبحث فى دراسة السلام السوفييتى نرى من اللازم أن نشير الى الأنظمة السياسية والقانونية التى سبقت النظام السوفييتى فى أوروبا.

١ — أوروبا فى ظل معاهدة فرساى [1]

تفككت الامبراطورية النمساوية المجرية وانقسمت إلى دويلات ما لبثت أن تشكلت فى كتلتين :

(ا) الكتلة الأولى قوامها دول جديدة. أو بعبارة أدق دول أعيدت إلى الحياة. وهى بولونيا وتشكوسلوفاكيا، ودول اتسعت رقعتها فقويت وهى : رومانيا ويوغسلافيا. وقرب الوضع المشترك بينها فارتبطت باتفاقات سياسية ترمى إلى الاحتفاظ بما أفادته من معاهدة فرساى.

(ب) أما الكتلة الثانية، فتجمع بين ضحايا فرساى ومنها : النمسا، وهنجاريا — وبلغاريا وقد وحد بينها وضعها المشترك وجعلها تتحين فرص الحوادث الدولية التى لايستغلها إلا اليقظون.

والمعاهدات التى أبرمت بين الدول المنتصرة هى :

الحلف الصغير بين يوغوسلافيا وتشكوسلوفيا ورومانيا (١٦ فبراير ١٩٣٠).

---

(١) انظر : Negru-De La Petite Entente A L'Entente Balkanique Thèse Faculte De Droit De Paris-1948- no. 106.

Benes. E. Le Pacte d'organisation de la Petite Entente et l'état actuel de la politique internationale-Prague 1933.

الاتحاد البلقانى بين رومانيا ويوغسلافيا وتركيا واليونان (٩ فبراير ١٩٣٤) .
معاهدات أبرمت بين فرنسا وبولونيا (٩ فبراير ١٩٢١) .
معاهدات أبرمت بين فرنسا ورومانيا (١٠ يونيه ١٩٢١) .
معاهدات أبرمت بين فرنسا ويوغوسلافيا (١١ نوفمبر ١٩٢٧) .
أما الخصائص القانونية لتلك المعاهدات فيمكن تلخيصها فيما يلى :

١ — أبرمت تلك المعاهدات بين دول من أعضاء عصبة الأمم فكأنها انعقدت تحت إشراف تلك الهيئة الدولية . ولقد أبرز المسيو أوزسكى تلك الميزة واستغلها ليظهر حسن نية المتعاقدين فى تلك المعاهدة فقال فى محاضرة له ألقاها فى الأكاديمية الدبلوماسية فى ١٣ مايو سنة ١٩٣٢ عن الحلف الصغير :

« لمواجهة أى خطر يقع على الدول المجاورة قد حاول الحلف الصغير جاهداً بمحض إرادته أن يخضع لعصبة الأمم » .

٢ — المعاهدات الهامة منها مثل الحلف الصغير والاتحاد البلقانى أبرمت فى شكل معاهدات مفتوحة ليتيسر لمن شاء من الدول أن ينضم اليها انضماما لاحقاً . وبذلك ابتعد عنها وصفها بأنها عدائية ما دام بابها مفتوحاً لكل دولة راغبة فى الانضمام ، وفى ذلك تأمين لكل دولة تخشى أن تكون هدفاً لهـا .

٣ — تحتوى هذه المعاهدات على ضمان متبادل لحدود المتعاقدين فيها ، وتنص على أنه يجب أن يستشير بعضهم بعضا قبل أى تصرف سياسى هام .

٤ — مما هو جدير بالذكر أنها نادت بالمساواة القانونية التامة بين الأعضاء ، وقد قامت فعلا هذه المساواة وعززت بمساواة مادية قلمـا تقع بين الدول . ولكن فشل هذا النظام . ويبدو سبب الفشل واضحاً عند تأمل الخصائص السياسية لهذه الأحلاف [1] . وأهم هذه الخصائص ما يلى :

(ا) أبرمت هذه المعاهدات بين الدول المنتصرة وحدها ، ومع أنها قد نصت صراحة فى متنها على أنها معاهدات مفتوحة فقد أثبت الواقع أنها مغلقة

(١) انظر Baumont-M:La Faillite de la Paix 1918-1939-Presses Universitaires de France- pages 100 et suivantes 490 et suivantes.
G. M. Gathorne-Hardy:Histoire des Evénements internationaux de 1920-1939 page 72 et suivanes.

فى وجه الدول المهزومة . وباءت بالفشل كل محاولة بذلت للتقريب بين المهزومين والمنتصرين .

(ب) كان بين كثير من أعضاء الحلف الصغير وأعضاء الاتحاد البلقانى معاهدات ثنائية عسكرية مع فرنسا، وظلت تلك المعاهدات سارية فكأن فرنسا المنتصرة تقف من وراء هذه الأحلاف تشد أزرها . وحذت ايطاليا حذوها فعقدت عدة معاهدات اقتصادية مع النمسا ، وهنجاريا ، (١٧ مارس سنة ١٩٣٤) و (١٤ مايو سنة ١٩٣٤) و (٢٣ مارس سنة ١٩٣٦) وأثار كل هذا سخط باقى أعضاء الحلفين فتبرموا ، وكان مظهر هذا التبرم أنهم تكتلوا ، وأطلق على تكتلهم اسم (نقابة الساخطين) ويظهر من هذا أن تلك التكتلات لم تكن فى الواقع إلا شبه أحجار تلعب بها دول أجنبية على شطرنج رقعته أوربا الشرقية .

(ج) ومما هو جدير بالملاحظة أن الاتحاد السوفييتى لم يشترك فى النظام الذى وضعته معاهدة فرساى ، وترتب على ذلك اختلال توازن القوى الذى كان قائماً من قبل بين النفوذ الروسى والجرمانى فى هذه الاقاليم .

(د) وهناك منازعات ومخاصمات بين هذه الدول منشؤها معاهدة فرساى منها الخلاف بين بولونيا وتشكوسلوفاكيا حول إقليم تشيسن ، وبين اليونان وبلغاريا بسبب مشاكل الأقليات . وقد حال كل ذلك دون قيام اتحاد حقيقى بين المنتصرين أو بين المنهزمين .

وبإيجاز كانت العلاقات الدولية فى أوربا الشرقية فيما بين سنة ١٩١٩ وسنة ١٩٣٨ تتميز بما يأتى :

١ — قيام تفرقة صارخة بين الدول المنتصرة والدول المهزومة أنتجتها معاهدة فرساى وعززتها عصبة الأمم .

٢ — إبرام معاهدات دفاعية بين الدول المنتصرة للاحتفاظ بما أفادته من معاهدة فرساى ، وإدخال هذه المعاهدات فى نظام عصبة الأمم ، لكي تسبغ عليها صفة النظام العام الدولى .

٣ — استعمال نظام المعاهدات الجماعية القائمة على مبدأ المساواة القانونية بين جميع الاطراف .

أوروبا فى ظل النظام الهتلرى[1]

محت القوات الألمانية ماسنته معاهدة فرنساى من أوضاع ، فقد بدأ الزحف الألماني على أوروبا الشرقية منذ ١٩٣٣ حين عقدت المانيا عدة معاهدات تجارية واقتصادية مع أغلب الدول البلقانية فأضعفت تلك المعاهدات كل التكتلات السياسية السالفة الذكر . ولم تتكشف أغراض المانيا ، ولم يعرف مدى ما ترمى اليه من السيطرة ، ولا مدى عبقرية أساليبها الاستعمارية إلا منذ ابرام معاهدة ميونيخ فبعدها ظهر أن المانيا لا تسعى فقط الى استرداد ما أفقدته إياها معاهدة فرساى بل تطمع فى ضم أقاليم لم تكن فى حوزتها من قبل .

لقد ظهر جليا أن المانيا تبغى السيطرة على أوروبا ، ومن ثم يتاح لها السيطرة على العالم .

ويعنينا هنا التغييرات الأقليمية والسياسية التى قلبت أوضاع أوروبا الشرقية رأسا على عقب بغية إقامة ما سمى « النظام الجديد » أو « السلام الهتلرى » .

(ا) التغييرات الاقليمية فى أوروبا الشرقية :

أهمها ما يلى :

١ — ضم النمسا الى المانيا فى ١٣ مارس سنة ١٩٣٨

٢ — تقسيم تشكوسلوفاكيا الى ثلاثة أجزاء : اقليم بوهيميا ومورافيا تحت الحماية الألمانية — وأقليم سلوفاكيا صار دويلة مستقلة — وأقليم روتينيا ضم الى هنجاريا .

٣ — تقسيم بولونيا بين كل من المانيا والاتحاد السوفيتى بموجب معاهدة ٢٨ سبتمبر سنة ١٩٣٩ ، وبموجب البروتوكول الاضافى المبرم فى ٤ أكتوبر سنة ١٩٣٩

(١) انظر Paul Einzig: Hitler's New Order in Europe-Mac Millan and Co. Limited-London 1941.

Rudolf Schlesinger: Federalism in Central Europe-Chap. XVI.

٤ — فقدت رومانيا جزءا من ترانسلفانيا ضم الى هنغاريا بموجب تحكيم فينا في ٣٠ أغسطس سنة ١٩٤٠ ، وكانت هيئة التحكيم مكونة من الهر ريبنتروب وزير خارجية المانيا ، والكونت شيانو وزير خارجية ايطاليا . وفقدت رومانيا أيضا الدوبروجيا الشرقية التي آلت الي بلغاريا بموجب معاهدة كرايوفا التي تمت في ٧ سبتمبر سنة ١٩٤٠

٥ — كانت يوغوسلافيا في مقدمة الدول المؤيدة للنظام الجديد ، والمساهمة في قيامه وتقويته ، ولكن بعد انضمامها رسميا الى المعاهدة الثلاثية بيوم واحد حاول الملك بطرس الثاني وقف التيارات المؤيدة لهذا النظام ليبعد دولته عن معسكر المحور . الا أن تلك المحاولة لم تكلل بالنجاح ، فقد دخلت الجيوش الألمانية والايطالية مملكته . وفي أقل من أسبوعين (من ٦ الى ١٨ ابريل سنة ١٩٤٠) تم القضاء على قواتها وقسمت الى أجزاء استولت عليها الدول المجاورة لها (المانيا — ايطاليا — هنغاريا — بلغاريا) وما بقي بعد ذلك سمى « دولة كرواتيا » ووضع تحت حماية ايطاليا .

٦ — بعد الهجوم على اليونان استولت بلغاريا على اقاليم ماسيدونيا ، وتراس وبذلك اتسعت رقعتها وبلغت ١٧٧ ألف كيلو متر مربع ، تمتد من بحيرة اخريدا الى بحر ايجه .

(ب) التغييرات السياسية في أوروبا الشرقية :

صارت العلاقات الدولية في أوروبا مبنية على مبادىء سجلت في المعاهدة الثلاثية التي أبرمت في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٤٠ بين المانيا وايطاليا واليابان . ولأهميتها نورد نصها كاملا وهو [١] .

« بما أن الشرط الأساسي لقيام السلام الدائم هو أن تحصل كل أمة في العالم على كفايتها من الأقاليم لذلك قررت الحكومات الألمانية والايطالية واليابانية

---

(١) ترجمنا هذا النص من كتاب Claude-Albert Colliard-Droit International et Histoire Diplomatique-Ed-Domat Monchrestien Paris 1950. Le Pacte Tripartite - page 603 .

أن تتبادل المساعدة ، وتتعاون فيا بينها لتحقيق أمنية كل منها في منطقة الشرق الاقصى لآسيا الكبرى ، وفي الأقاليم الأوروبية .

وترمي هذه الحكومات من ذلك الهدف الرئيسى الى إقامة نظام جديد يهدف الى توفير السعادة والرفاهية لشعوب هذه المناطق ، والى المحافظة على هذا النظام .

فضلا عن هذا ترغب الحكومات الثلاث في أن تشرك معها أى أمة أخرى من سائر أنحاء العالم بشرط أن تكون أمانيها موجهة توجيها مماثلا لمقاصدها . وهى ترجو بذلك أن تثمر جهودها ويتحقق هدفها النهائى وهو « السلام العالمى » .

وبناء على ذلك تم الاتفاق بين الحكومات الألمانية والإيطالية واليابانية على مايلى:

المادة الأولى : تعترف اليابان باشراف المانيا وإيطاليا على إقامة نظام جديد فى أوروبا وتحترم ذلك .

المادة الثانية : تعترف المانيا وايطاليا باشراف اليابان على اقامة نظام جديد فى منطقة الشرق الأقصى بآسيا الكبرى وتحترم ذلك .

المادة الثالثة : اتفقت المانيا وايطاليا واليابان على بذل الجهود المشتركة للتعاون على الأساس السالف الذكر . واذا وقع اعتداء على أحد الأطراف المتعاقدين من دولة لم تشتبك بعد فى الحرب الأوروبية ، أو فى النزاع الصينى اليابانى تتبادل هذه الاطراف المعونة بكافة الوسائل السياسية والاقتصادية والعسكرية .

المادة الرابعة : لتنفيذ هذا الاتفاق تعقد حالا لجان فنية مشتركة يعين أعضاؤها من قبل حكومات المانيا وايطاليا واليابان .

المادة الخامسة : تصرح كل من المانيا وايطاليا واليابان بأن هذه الشروط لاتؤثر فى الأوضاع السياسية القائمة فى الوقت الحاضر بين كل من الأطراف الثلاثة وروسيا السوفييتية .

المادة السادسة : يسرى هذا الاتفاق بمجرد التوقيع عليه ، ويعمل به لمدة عشر سنوات ابتداء من تاريخ سريانه ، وتدخل الأطراف المتعاقدة فى مفاوضات لتجديده بناء على طلب أى طرف قبل نهاية هذا الأجل بوقت كاف .

بناء على هذا وقع المذكورون على هذا الاتفاق بامضائهم وبصموه بأختامهم بعد التثبت من صحة تفويضهم من حكوماتهم .

وتحرر في برلين من ثلاث نسخ أصلية بتاريخ ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٤٠ الموافق للعام الثامن من العهد الفاشستي ، والموافق لليوم السابع والعشرين من الشهر التاسع للعام الخامس عشر من العهد السيوا . . . . » .

ويستخلص من هذه المعاهدة ما يلي :

١ — تقسيم العالم الى مناطق كبرى ، كل منطقة تحت نفوذ دولة عظمى .

٢ — اعطاء الدولة العظمى حق التدخل المطلق في شئون الدول الداخلة في منطقتها ، فلها أن تقيد استقلالها ، ولها أن تغير حدودها أو أساليب حكمها ، وذلك وفقا لما تقتضيه مصالحها العليا دون نظر الى مبدأ المساواة القانونية .

٣ — التعاون بين هذه الدول الكبرى تنسقه لجان فنية [١].

والذي يعنينا في بحثنا هذا هو أن بعض دول أوروبا الشرقية قد انضمت إلى هذه المعاهدة انضماما لاحقاً . فانضمت هنجاريا في ٢٠ نوفبر سنة ١٩٤٠ ، وسلوفاكيا في ٢٤ نوفبر سنة ١٩٤٠ ، ورومانيا في ٢٩ نوفبر سنة ١٩٤٠ ، وبلغاريا في أول مارس سنة ١٩٤١ ، ويوغوسلافيا في ٢٥ مارس سنة ١٩٤١ ثم بعد أن تفككت ، وضم أكثر أجزائها الى الدول المجاورة انضم ما بقي منها مستقلا ، وهو دويلة كرواتيا في ١٥ يونيه سنة ١٩٤١ .

وتم انضمام هذه الدول بوثائق « بروتوكول » متشابهة النصوص تتكون من ثلاث مواد :

المادة الأولى : خاصة بتسجيل الانضمام إلى الميثاق الثلاثي .

والمادة الثانية : تنص على أنه إذا وقعت مشاكل تمس مصالح الدولة المنضمة ، وعرضت هذه المشاكل على اللجنة الفنية المشار إليها في المادة الرابعة من الميثاق الثلاثي فلهذه الدولة المنضمة أن تشترك في أعمال تلك اللجنة .

---

(١) انظر Constantin Vulcan · Le Pacte des Trois Puissances-Affaires Danubiennes (Revue de l'Europe Centrale et du Sud Est) IV Année 1941 no. 1 et 2.
Petre Constantinesco Espace Economique et Espace Vital Affaires Danubiennes IV Année-1941 no. 3 et 4.

والمادة الثالثة: تقرر أن الميثاق الثلاثى بجميع نصوصه يعتبر ملحقا بكل بروتوكول انضمام .

ويتبين من هذا أن تلك الوثائق جعلت مركز الدول المنضمة بمثابة مركز الدول التابعة . وكل ما أعطى لها من حق هو جواز اشتراكها فى اللجان الفنية إذا سمحت الدول الكبرى ، وحتى هذه المنحة يحوطها الغموض فلا ندرى متى تدعى ؟ وما مركزها حين تدعى ؟ أيكون لها صوت بجانب الدول الكبرى أم تكون مجرد مستمعة ؟ يبدو من روح الميثاق الثلاثى أن الوضع الثانى هو المقصود .

ومن المعاهدات الجماعية الجديرة بالذكر معاهدة الانتيكوميترن التى أبرمت بين ألمانيا واليابان فى ٢٥ نوفمبر سنة ١٩٣٦ لمدة خمس سنوات وهدفها اتخاذ الخطط اللازمة لمكافحة المذهب الشيوعى . وقد انضم اليها كل من ايطاليا وهنجاريا والمنشوكو ، وأسبانيا . وتم تجديدها فى نوفمبر سنة ١٩٤١ [١] .

وهاتان المعاهدتان (الميثاق الثلاثى والانتيكوميترن) هما اللتان قامت على أساسهما العلاقات الدولية فى أوروبا الشرقية ، وإلى جانبهما قامت عدة اتفاقات ثنائية بين ألمانيا والدول الموالية لها ، وأهم محتوياتها :

منح ألمانيا حق مرور جيوشها فى أرض الدول المتعاقدة معها ، وأن تكون جيوش هذه الدول مساعدة لجيوش ألمانيا . وأن تكون اقتصاديات تلك الدول فى خدمة المجهود الحربي الألمانى .

وبناء على هذه الالتزامات اشتركت جميع دول أوروبا الشرقية — ماعدا بلغاريا فى الحرب ضد روسيا السوفييتية ابتداء من يونيه سنة ١٩٤١

ويلاحظ على تلك المعاهدات :

١ — أنها معاهدات ثنائية لا جماعية ، فهى بذلك على خلاف ما أبرم فى ظل معاهدة فرساى .

٢ — أنها غير متكافئة ، فأطرافها هم ألمانيا أو إيطاليا من جانب ، والدول الصغيرة الموالية لها من الجانب الآخر ، ولم تتم قط بين الدول الصغيرة وبعضها .

---

(١) انظر كتاب Colliard السالف الذكر صفحة ٥٥٣

وبايجاز كانت العلاقات الدولية فى أوربا الشرقية فيما بين سنة ١٩٣٨ وسنة ١٩٤٤ تتميز بما يلى :

١ — أبقت معاهدة فرساى على المهزومين ولكنها فرقت بينهم وبين المنتصرين، أما النظام الهتلري فقد أزال المهزومين من خريطة أوربا ولم يبق منهم إلا ما كان فى شكل دويلات تابعة لاحدى دول المحور مثل دويلة سلوفاكيا التابعة لألمانيا ، ودويلة كرواتيا التابعة لايطاليا .

٢ — أقامت ألمانيا « نظامها الجديد » على المعاهدات الثنائية غير المتكافئة وأنكرت مبدأ المساواة القانونية التى تعتبر من أسس القانون الدلى .

٣ — أوروبا السوفييتية

فى ٩ مايو سنة ١٩٤٥ صدر من قيادة قوات الحلفاء قرار إنهاء القتال فى أوروبا ، وفى هذا التاريخ كانت الجيوش السوفييتية تحتل أوروبا الشرقية ، وتسيطر على النصف الشرقى من الأقاليم الألمانية والنمساوية ، وعلى جزء من تشكوسلوفاكيا ، كما كانت تسيطر على شبه الجزيرة البلقانية بطريق غير مباشر .

ومنذ قبض السوفييت على زمام الحكم فى روسيا سنة ١٩١٩ جعلوا من أهدافهم الرئيسية بلشفة تلك الاقاليم ، غير أن الدول الرأسمالية حالت بينهم وبين تحقيق أحلامهم بحصر روسيا باقامة ما سمى « الكردون الصحى » وهو إنشاء عدة دويلات على الحدود السوفيتية تكون حائلا بين روسيا والعالم الخارجي ، ولمنع تسرب مبادئها الى أوروبا ، وبذلك ظلت روسيا السوفيتية بمعزل عن الأسرة الأوربية [1] حتى لقد أبى الحلفاء فى اجتماع ميونيخ دعوتها لتساهم فى صد العدوان الهتلرى .

كل هذا وغيره حفز روسيا السوفيتية على التقرب من المانيا النازية حتى خيل إلى المراقبين السياسيين أن كلا منهما وضعت حداً لأطماعها فى الأخرى ، وأنهما رسما معاً خطوط السياسة الدولية فى المستقبل . غير أن هذا الظن لم يدم فسرعان

(١) انظر Potiemkine Vladimir Histoire De La Diplomatie Tome III Librairie de Medicis Paris 1947.

ما تبين أن كلا منهما ترمى من وراء هذا الاتفاق إلى الانفراد بالسيطرة على العالم ، فلم يدم الصفاء بينهما أكثر من سنتين (من ٢٣ أغسطس سنة ١٩٣٩ إلى ٢٢ يونيه سنة ١٩٤١) ثم وقع بينهما بعد ذلك ما وقع . . . . . ولما فشلت الجيوش الألمانية في غزوتها الأولى (نوفمبر سنة ١٩٤١) واستطاعت روسيا أن تنظم دفاعها راودها أملها فى السيطرة على أوروبا الشرقية عسى أن تصل بعدئذ إلى بسط سلطانها على أوروبا جميعها .

وظهرت أطماع روسيا بوضوح فى المفاوضات السوفيتية الانجليزية التى أدت إلى عقد معاهدة التحالف والصداقة بين الدولتين فى ٢٦ مايو سنة ١٩٤٢ إذ طلب الجانب السوفييتى أثناء المفاوضات أن يذكر فى متن المعاهدة الأقاليم التى تكون من نصيب الاتحاد السوفييتى بعد انتهاء الحرب ، والتى ستوضع فى منطقة نفوذه . إلا أن الجانب البريطانى اعترض على هذا واحتج بأنه يفتح الباب على مصراعيه للنزاع بين الحلفاء وأنصارهم ، وربما يكون ذلك عقبة فى سبيل انهاء الحرب وهزيمة العدو المشترك ، واقتنع الجانب السوفييتى بتأجيل النظر فى تقسيم مناطق النفوذ إلى المستقبل ، وصدرت المعاهدة بدون ذكر لتقسيم اقليمي فى أوروبا [1] .

وفى المناقشات التى دارت بين قوات الحلفاء الغربيين بشأن المكان الذى تفتح فيه الجبهة الثانية عرض الانجليز بلسان مستر تشرشل فتح تلك الجبهة فى البلقان ، ولا يخفى أنه كان يرمى من وراء ذلك إلى أن يحتل الحلفاء الغربيون تلك الأقاليم قبل أن يحتلها حلفاؤهم الشرقيون فتتبلشف على أيديهم . وإن كان ذلك لم ينفذ فما هذا إلا لاعتبارات استراتيجية ، وبذلك تركت البلقان للنفوذ السوفييتى [2] .

وعقدت بين الحلفاء مؤتمرات متعددة (مؤتمر موسكو فى اكتوبر سنة ١٩٤٣ ، وطهران فى ديسمبر سنة ١٩٤٣ ويالتا فى فبراير سنة ١٩٤٥) وتدل دراسة وثائق هذه المؤتمرات على أن الحلفاء هم الذين مكنوا السوفييت من السيطرة على أوروبا الشرقية ، لأنهم فى سبيل هزيمة المانيا وفى سبيل سرعة إنهاء الحرب لم يفكروا فيما تعمل روسيا بعد هذه الحرب بل حصروا كل تفكيرهم فيما تقدم اليهم الآن من معونة

---

(١) انظر The Memoirs of Cordell Hull Vol. II p. 1165 et s. London Hodder-Stoughton

(٢) انظر D. Einsenhower Crusade in Europe p. 281 et s.

هم فى أمس الحاجة اليها . ولقد برمستر برنزموقف الحلفاء هذا بقوله: (It was not a question of what we would let the Russians do but what could get the Russians to do) [1] وحين انتهت الحرب كانت القوات السوفييتية تحتل أوروبا الشرقية ، وكانت لجنة مراقبة الهدنة (Allied Control Authority A.C. A) تحت سيطرة النفوذ السوفييتى فاستطاعوا ببراعتهم أن يحولوا الاحتلال العسكرى المؤقت إلى احتلال سياسى ومعنوى أدخل هذه المناطق جميعا فى فلك الاتحاد السوفييتى .

وليس من أغراض هذا البحث دراسة تفاصيل ذلك التحول ولكن نكتفى بتوضيح جانبين هامين فيه ، وهما التغييرات الاقليمية التى طرأت فى ظل النظام السوفيتى ، ثم التغييرات السياسية التى طرأت على نظام الحكم فى أوربا الشرقية .

(ا) التغييرات الاقليمية فى ظل النظام السوفييتى :

التخطيط السياسى لأوربا الشرقية فى ظل النظام السوفييتى لايكاد يختلف عن الذى وضع فى ظل معاهدة فرساى .

فألبانيا الآن لا تزال حدودها على ما كانت عليه قبل الاعتداء الايطالى فى ٧ أبريل سنة ١٩٣٠ ؛ وجاءت المادة ٢٧ من معاهدة الصلح بين الحلفاء وايطاليا تنص على أن تكون ألبانيا دولة مستقلة بنفس حدودها القديمة . وجاء فى المادة ٢٨ أن ايطاليا تتنازل عن مطالبها فى جزيرة سازينو .

أما بلغاريا فقد سحبت جيوشها من الأقاليم اليوغوسلافية واليونانية التى كانت تحتلها فى العهد الهتلرى ، وتم الانسحاب تنفيذا لنصوص معاهدة الهدنة التى عقدت بينها وبين الحلفاء فى ٢٥ أكتوبر سنة ١٩٤٤ ، واحتفظت بأقاليم الدوبرودجا التى تنازلت لها رومانيا عنها بموجب معاهدة كرايوفا ، وبذلك عادت ، حسب نص المادة الأولى من معاهدة الصلح ، إلى الحدود التى كانت لها فى يناير سنة ١٩٤١

أما هنجاريا فقد عادت كذلك إلى الحدود التى رسمتها لها معاهدة فرساى (انظر اتفاقية الهدنة بتاريخ ٢٠ يناير سنة ١٩٤٥ ، والمادة الأولى من معاهدة الصلح

---

(١) انظر James. F. Byrnes. Speaking Frankly (New York—1947) ولهذا الكتاب ترجمة بالعربية — «سأتكلم بصراحة» دار العلم للملايين مطبعة الكشاف بيروت

التى أبرمت بينها وبين الحلفاء فى ١٠ فبراير سنة ١٩٤٧) وقد تقرر أن تحل مشاكلها الخاصة بالأقليات وبخاصة ما بينها وبين تشكوسلوفاكيا بطريق تبادل السكان (المادة الخامسة من معاهدة الصلح) .

أما بولونيا فقد تنازلت نهائيا عن أقاليمها الشرقية للاتحاد السوفييتى واستعاضت عن ذلك بامتداد أقاليمها غربا على حساب الأراضى الألمانية حتى صارت حدودها على ٥٠ كيلو مترا من مدينة برلين .

أما رومانيا فعادت إلى حدودها التى كانت فى فبراير سنة ١٩٤١ فتنازلت عن اقليمى بسارابيا وبوكوفينيا للاتحاد السوفييتى ، واستردت اقليم ترانسلفانيا على أساس أن تحكيم فيينا الصادر فى ٣٠ أغسطس سنة ١٩٤٠ أصبح لاغيا ، وكأنه لم يكن (المادة الثانية من معاهدة الصلح بين رومانيا والحلفاء)

أما تشكوسلوفاكيا فتكون حدودها كما رسمتها معاهدة فرساى عند تكوينها . غير أنها تنازلت لروسيا عن روتينيا (أوكرانيا الكرباتيه) وذلك بموجب معاهدة ٢٨ يونيه ١٩٤٥

أما يوغوسلافيا فقد تكونت من جديد بحدودها المرسومة فى معاهدة فرساى ولكنها أرادت أن تبسط نفوذها على مدينة تريستا ومنطقة فينيسيا جوليا فلم تمكنها الجيوش الانجلوسكسونية من ذلك ، وحلا لهذا الموقف تقرر تحويل تريستا الى مدينة حرة فى ضمان مجلس الأمن ، وأعطى أكثر أقليم فينيسيا جوليا ليوغوسلافيا ماعدا جزءا من استيريا ، ولم تكن تلك التسوية موضع ارتياح من إيطاليا ويوغسلافيا .

أما فنلندا فقد فرضت عليها روسيا بعد هزيمتها الأولى حدودا معينة بموجب معاهدة الصلح المبرمة فى ١٢ مارس سنة ١٩٤٠ ؛ ولما دخلت فى الحرب إلى جانب ألمانيا وهزمت مرة أخرى فرض عليها الاتحاد السوفيتى الحدود المتفق عليها فى ١٢ مارس سنة ١٩٤٠ وجاءت بعد ذلك بثلاث سنوات معاهدة الصلح تسجل هذه الحدود مع تغيير يسير [١].

(١) انظر معاهدة الصلح فى كتاب Colliard السالف الذكر صفحة ٦٩٢

ومن هذا العرض الوجيز نستنتج مايلي :

١ — امتداد الحدود الروسية فى أوربا الشرقية [١] : ففى أقصى الشمال تلاصقت روسيا السوفيتية بالنرويج باستيلائها على الأقاليم الفنلندية ، وفى البلطيق ضمت اليها لتوانيا ، واستوانيا ، ولتفيا ، فأصبحت أعضاء فى الاتحاد السوفيتى . واستولت على القسم الشمالي من بروسيا الشرقية فتم لها بسط سيادتها على البحر البلطيقى، ولو أن منافذه ظلت فى قبضة الدانيمرك . ثم ضمت اليها الأقاليم البولونية التى كان يسكنها الروس البيض ، واستولت على الأقاليم الكرباتيه (روتانيا التى كانت لتشكوسلوفاكيا) وأخذت من رومانيا بوكوفينيا الشمالية وبساربيا .

ولهذا الزحف السوفيتى جوانب استراتيجية هامة ، فقد أصبحت ذات حدود مشتركة مع النرويج وتشكوسلوفاكيا وهنغاريا بعد أن كانت فنلندا تفصل بينها وبين الأولى ، وبولونيا تفصل بينها وبين الثانيه ، ورومانيا تفصل بينها وبين الثالثة . ولا شك فى أن هذا التلاصق الجغرافى من العناصر التى مكنت النفوذ الروسى من التغلغل فى هذه البلاد التى جاورته حديثاً .

ثم أن روسيا السوفيتية قد أصبحت من الدول الدانوبية باستيلائها على نهر الكيليا ، وهو أحد فروع نهر الدانوب ، الذى يفصل بينها وبين رومانيا فصارت صاحبة حق فى هذا النهر الدولى .

٢ — لم تغير روسيا الأوضاع الإقليمية التى رسمتها معاهدة فرساى [٢] (ما عدا التغييرات الطفيفة التى اقتضتها مصلحتها) فظلت مشاكل الحدود الدولية قائمة فى أوربا الشرقية كما كانت من قبل فتكهن بعض الكتاب بأن هذه الأقاليم ستصير عاجلا أو آجلا ميدانا لمنازعات بين مختلف دويلاتها ولو كانت جميعاً تحت سلطة الأحزاب الشيوعية ، ولخص الكاتب الشهير ولتر ليبان ذلك فى قوله :

« تقوم بين الشيوعيين الألمان والشيوعيين الفرنسيين معارضة صارخة بشأن

---

(١) انظر East Gordon-The New Frontiers of the Soviet Union Foreign Affairs-No. 4 July-1951

East Gordon How Strong is the Heartland Foreign Affairs no. I - October 1950

(٢) انظر The Annals of The American Academy of Political and Social Science. May 1948 - The Bulgarian, Rumanian and Hungarian Peace Treaties by Joseph Roucek pp 97 et s.

مشكلة الرور ، وأقاليم الرين . وتقوم بين الشيوعيين الألمانيين والشيوعيين البولونيين معارضة بشأن الحدود الشرقية ، والشيوعيون البولونيين والتشكوسلوفاكيين ينقسمون انقساما كبيراً من أجل مشكلة تشسن . والنمساويون والإيطاليون منقسمون على إقليم التيرول . والإيطاليون واليوغوسلافيون منقسمون بخصوص تريستا . . » .

ولكن ظهر أن هذا التكهن كان بعيداً عن الصواب فالانقسامات بين هذه الأحزاب الشيوعية كانت ثانوية إن لم تكن لمجرد التظاهر ، فالواقع أن إعادة قيام الكومينفرم ، وظهور الديمقراطيات الشعبية فى تلك الدول كان للحد من تلك التطرفات القومية البورجوازية التى بنى عليها الغربيون آمالهم وأوقفوا عليها أحلامهم .

٣ — لم يفرق الاتحاد السوفيتى بين الدول المنتصرة والدول المهزومة ، كما فرق واضعو نظام فرساى ، وواضعو « النظام الجديد » : فلم تميز روسيا السوفيتية بين حلفائها ومن كانوا أعداءها ، ولم تميز بين ضحايا هتلر وأعوانه بل جعلت الجميع سواء ، فاقتطعت أجزاء من اقليم رومانيا كما استولت على أجزاء من أقاليم تشكوسلوفاكيا مع أن الأولى من حلفاء هتلر والثانية من ضحاياه .

(ب) التغييرات السياسية فى ظل النظام السوفيتى [٢] :

تكونت فى أوربا الشرقية فيما بين سنتى ١٩٤٥ و ١٩٤٨ نظم سياسية جديدة جرى العرف على تسميتها : « الديمقراطيات الشعبية » وهى نظم ليست من الديمقراطية البورجوازية ولا من الديمقراطية الماركسية ، وإنما هى مرحلة متوسطة بينهما لإعداد دويلات أوربا الشرقية لاستقبال الشيوعية والاندماج فيها ، وتلك الفترة الإعدادية قد اجتازت ثلاث مراحل ، لكل منها مميزات خاصة .

---

(١) أنظر Thorsten V. Kalijarvi—Settlements of World Wars I and II Compared-The Annals . . . Vol. 257 (Peace Settlements of World War II).

(٢) أنظر Francois Fejto Histoire des Democraties populaires-Ed-du Seuil Paris 1952
Clarion Nicolas-Le Glacis Sovietique-Ed. Somogy-Paris 1948.
The Annals of The American Academy of Political And Social Sciences . . September 1950-Vol-271 (Moscow's European Satellites).

المرحلة الأولى ، وتمتاز بما يأتى :

١ — استندت الديمقراطية الشعبية على الدساتير السائدة فى العهد البورجوازى ولم تحاول تعديلها أو إلغاءها لكى تبرر مشروعية قيامها . فنظام الديمقراطية الشعبية فى بولونيا قام فى ظل دستور ١٧ مارس سنة ١٩٢١ ، وقام فى تشكوسلوفاكيا فى ظل دستور ٢٩ فبراير سنة ١٩٢٠ ، وفى بلغاريا فى ظل دستور ١٦ أبريل سنة ١٨٧٩ ، وفى رومانيا فى ظل دستور ٢٩ مارس سنة ١٩٢٣ ، أما فى يوغوسلافيا فقامت الديمقراطية الشعبية على أساس دساتير سنة ١٩٢١ ، وسنة ١٩٣١ المبنية على النظام الملكى ، والاتفاقية المبرمة بين تيتو وسوبافتش فى أول نوفمبر سنة ١٩٤٤ تضمنت اعترافا صريحاً بالنظام الدستورى الذى كان قائماً من قبل .

٢ — السلطة التنفيذية فى الديموقراطيات الشعبية فى يد اتحاد مكون من الأحزاب اليسارية . وهذا التكتل يسمى « الجبهة الشعبية » قياساً على أول تكتل من نوعه قام فى فرنسا بين جميع الأحزاب اليسارية تحت رئاسة مسيو بلوم . وتم هذا التكتل فى دول أوربا الشرقية من جميع الأحزاب اليسارية بزعامة الحزب الشيوعى لمكافحة الأحزاب البورجوازية أو الرأسمالية .

وكانت تلك الأحزاب اليسارية المتكتلة متعددة منها : حزب صغار الملاك فى هنجاريا ، وحزب الزراع فى بلغاريا ، وحزب الفلاح فى رومانيا ، والحزب الديمقراطى فى تشكوسلوفاكيا . وتلك الاحزاب تختلف فى أسمائها وبرامجها والبلاد التى نشأت فيها ، وتاريخ نشأتها ، وتطورها ولكن مع ذلك الاختلاف كله يجمع بينها قاسم مشترك واحد وهو أنها أحزاب شعبية قومية تمثل الطبقات الفقيرة والمتوسطة من الزراع والعمال والمستخدمين الذين كانوا يحاولون بناء نظام اجتماعى يكون وسطا بين الشيوعية الشرقية والرأسمالية الغربية ويرضى كلا منهما .

وعلى هذا الأساس انضمت تلك الأحزاب الى جبهات شعبية مع الأحزاب الشيوعية ، واختلفت تلك الجبهات باختلاف البلاد التى قامت فيها .

من ذلك « جبهة الشعب » فى يوغسلافيا ، « والجبهة الديمقراطية » فى بولونيا ، « والجبهة الوطنية » فى رومانيا وقد تغير اسمها وتكوينها فيما بعد وسميت « الجبهة

الديمقراطية الشعبية » . وفى تشكوسلوفاكيا ظهر هذا التكتل السياسى سنة ١٩٤٥ فى « جبهة أحزاب المقاومة » ، وفى سنة ١٩٤٦ سميت « الجبهة الوطنية » وفى هنجاريا تكونت « الجبهة الوطنية الاستقلالية » سنة ١٩٤٥ ، ثم تغيرت فى سنة ١٩٤٧ وسميت « المحالفة الانتخابية لأحزاب الجبهة الوطنية الاستقلالية الهنجارية » ، وفى سنة ١٩٤٩ سميت « الجبهة الشعبية للاستقلال » .

٣ — الديمقراطية الشعبية تلازمها ثورة اقتصادية تشمل اصلاحات زراعية منها نزع الملكيات الكبيرة ، وتوزيعها على المعدمين ، وتحديد الملكيات المتوسطة ، وتأميم المرافق العامة والمصانع الكبرى والتجارة الخارجية .

المرحلة الثانية : وتمتاز بما يأتى :

١ — تعديل الدساتير البورجوازية عن طريق القوانين الاستثنائية حتى يتم إعداد دساتير جديدة على غرار الدستور السوفيتى [١] .

ومن أمثلة تلك القوانين قانون ٣١ يناير سنة ١٩٤٦ الخاص بالدستور المجرى ، وقانون ١٩ فبراير سنة ١٩٤٧ الخاص بالدستورر البولونى .

وفى بعض البلاد وضعت الدساتير الجديدة مباشرة دون حاجة الى مرحلة القوانين الاستثنائية .

ومن أمثلة ذلك دستور الجمهورية الاتحادية الشعبية اليوغسلافية فى ٣١ يناير سنة ١٩٤٦ ، ودستور الجمهورية الشعبية الألبانية فى ١٥ مارس سنة ١٩٤٦ ، وقد صار لجميع الجمهوريات الشعبية فيما بعد دساتير على غرار الدستور السوفيتى .

٢ — فى داخل الجبهة الشعبية اتجاه اتحادى يرمي الى القضاء على الأحزاب الزراعية وإدماج الأحزاب الاشتراكية فى الحزب الشيوعي .

(ا) القضاء على الأحزاب الزراعية .

أريد القضاء على الأحزاب الممثلة للفلاحين وصغار الملاك لما لها من قوة ونفوذ فى البلاد البلقانية باعتبارها زراعية .

(١) انظر Fabre M. H —Theorie des Democraties Populaires (Contribution A L'Etude De L'Etat Socialiste) Bibliotheque de la Faculte de Droit D'Alger Vol 5. Ed. Pedone
Guins. G. C.—Constitutions of the Soviet Satellites-The Annals ....op. c. Vol. 271.

واتبع فى ذلك وسائل متشابهة وإن اختلفت باختلاف البلاد والظروف .

فنى هنغاريا مثلا كان « حزب صغار الملاك » يمثل غالبية الشعب المجرى ونال الأغلبية المطلقة فى انتخابات ٧ نوفبر سنة ١٩٤٥ لحصل على ٢٤٦ معقداً من ٤١٥ بينما جاء الحزب الشيوعى فى المرتبة الثالثة إذ لم ينل إلا ٦٧ مقعداً . وقد حدث كل هذا مع أن سلطات الاحتلال السوفيتية بذلت كل ما لديها من نفوذ فى مساعدته . ولم يمض على هذا الانتصار سنتان حتى أكره الشيوعيون نواب « حزب صغار الملاك » على التصويت بحل البرلمان وإجراء انتخابات جديدة فكان ذلك بمثابة انتحار للحزب ، وظهرت آثاره فى انتخابات ٣١ أغسطس سنة ١٩٤٧ إذ لم يستطع هذا الحزب الذى كان أقوى الأحزاب أن ينال أكثر من ١٥ ٪ من مجموع الأصوات .

ويظهر سر هذه الهزيمة حين نعرف ألوان الاضطهاد التى لقيها أنصار هذا الحزب فالمسيو كوفاك سكرتيره اتهم بمؤامرة ضد سلطات الاحتلال وسجن والمسيو ناجى [1] رئيس الحزب استقال أثناء إقامته فى سويسرا ، واستمر الاضطهاد إلى ما بعد انتخابات سنة ١٩٤٧ فرئيس الجمهورية وهو أبرز أعضاء الحزب ، أكره على الاستقالة بحجة أن زوج ابنته متهم بالخيانة العظمى والتجسس ، وخاف مسيو نيارادى وزير المالية على نفسه فانتهز فرصة وجوده فى الخارج ، ولم يعد إلى بلاده وترتب على ذلك إجراء عملية تطهير واسعة النطاق استقال على أثرها رئيس الوزراء وخمسة من وكلاء الوزارات وكلهم من أعضاء « حزب صغار الملاك » .

كان لهذه الاضطهادات أثرها فى انتخابات ١٥ مايو سنة ١٩٤٩ إذ تقهقر « حزب صغار الملاك » تقهقراً أعظم ، ومع ذلك ظلت الاضطهادات قائمة ضده [2] .

واتبع نفس هذا الاسلوب فى بلغاريا فاتهم نيكولا بتكوف رئيس الحزب الزراعي بتدبير مؤامرة عسكرية وحكم عليه بالاعدام شنقاً (٢٦ أغسطس ١٩٤٧) وحل حزبه بتهمة الفاشية [3] .

---

(١) و (٢) انظر Nagy Frenc—The Struggle behind the Iron Curtain New York MacMillan
Honti Francois—Le Drame hongrois—Paris 1949.

(٣) انظر Pader Michael—Dimitrov Wastes no bullets : Nickola Petkov—The Test Case
London Eyre and Spohiswood1938.

وهكذا كان الحال في رومانيا فقد حل « حزب الفلاح » في ١٠ أكتوبر سنة ١٩٤٧ وقبض على الدكتور مانيو رئيسه ، وحكم عليه بالسجن مدى الحياة بتهمة محاولة قلب نظام الحكم [١] .

وكذلك حدث في بولونيا فقد وجه إلى رئيس « حزب الفلاح » ميكولا جيسك تهديد بالقتل ، فاضطر إلى الهرب من البلاد ، وعلى أثر ذلك حل الحزب في ٢١ نوفمبر سنة ١٩٤٧ [٢] .

وتشيكوسلوفاكيا وافقت مبدئياً على قبول مشروع مارشال فضغط عليها الاتحاد السوفيتي حتى اضطرت إلى اعلان عدم قبوله ، وبدأت الاضطهادات توجه إلى الحزب الديمقراطي صاحب الأغلبية المطلقة في البرلمان . وفي أواخر سنة ١٩٤٧ قرر الشيوعيون إحداث انقلاب لمصلحتهم فجاء الرفيق زوبورين من موسكو ليشرف على عملية الانقلاب الذى تم في ٢٥ فبراير سنة ١٩٤٨ [٣] باستقالة الرئيس بنش وتولى الشيوعيين زمام الحكم .

(ب) اندماج الأحزاب الاشتراكية في الحزب الشيوعي :

اتخذت الأداة السوفيتية في التخلص من الأحزاب الاشتراكية أسلوبا يختلف عن الأسلوب الذى اتبع في القضاء على الأحزاب اليسارية ، ذلك هو العمل على اندماجها في الأحزاب الشيوعية والتخلص ممن لا يوافقون على هذا الاندماج .

ففي بلغاريا تم الاندماج بين الحزب الشيوعي والاشتراكي في ١١ أغسطس سنة ١٩٤٨ وسمى « حزب العمال الموحد » .

وفي رومانيا تم في ٢٣ فبراير سنة ١٩٤٨ تحت اسم « حزب العمال الرومانيين » .

وفي تشكوسلوفاكيا تم بين الحزب الاشتراكي الديمقراطي والحزب الشيوعي بعد انتخابات يونيه سنة ١٩٤٨

وفي بولونيا تم في ١٦ ديسمبر سنة ١٩٤٨ تحت اسم « حزب العمال الموحد » .

---

(١) انظر Markham Reuben H. Rumania under the Soviet Yoke Boston 1949

(٢) انظر Mikolajczyk Stanislaw-The Rape of Poland New York Whittlesey House 1948.

(٣) انظر Duchacek. Ivo—The Strategy of Communist Infiltration: The Case of Czechoslovakia—New Haven—Yale Institute of International Studies 1949.
Ripka Hubert—Le coup de Prague, une révolutions prefabriquée Paris 1949.
Otto Friedman—The Break-up of Czech Democracy—London 1950.

وفى المجر تم فى ١٢ يونيه سنة ١٩٤٨ تحت اسم « حزب العمال المجريين »

ولم يقف الأمر عند اندماج الأحزاب الكبرى فى الحزب الشيوعي بل امتد إلى الأحزاب الصغرى أو التى صارت صغرى بسبب الاضطهادات ، فأخذت تنضم إلى بعضها بتوجيه السلطات الشيوعية لكى يتم مستقبلا اندماجها نهائياً فى الحزب الشيوعى.

ومن ذلك أمثلة ما حدث فى رومانيا فقد تم الاندماج بين « حزب الفلاح » « وحزب حارثى الأرض » فى ٣٠ يناير سنة ١٩٤٨

وفى هنجاريا تم الاتحاد بين « الحزب الديمقراطى » و « الحزب الراديكالى » ثم انضم الى الجبهة الشعبية بعد قليل (فى ٥ مارس سنة ١٩٤٩) .

وفى بولونيا اتحد « حزب الفلاح الحكومى » مع « حزب الفلاح البولونى » الذى فر رئيسه ميكولاجيسك بسبب الاضطهاد (فى ٢٩ سبتمبر سنة ١٩٤٧) .

المرحلة الثالثة : هى التى تجتازها الجمهوريات الشعبية فى الوقت الحاضر ، وتتميز بالخصائص الآتية :

١ — من الناحية السياسية : تطهير الأحزاب الشيوعية من الخوارج عليها [1] وفى سبيل ذلك حوكم أغلب الزعماء الذين ساهموا فى تكوين الجمهوريات الشعبية بتهمة خروجهم على مبادىء الحزب الصحيحة وميولهم إلى النزعات الوطنية ، أو البورجوازية . أو التروتسكية . أو التيتوية وغيرها من المذاهب التى تعتبر كفراً بالشيوعية السيتالينية ، وفى محاكمات علنية حكم على بعضهم بالاعدام وعلى آخرين بالسجن ، ومن الزعماء الذين حكم عليهم كليمانتس ، وسلانسكى فى تشكوسلوفاكيا ولا سلوراجيك فى المجر . وددز فى البانيا ، وزاكاسيت فى هنجاريا وبتروسكو وأنا بوكر فى رومانيا ، وكوستوف فى بلغاريا .

٢ — من الناحية الاقتصادية : قيام برنامج اقتصادى على نمط اقليمى واسع النطاق ، لربط اقتصاديات تلك البلاد ببعضها ثم ربطها جميعاً بالاتحاد السوفيتى ، والعمل على تصنيعها [2] .

---

(١) انظر فى فلسفة التطهير: Jules Monnerot—Sociologie du Communisme—Gallimard-1949

(٢) انظر Lengyel Emil—Industrial Changes in Eastern Europe—The Annals ... opc. Vol-271.

٣ — من الناحية الاجتماعية : محاربة « الكولاك » ، وهم صغار الزراع الذين وزعت عليهم الأراضى فى ظل المرحلة الأولى .

وقد يبدو أن هناك تناقضا بين توزيع الأرض على صغار الفلاحين ثم انتزاعها منهم ، ولكن هذا تم طبقاً لسياسة مرسومة : فى ظل المرحلة الأولى كانت الحكومات فى حاجة إلى تأييد صغار الزراع لتتمكن بهم من محاربة كبارهم ، ولكن الأرض لم تكف لارضاء مطامع الجميع ، فأثارت الحكومة طائفة المحرومين على طائفة « الكولاك » حتى وصلت إلى توزيع الأرض توزيعاً جديداً ، روعى فيه ألا يكفى استغلالها لصغر مساحتها فيضطر الملاك راضين أو مكرهين إلى الانضمام إلى المزارع الجماعية . وبهذا يتم تأميم الزراعة ويصبح الفلاح عاملا لحساب الدولة ، ويتم تحقيق أحد أهداف المذهب الشيوعى [١] .

ومن عرض هذه التطورات التى مرت بها الجمهوريات الشعبية من سياسية واقتصادية ومعنوية نتبين الهيكل الداخلى للسلام السوفيتى فى أوروبا الشرقية ، ونعرف ما فيه من صلابة ومتانة مرجعها من جهة إلى تشابه النظم السياسية بين مختلف الدويلات ، ومن جهة أخرى إلى تشابه التطورات التى مرت بها تلك الدويلات التى انتقلت معاً وبأسلوب واحد ومؤثرات واحدة من الديمقراطية البورجوازية إلى الديمقراطية الشعبية ، فالديمقراطية السوفيتية [٢] .

أثناء مراحل تكوين هذا الهيكل الداخلى جاهدت وزارة الخارجية السوفيتية لتدعيمه بهيكل خارجى يبدو فى تسجيل الروابط القائمة بين مختلف الديمقراطيات الشعبية ، وبينها وبين الاتحاد السوفيتى فى متن معاهدات دولية .

(١) انظر Cercler Roger—Les Reformes Agraires Dans L'Est Europeen—Revue Politique et Parlementaire-No. 586-Mars 1949.

Halasz Andrew—Changing Status of the Peasant in Iron Curtain Countries .. The Annals .. op. c. Vol 271.

(٢) انظر تفاصيل تكوين هذا الهيكل الداخلى فى المراجع الآتية :

Bartlett Vernon—East of the Iron Curtain-London 1949.

Black C. E—Soviet Policy in Eastern Europe-The Annals .. Vol 263 (The Soviet Union Since World War II).

Day Carman—Soviet Imperialism: Russia's Drive Toward Domination Washington Public Affairs Press. 1950.

Royal Institute of International Affairs: Central and South East Europe. 1945-1948-Edited by R. R. Betts-London and New York 1950.

Seton-Watson Hugh—The East Enropean Revolution-London 1950

Warriner Doreen—Revolution in Eastern Europe-London, Iurustile-Press. 1950.

٤ — المعاهدات السوفيتية والشرقية [1]

بدأت سلسلة المعاهدات السوفيتية قبل انتهاء الحرب العالمية الثانية فأبرم الاتحاد السوفيتي معاهدة مع تشكوسلوفاكيا فى ديسمبر سنة ١٩٤٣ ، ومعاهدة مع يوغوسلافيا فى أبريل سنة ١٩٤٥ ومعاهدة مع بولونيا فى أبريل سنة ١٩٤٥

كانت هذه المعاهدات الثلاث أول خطوة نحو التكتل السوفيتى فى أوربا الشرقية.

وبدأت الخطوة الثانية بمجهود يوغوسلافيا فبمجرد أن صارت ديمقراطية شعبية أخذت تعمل على إقامة تكتل من مختلف بلدان أوربا الشرقية فأبرمت سلسلة معاهدات ثنائية مع كل من: بولونيا (مارس ١٩٤٦) وتشكوسلوفاكيا (مايو سنة ١٩٤٦) وألبانيا (يوليه سنة ١٩٤٦) وبلغاريا (نوفمبر سنة ١٩٤٧) وهنغاريا (ديسمبر سنة ١٩٤٧) وفى نفس هذا الوقت كانت تلك الدول تعقد معاهدات ثنائية فيما بينها . أما روسيا السوفيتية فتظاهرت بالبعد عن النشاط الديبلوماسى ولكن ما لبثت أن دخلت فيه ، فعقدت سلسلة من المعاهدات بين كل من حلفاء المحور السابقين ، فمعاهدة مع رومانيا (فبراير سنة ١٩٤٨) ومعاهدة مع هنجاريا (فبراير سنة ١٩٤٨) ومعاهدة مع بلغاريا (مارس سنة ١٩٤٨) ومعاهدة مع فنلندا (أبريل سنة ١٩٤٨) .

وإذ كان هذا التكتل على وشك أن يبلغ ذروة كماله انفجر مرجل النزاع بين المارشال تيتو والمارشال ستالين ، فلعن تيتو لكفره بالمذهب الماركسى وفصلت يوغوسلافيا من الكومنفورم (٢٨ يونيه سنة ١٩٤٨) وألغيت جميع المعاهدات المبرمة بين يوغوسلافيا وباقى أعضاء التكتل . وبدأ ذلك بأن ألغى الاتحاد السوفيتى معاهدته معها فى ٢٨ سبتمبر سنة ١٩٤٨ ، ثم تلته رومانيا فى ٣٠ يونيه سنة ١٩٤٩ ، ثم بولونيا فى ٣٠ سبتمبر سنة ١٩٤٩ ثم هنجاريا فى ٣٠ سبتمبر سنة ١٩٤٩ ، ثم بلغاريا فى أول أكتوبر سنة ١٩٤٩ ، ثم تشكوسلوفاكيا فى ٤ أكتوبر سنة ١٩٤٩ . أما المعاهدة التى كانت بين ألبانيا ويوغوسلافيا فقد ألغاها المارشال تيتو فى ١٤ نوفمبر سنة ١٩٤٩

---

(١) انظر نصوص هذه المعاهدات فى La Documentation Francaise—Notes documentaires et Etudes no. 884-907-935-1001.
Documents State Papers - United States Departement of State Vol.1 no. 4 12-13.
المجلة المصرية للقانون الدولى — المجلد الثامن سنة ١٩٥٢ من صفحة ٢٩٠ إلى ٣٢٧ وترجمة هذه النصوص فى آخر هذا البحث .

ولم تحل تلك الالغاءات بين باقي الديمقراطيات الشعبية وبين النشاط في عقد المعاهدات ، فاستمرت المفاوضات ، وأبرمت اتفاقات جديدة آخرها المعاهدة بين تشكوسلوفاكيا وهنجاريا في ١٦ أبريل سنة ١٩٤٩ . وبهذا تم ربط جميع الديمقراطيات الشعبية ببعضها من جهة ، وبالاتحاد السوفيتي من الجهة الأخرى .

فسلسلة المعاهدات السوفيتية والشرقية تتكون من أربع وعشرين معاهدة ثنائية بما فيها المعاهدات اليوغوسلافية الملغاه . وهذه المعاهدات هي : —

١ — معاهدة بين الاتحاد السوفيتي وتشكوسلوفاكيا موقعة في موسكو بتاريخ ١٢ ديسمبر سنة ١٩٤٣

٢ — معاهدة بين الاتحاد السوفيتي وبين جمهورية يوغوسلافيا الشعبية الاتحادية موقعة في موسكو بتاريخ ١١ أبريل سنة ١٩٤٥ (ألغيت) .

٣ — معاهدة بين الاتحاد السوفيتي وجمهورية بولونيا موقعة في موسكو بتاريخ ٢١ أبريل سنة ١٩٤٥

٤ — معاهدة بين الجمهورية البولونية وجمهورية يوغوسلافيا الشعبية الاتحادية موقعة في فارسوفيا بتاريخ ١٨ مارس سنة ١٩٤٦ (ألغيت) .

٥ — معاهدة بين تشكوسلوفاكيا وجمهورية يوغوسلافيا الشعبية الاتحادية موقعة في بلغراد بتاريخ ٩ مايو سنة ١٩٤٦ (ألغيت) .

٦ — معاهدة بين جمهورية ألبانيا الشعبية وجمهورية يوغوسلافيا الشعبية الاتحادية موقعة في تيرانا بتاريخ ٩ يوليه سنة ١٩٤٦ (ألغيت) .

٧ — معاهدة بين جمهورية بولونيا الشعبية ، وجمهورية تشكوسلوفاكيا موقعة في فارسوفيا في ١٠ مارس سنة ١٩٤٧

٨ — معاهدة بين جمهورية يوغوسلافيا الشعبية الاتحادية وبين جمهورية بلغاريا الشعبية موقعه في أكسينجراد بتاريخ ٢٤ نوفمبر سنة ١٩٤٧ (ألغيت) .

٩ — معاهدة بين الجمهورية اليوغوسلافية الشعبية الاتحادية وجمهورية هنغاريا الشعبية موقعة في بودابست بتاريخ ٨ ديسمبر سنة ١٩٤٧ (ألغيت) .

١٠ — معاهدة بين جمهورية بلغاريا الشعبية وجمهورية البانيا الشعبية وموقعة في كريت شيم ببلغاريا فى ١٦ ديسمبر سنة ١٩٤٧

١١ — معاهدة بين جمهورية رومانيا الشعبية وجمهورية يوغوسلافيا الشعبية الاتحادية موقعة في بودابست بتاريخ ١٩ ديسمبر سنة ١٩٤٧ (الغيت) .

١٢ — معاهدة بين جمهورية رومانيا الشعبية وجمهورية بلغاريا الشعبية موقعة فى بوخارست فى ١٦ يناير سنة ١٩٤٨

١٣ — معاهدة بين جمهورية رومانيا الشعبية وجمهورية هنغاريا الشعبية موقعة في بودابست بتاريخ ٢٤ يناير سنة ١٩٤٨

١٤ — معاهدة بين جمهورية رومانيا الشعبية والاتحاد السوفييتى موقعة في موسكو بتاريخ ٤ فبراير سنة ١٩٤٨

١٥ — معاهدة بين الاتحاد السوفييتى وجمهورية هنجاريا الشعبية موقعة في موسكو بتاريخ ١٨ فبراير سنة ١٩٤٨

١٦ — معاهدة بين الاتحاد السوفييتى وجمهورية بلغاريا الشعبية موقعة فى موسكو بتاريخ ١٨ مارس سنة ١٩٤٨

١٧ — معاهدة بين الاتحاد السوفييتى وفنلندا موقعة فى موسكو بتاريخ ١٦ ابريل سنة ١٩٤٨

١٨ — معاهدة بين جمهورية تشكوسلوفاكيا وجمهورية بلغاريا الشعبية فى براج بتاريخ ٢٣ ابريل سنة ١٩٤٨

١٩ — معاهدة بين جمهورية بولونيا الشعبية وجمهوريه بلغاريا الشعبية موقعة فى فارسوفيا بتاريخ ٢٩ يونيه سنة ١٩٤٨

٢٠ — معاهدة بين الجمهورية البولونية الشعبية والجمهورية الهنجارية الشعبية موقعة فى فارسوفيا بتاريخ ٢٨ يونيه سنة ١٩٤٨

٢١ — معاهدة بين جمهورية بلغاريا الشعبية وجمهورية هنجاريا الشعبية موقعة فى صوفيا بتاريخ ١٦ يوليه سنة ١٩٤٨

٢٢ — معاهدة بين جمهورية رومانيا الشعبية وجمهورية تشكوسلوفاكيا موقعة في بخارست بتاريخ ٢٦ يوليه سنة ١٩٤٨

٢٣ — معاهدة بين جمهورية بولونيا الشعبية وجمهورية رومانيا الشعبية موقعة في بخارست بتاريخ ٢٦ يناير سنة ١٩٤٩

٢٤ — معاهدة بين جمهورية هنجاريا الشعبية وجمهورية تشكوسلوفاكيا الشعبية موقعة في بودابست بتاريخ ١٦ ابريل سنة ١٩٤٩

هذه المعاهدات كلها تمثل الجانب السياسي فقط ، وإلى جانبها عقد كثير من المعاهدات الاقتصادية والتجارية والمالية التي تنظم اقتصاديات التكتل السوفيتي .

٥ — تحليل أهم نصوص تلك المعاهدات [١]

تكاد تكون المعاهدات السوفييتية والشرقية على نمط واحد :

١ — الديباجة تشير الي أهداف المعاهدة ومبادئها الأساسية .

٢ — النص على أن الدولتين المتعاقدتين تتعاونان في جميع الشئون لا سيما الشئون الاقتصادية والثقافية .

٣ — عدم عقد أي تحالف أو الاشتراك في أي تكتل موجه ضدالطرف الثاني .

٤ — المساعدة العسكرية المتبادلة ضد أي اعتداء يصدر من المانيا أو أحد حلفائها أو من أي عدو آخر .

٥ — الاعتراف بمبادىء هيئة الأمم وأهدافها ، والتعهد بتنفيذ المعاهدة طبقا لقانون الأمم المتحدة .

٦ — عدة نصوص فنية خاصة بالتوقيع على المعاهدة والتصديق عليها وتبادل التصديقات ، ومدة سريان المعاهدة .

وسنكتفي في هذا البحث بدراسة أهم هذه النقط .

(١) انظر Shapiro. L. B. The Postwar Treaties of The Soviet Union The Year Book of World Affairs-1950-Vol 4.

Harry N. Howard—The Soviet Alliance System 1942-1948-United States Department of State Documents And State Papers- Vol I no. 4 July-1948

W. W. Kulski The Soviet System of Collective Security Compared with the Western System American Journal of International Law-1950- pp. 453 to 476

(أولا) ديباجة المعاهدات السوفييتية والشرقية :

لدراسة ديباجة تلك المعاهدات يستحسن تقسيمها إلى ثلاثة أقسام : أولها خاص بالمعاهدات السوفييتية ، وثانيها خاص بالمعاهدات الشرقية ، وثالثها خاص بالمعاهدة المبرمة بين الاتحاد السوفييتى وفنلنده .

(ا) المعاهدات السوفييتية :

فيما يتعلق بديباجة تلك المعاهدات يجب أن نميز بين التى تمت قبل انتهاء الحرب العالمية الثانية (بين الاتحاد السوفييتى من جانب و كل من تشكوسلوفاكيا ويوجوسلافيا وبولونيا من الجانب الآخر) ، والتى تمت بعد انتهاء الحرب (بين الاتحاد السوفييتى من جانب وحلفاء المانيا السابقين من الجانب الآخر) .

أما ديباجة المعاهدات الأولى فنختار منها على سبيل المثال ديباجة معاهدة الصداقة وتبادل المساعدة والتعاون فيما بعد الحرب بين الاتحاد السوفييتى ويوغوسلافيا (١١ أبريل سنة ١٩٤٥) ونص الديباجة هو :

« إصراراً على متابعة الحرب حتى النهاية ضد المعتدين الألمان ، ورغبة فى تقوية روابط الصداقة القائمة بين شعبى الاتحاد السوفييتى ويوغسلافيا اللذين يحاربان معاً ضد العدو المشترك — المانيا الهتلرية — ورغبة فى ضمان تعاون وثيق بين شعبى هذين البلدين ، وجميع الأمم المتحدة خلال الحرب ، ووقت السلام . ومساهمة فى تنظيم الأمن والسلم فى فترة ما بعد الحرب ، واقتناعا بأن تقوية الصداقة بين الاتحاد السوفييتى ويوغوسلافيا يتجاوب مع الصالح الحيوى لهذين البلدين ، ويساعد إلى أقصى حد على تنمية اقتصادياتهما . قرر المجلس الأعلى للسوفييت الأعلى لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفييتية ، ومجلس الوصاية اليوغوسلافى إبرام هذه المعاهدة للوصول إلى تلك الأهداف ، وأنابا عنهما كمندوبين مفوضين ف . م . مولوتوف السكرتير الشعبى للشئون الخارجية للاتحاد السوفييتى ، والمارشال تيتو رئيس مجلس وزراء يوغوسلافيا ، وقد تبادلا وثائق تفويضهما ووجدت صحيحة واتفقا على ما يأتى . . . . . »

وتتضمن هذه الديباجة أربع نقط رئيسية :

(ا) التعهد بالكفاح المشترك ضد المانيا حتى النصر النهائى .

(ب) التعهد بتقوية الصداقة بين الطرفين .

(ج) إعلان أن تنمية العلاقات الاقتصادية بين الدولتين يتجاوب مع الصالح الحيوى بين البلدين .

(د) التعهد بالمساهمة فى تنظيم الأمن والسلم فى ظل نظام المؤسسة الدولية التى ستقوم فى المستقبل .

أما المعاهدات السوفييتية المبرمة بعد انتهاء الحرب فنذكر منها على سبيل المثال ديباجة معاهدة الصداقة والتعاون والمساعدة المتبادلة بين الاتحاد السوفييتى وبلغاريا (١٨ مارس سنة ١٩٤٨) ونصها كما يلى :

« المجلس الأعلى للجمعية الشعبية البلغارية الكبرى ، والمجلس الأعلى لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفييتية .

فى هدفهما لتنمية وتدعيم صلات الصداقة بين بلغاريا والاتحاد السوفييتى واقتناعا بأن توطيد الصداقة بينهما يتجاوب والمصالح الحيوية للشعبين ويساهم بأوفر نصيب فى ازدهار اقتصادياتهما .

ومشبعين برغبة التعاون فيما بينهما لصالح السلم والأمن العام وفقاً لمبادىء وأهداف منظمة الأمم المتحدة .

قررا عقد هذه المعاهدة ، وأنابا عنهما لهذا الغرض المفوضين وهما . . . . »

وتتضمن تلك الديباجة ثلاث نقط :

(ا) التعهد بتقوية الصداقة بين الطرفين المتعاقدين .

(ب) إعلان أن تنمية العلاقات الاقتصادية من صالح الشعبين معاً .

(ج) إعلان أن المعاهدة متمشية مع مبادىء هيئة الأمم المتحدة وأهدافها .

(ب) المعاهدات الشرقية :

اختلفت ديباجة هذه المعاهدات عن ديباجة المعاهدات السوفييتية إذ تضمنت إلى جانب النقط الثلاث التي قامت عليها ديباجة المعاهدات السوفييتية نقطتين جديدتين هما :

١ — ذكر مبدأ المساعدة المتبادلة في حالة وقوع اعتداء من ألمانيا أو أحد أحلافها ، وأضافت ديباجة بعض المعاهدات إلى ذلك حالة وقوع اعتداء من دولة أجنبية أيضاً [١] .

وبذلك اتسع نطاق المساعدة المتبادلة وشمل جميع الاعتداءات ، المحتمل صدورها حتى لو كان مصدرها الديمقراطيات الشعبية أو الاتحاد السوفييتي ، وقد رأى بعض النقاد أن هذه الأوضاع رمز لنزعة انفصالية عن نطاق الاتحاد السوفييتي ، واستشهد على ذلك بما ورد في النقطة الثانية .

٢ — الاعتراف بالتضامن البلقاني بين مختلف الجمهوريات الشعبية . وقوام هذا التضامن هو التجاور الجغرافي والتراث المشترك والجنسية السلافية .

وكانت الدول المتعاقدة ترمى من وراء ذكر هذا التضامن إلى التمهيد لقيام اتحاد بلقاني في المستقبل ، ونفهم من دراسة الوثائق الرسمية ومقالات الصحف أن قيام هذا التكتل بزعامة يوغوسلافيا قد رسم له ثلاث مراحل ، أولها قيام اتحاد اقتصادي وسياسي بين كل من يوغوسلافيا وألبانيا ، وثانيها اتحاد ثلاثي بين كل من يوغوسلافيا وألبانيا وبلغاريا ، وثالثها : اتحاد عام شامل بين جميع الدول البلقانية بزعامة يوغوسلافيا .

وفي خطبة حماسية للرئيس ديمتروف ببخارست في يناير سنة ١٩٤٨ بمناسبة التوقيع على المعاهدة المنعقدة بين بلغاريا ورومانيا أعلن عن نية تكوين اتحاد بلقاني في القريب العاجل ، غير أن روسيا السوفييتية اعترضت سبيل هذا المشروع . ومن ظواهر هذا الاعتراض مقال نشرته (البرافدا) وهي الناطقة بلسان وزارة الخارجية السوفييتية بتاريخ ٢٨ يناير سنة ١٩٤٨ عارضت فيه هذا المشروع ووصفته

---

(١) وهذه المعاهدات هي : المعاهدة اليوغوسلافية المنجارية ، والمعاهدة الرومانية المنجارية ، والمعاهدة اليوغوسلافية الألبانية ، والمعاهدة الرومانية البلغارية .

بأنه غير جدي ، ولا فائدة منه للديمقراطيات الشعبية ، وفهم الرئيس ديمتروف هذه الاشارة فتراجع وأعلن هذا في اليوم التالى فى مؤتمر صحفي ، واعتبر هذا التراجع حلا مؤقتا ، ولكن لم ينته الأمر فى الواقع إلا باخراج يوغوسلافيا من الكتلة الشرقية[1] .

ومن أمثلة ديباجات المعاهدات الشرقية ديباجة معاهدة الصداقة والتعاون والمساعدة المتبادلة بين بلغاريا ورومانيا (١٦ يناير سنة ١٩٤٨) ونصها كما يلى :

« اقتناعا بأن الصداقة التقليدية بين شعبي رومانيا وبلغاريا تكون أساساً متيناً لإقامة تعاون منتج فى المحافظة على استقلال الجمهوريتين ، ولتوطيد السلام فى البلقان وحوض نهر الدانوب ، ولتدعيم السلام العالمى .

وإدراكا لأن التعاون الذى كان قائما بين الشعبين فى عصر نهضتهما وكفاحهما من أجل تحريرها يجب أن يقوى علاقاتهما المتبادلة .

واعتبارا بأن إدخال النظام الديمقراطى فى البلدين هو الذى بفضله سويت بروح الصداقة الخالصة جميع المسائل التى كانت محل نزاع بين كل من الدولتين وأن علاقة حسن الجوار تقوم الآن بين الشعبين على أساس وطيد .

واتعاظاً بعبرة الحرب العالمية الثانية حين انتهكت ألمانيا حرمة البلدين وجعلتهما أداة لسياستها العدوانية .

وتصميما أكيدا على مقاومة بعث الاستعمار الألمانى وحلفائه بكل قواها ، وعزماً صادقاً على مكافحة أى اعتداء يصدر من أى جهة ، وعلى أى صورة ويكون موجهاً ضد البلدين أو ضد إحداها .

وتوثيقاً لعلاقات الصداقة بين البلدين وضماناً لرقيهما وازدهار شعبيهما مشبعا بروح التعاون الدولى .

ورغبة فى توكيد إرادتهما التى لا تتزعزع فى الدفاع معا مستقبلا عن حريتهما وديمقراطيتهما الشعبية ، واستقلالها ووحدة إقليميهما بقصد توطيد السلام فى البلقان وحوض نهر الدانوب .

(١) ا ر Antonoff Nicolas—Politique Etrangère Decembre 1951-La Politique Sovietique dans L'Europe Sud-Orientale apres La Seconde Guerre Mondiale-p. 391 et S.

قرر المجلس الأعلى المؤقت للجمهورية الشعبية الرومانية والمجلس الأعلى للجمعية الوطنية الكبرى للجمهورية الشعبية البلغارية إبرام معاهدة الصداقة والتعاون والمساعدة المتبادلة ، وأنابا عنهما لهذا الغرض . . . . . » .

ومن هذا يتبين أن تلك الديباجة تضمنت نفس ما تضمنته ديباجة المعاهدات السوفييتية مضافاً إليها ذكر مبدأ المساعدة المتبادلة ، والاشارة إلى قيام تضامن بلقانى، ثم عبارات من الود والاخاء والصفاء لم تتضمنها ديباجة المعاهدات السوفييتية .

(ج) المعاهدة المنعقدة بين الاتحاد السوفييتي وفنلندا[1]:

لهذه المعاهدة مكانة خاصة بالنسبة لسائر المعاهدات السوفييتية والشرقية وبسبب هذا ، وبسبب عدم ارتباط فنلندا بأية معاهدة أخرى مع الديمقراطيات الشعبية رأى كثير من المراقبين السياسيين عدم اعتبار فنلندا من أعضاء التكتل الشرقى . وتنص ديباجة هذه المعاهدة على ما يلى :

« المجلس الأعلى للسوفييت الأعلى للاتحاد السوفييتى ، ورئيس الجمهورية الفنلندية فى سبيل تنمية علاقات الصداقة بين الاتحاد السوفييتى وفنلندا مقتنعين بأن تثبيت علاقات حسن الجوار والتعاون بين الاتحاد السوفييتى وبين الجمهورية الفنلندية هو استجابة المصالح الحيوية لهذين البلدين ، ومراعاة لرغبة فنلندا فى البقاء بعيداً عن الخلافات الناتجة من تعارض مصالح الدول العظمى .

وتعبيراً عن رغبتهما الأكيدة فى التعاون من أجل مصالح السلام والأمن الدوليين طبقا لأغراض ومبادىء منظمة الأمم المتحدة .

قررا لهذا الغرض إبرام هذه الاتفاقية ، وأنابا عنهما . . . »

وتدل هذه الديباجة على أن فنلندا تتمتع بمركز ممتاز بالنسبة لجميع الديمقراطيات الشعبية ، إذ تستطيع بموجب هذه الديباجة أن تحتفظ بالحياد حال قيام حرب عالمية بخلاف المتحالفين من الكتلة الشرقية ، وقد ذهب الشارحون فى تعليل ذلك مذاهب ، فمنهم من قال أن مرجع ذلك إلى تقدير ستالين لشعب فنلندا واحترامه

(١) انظر Les Archives Internationales. Mai 1950-no 231. L'Evolution Politique de La Finlande
La Documentation Francaise Notes Documentaires Et Etudes No. 907-(Textes Diplomatiques.L.)

له [1] ، ومن قائل إن ذلك مرجعه الى المركز الجغرافى لهذه الدولة وهناك من يقول أن ذلك لترضية الدول السكندناوية لكى تحتفظ بحيادها ، ولا تنضم الى أى تكتل غربى فى المستقبل [2] ومن قائل إن هذا محاولة ديبلوماسية لاقناع المترددين ، ولاثبات جواز دخول دولة ما فى دائرة الاتحاد السوفييتى دون أن تفقد مقومات استقلالها ودون أن تتبلشف . ومهما يكن الأمر فان تلك التأويلات جميعاً لا تتناقض وإنما يكمل بعضها بعضا .

(ثانياً) التعاون الاقتصادى والثقافى بين أعضاء التكتل السوفييتى فى أوربا :

فى جميع المعاهدات السوفييتية والشرقية نص مشترك خاص بالتعاون الاقتصادى والثقافى بين أطراف تلك المعاهدات [3] ، ويبدو هذا النص فى الصيغة القانونية التالية :

« يعلن الطرفان الساميان المتعاقدان عزمهما على العمل بروح الصداقة والتعاون لزيادة ازدهار العلاقات الثقافية والاقتصادية القائمة بين البلدين . . . »

(المادة الخامسة من المعاهدة المبرمة بين رومانيا والاتحاد السوفييتى)

(١) انظر Allocution du Camarade Staline Traduction du texte publié par La Pravda du 13 Avril 1948 Note Documen taires et Etudes no 907.

(٢) يبدو ان لهذا الرأى قيمته ووجاهته بدليل أن السويد أبت أن تنضم إلى حلف الأطلنطى الذى عقد بعد ذلك ، وإن كانت قد انضمت اليه النرويج والدانيمرك .

انظر آخر تطورات الموضوع فى New York Herald Tribune-(Ed. Europeenne) 18-3-53

(٣) هذا النص تضمنته المادة الرابعة من المعاهدة السوفييتية التشكوسلوفاكية ، والمادة الخامسة من المعاهدة السوفييتية اليوغوسلافية ، والمادة السابعة من المعاهدة السوفييتية البولونية ، والفقرة الثالثة من ديباجة المعاهدة البولونية اليوغسلافية ، والمادة الخامسة من المعاهدة التشكوسلوفاكية اليوغوسلافية والمادة الخامسة من المعاهدة الألبانية اليوغوسلافية ، والمادة الأولى من المعاهدة التشكوسلوفاكية البولونية والمادة الخامسة والسادسة من المعاهدة البلغارية اليوغوسلافية ، والمادة الخامسة من المعاهدة اليوغوسلافية الهنجارية ، والمادة الخامسة والسادسة من المعاهدة الألبانية البلغارية ، والمادة الخامسة من المعاهدة الرومانية الهنجارية ، ومن المعاهدة السوفييتية الرومانية ، ومن المعاهدة السوفييتية الهنجارية ، ومن المعاهدة السوفييتية البلغارية ، ومن المعاهدة السوفييتية الفنلندية ، والمادة السادسة من المعاهدة التشكوسلوفاكية البلغارية ، والمادة الخامسة من المعاهدة البلغارية البولونية ، ومن المعاهدة البولونية الهنجارية ، والمادة السادسة من المعاهدة البلغارية الهنجارية ، والمادة الخامسة من المعاهدة الرومانية التشكوسلوفاكية ، ومن المعاهدة البولونية الرومانية ، ومن المعاهدة التشكوسلوفاكية الهنجارية .

وقد ظهر التعاون الاقتصادى بين المتعاقدين فيما سمى (مشروع مولوتوف) الذى أريد به مناهضة مشروع مارشال ، ويقوم بتنفيذ مشروع مولوتوف هذا مجلس المساعدة الاقتصادية المتبادلة ، أو الكومنكون الذى أنشىء فى ٢٥ يناير ١٩٤٩ (١)

١ — يتكون الكومنكون من ممثلين لجميع الجمهوريات الشعبية ، ومنها البانيا مع أنها غير مرتبطة بمعاهدات سياسية مع السوفييت ولا مع الجمهوريات الشعبية الأخرى (باستثناء بلغاريا) .

٢ — يقوم الكومنكون على مبدأ المساواة القانونية التامة بين أعضائه ، وتؤخذ قراراته بالاجماع .

٣ — الكومنكون منظمة مفتوحة لجميع الدول الأوربية ، وعلى هذا الأساس انضمت اليه الجمهورية الديمقراطية الألمانية سنة ١٩٥٠

٤ — اجتماعات الكومنكون دورية ، وتكون فى عواصم الدول الأعضاء بالتناوب ويتولى رياسة الاجتماع عضو الدولة التى يكون الاجتماع فى عاصمتها .

٥ — من أهداف الكومنكون مساعدة الجمهوريات الشعبية اقتصاديا بتقديم قروض سوفييتية ، وقد بلغ ما وظفه الاتحاد السوفييتى فى بولونيا حوالى ٢٢٠٠ مليون روبل (الروبل خمسه قروش تقريباً) .

ومن أهدافه أيضا تصنيع الجمهوريات الشعبية ، وتنشيط التجارة بينها وبين الاتحاد السوفييتى ، وعلى هذا زادت التجارة بين الاتحاد السوفييتى وتشكوسلوفاكيا بمقدار ٥٠ ٪ فى سنة ١٩٤٩ . وفى المراجع التى أوردناها فى ذيل هذه الصفحة كثير من الأمثلة التى توضح مابين اقتصاديات هذه الجمهوريات وبين الاتحاد السوفييتى من صلة وثيقه .

---

(١) انظر Documents on Regional Organisation Outside Western Europe 1940 1949 Royal Institute of International Affairs.

F. Fejto ... op. c Cinquième Partie—Structure et Developpement de l'Economie des Democraties Populaires après 1948. pp. 291 à 366—Voir notamment les Annexe p. 433 à 438.

Y. Gluckstein—Stalin's Satellites in Europe—London 1952. part I pp. 13 to 127.

أما التعاون الثقافى[1] بين الاتحاد السوفييتى وأحلافه فقد ظهر فى قيام الكومنفورم فى سبتمبر سنة ١٩٤٧

والكومنفورم هو مكتب استعلام لجميع الأحزاب الشيوعية فى أوربا ، فيجتمع أعضاؤه للتشاور وتبادل الآراء ، وتلقى المعلومات . ويصدر مجلة عنوانها « للسلام الدائم وللديمقراطيات الشعبية » ومما هو جدير بالذكر أن هذا المكتب يجمع إلى جانب ممثلى أحزاب الشيوعية فى الجمهوريات الشعبية ممثلى الحزب الشيوعى الايطالى والحزب الشيوعى الفرنسى .

وإلى جانب هذا التعاون الثقافى الذى يستند إلى المذهب الشيوعى استغل التكتل السوفييتى المؤسسات العلمية والدينية والثقافية التى كانت قائمة فى مختلف بلاد أوربا الشرقية ، ومنها المؤتمرات السلافية والكنيسة الأرثوذكسية وجمعيات مشوهى الحرب ، وجمعيات قدماء المحاربين ، وغير ذلك من المؤسسات التى قبلت أن تتعاون مع السلطات السوفييتية .

(ثالثاً) أعضاء التكتل السوفييتى وحرية التعاهد :

هناك نص صريح فى جميع المعاهدات السوفييتية والشرقية يكاد يكون ذا صيغة واحدة ، وهو يقيد حرية المتعاقدين فى التعاهد . فالمادة الرابعة مثلا من المعاهدة المبرمة بين تشكوسلوفاكيا وبلغاريا تنص على ما يأتى :

« يتعهد الطرفان الساميان المتعاقدان بعدم إبرام أى تحالف ، وبعدم الاشتراك فى أى تكتل ، أو اتخاذ أى إجراء يوجه ضد الطرف الآخر [2] » .

(١) انظر Le rétablissement du Komintern et son perfectionnement Revue Politique et parlementaire Octobre Decembre 1947.

(٢) هذا النص تضمنته المادة الخامسة من المعاهدة السوفييتية التشكوسلوفاكية ، والمادة الرابعة من المعاهدة السوفييتية اليوغوسلافية ، والمادة السادسة من المعاهدة السوفييتية البولونية ، والمادة الأولى من المعاهدة البولونية اليوغوسلافية ، والمادة الرابعة من المعاهدة التشكوسلوفاكية اليوغوسلافية ، ومن المعاهدة الألبانية اليوغوسلافية ، ومن المعاهدة التشكوسلوفاكية البولونية ، ومن المعاهدة البلغارية اليوغوسلافية ، ومن المعاهدة اليوغوسلافية الهنغارية ، ومن المعاهدة البلغارية الألبانية ، ومن المعاهدة اليوغوسلافية الرومانية ، ومن المعاهدة البلغارية الرومانية ، ومن المعاهدة الرومانية الهنجارية ، والمادة الثالثة من المعاهدة السوفييتية الرومانية ، ومن المعاهدة السوفييتية البلغارية ، ومن المعاهدة السوفييتية الهنجارية ، والمادة الرابعة من المعاهدة السوفييتية الفنلندية ، ومن المعاهدة التشكوسلوفاكية البلغارية . والمادة الثالثة من المعاهدة البلغارية البولونية ، ومن المعاهدة البولونية الهنجارية ، والمادة الرابعة من المعاهدة البلغارية الهنجارية ، ومن المعاهدة الرومانية التشكوسلوفاكية ، ومن المعاهدة البولونية الرومانية ، ومن المعاهدة التشكوسلوفاكية الهنجارية .

ويستنتج من هذا النص ما يلي :

١ — لا يجوز للدول المتعاقدة أن تبرم أى معاهدة مع دولة أجنبية إلا بموافقة الطرف الثانى ، وإن كان هذا غير مذكور صراحة فى النص السالف الذكر إلا أن العلاقات السياسية بين الجمهوريات الشعبية والاتحاد السوفييتى يؤيده كل التأييد .

٢ — يشترط أن تكون سياسة الدول المتعاقدة متحدة فى مواجهة الدول الأجنبية ، أو مواجهة المنظمة الدولية إن كانت عضواً فيها .

ويستنتج ذلك من قول المادة السالفة (أو اتخاذ أى إجراء يوجه ضد الطرف الآخر) . ولهذا نلاحظ أنه لم يحدث قط أن دول هذا التكتل اختلفت فى التصويت على قرار ما فى المنظمة الدولية ، ولم يحدث أن تقدمت دولة منها باحتجاج ديبلوماسى عند دولة أخرى ، ولم يحدث أن ظهر علنا أى خلاف سياسى بينها كان له صدى فى خارج الكتلة الشرقية ، كما هو الحال بالنسبة لأعضاء التكتلات الغربية ، فكثيراً ما توزعت أصوات دول الجامعة العربية فى المنظمة الدولية وكثيراً ما قامت منازعات علنية بين أعضاء الكومنولث البريطانى ، واشتدت حتى طرحت أمام المنظمة الدولية للفصل فيها .

(رابعاً) المساعدة المتبادلة فى التكتل السوفييتى :

يمكن تقسيم المساعدة المتبادلة بالنسبة للمعاهدات السوفييتية والشرقية إلى ثلاثة أنواع :

(ا) النوع الأول : يشمل جميع المحالفات السوفييتية [١] ، وبعض المعاهدات الشرقية [٢] .

---

(١) المساعدة المتبادلة فى المعاهدات السوفييتية منصوص عليها فى المادة الثالثة من المعاهدة السوفييتية التشكوسلوفاكية ، والمادة الثانية من المعاهدة السوفييتية اليوغوسلافية ، والمادة الرابعة من المعاهدة السوفييتية البولونية ، والمادة الثانية من المعاهدة السوفييتية الرومانية ، والمادة الثانية من المعاهدة السوفييتية الهنجارية ، والمادة الثانية من المعاهدة السوفييتية البلغارية .

(٢) منصوص عليها فى المادة الثالثة من المعاهدة اليوغوسلافية البولونية ، ومن المعاهدة اليوغوسلافية التشكوسلوفاكية ، ومن المعاهدة البلغارية الرومانية ، والمادة الثانية من المعاهدة البولونية البلغارية ، ومن المعاهدة البولونية الهنجارية ، والمادة الثالثة من المعاهدة البلغارية الهنجارية ، والمادة الثانية من المعاهدة الرومانية التشكوسلوفاكية ، والمعاهدة البولونية الرومانية ، والمعاهدة الهنجارية التشكوسلوفاكية .

وعلى سبيل المثال نقدم المادة الثانية من المعاهدة المبرمه بين الاتحاد السوفييتى وهنجاريا ونصها :

فى إحالة إقحام أحد الطرفين الساميين المتعاقدين فى عمليات عسكرية ضد ألمانيا إذا ما عادت إلى سياستها العدوانية ، أو ضد أى دولة أخرى تنضم إليها فى سياستها العدوانية بطريق مباشر أو غير مباشر فعلى الطرف الآخر المتعاقد أن يبادر بتقديم المعونة العسكرية وكل معونة أخرى فى مكنته إلى الطرف المتعاقد الذى أقحم فى النزاع » .

ويمكننا أن نستنتج من هذه المادة ما يلى :

١ — لا يشترط لتطبيق المساعدة المتبادلة وقوع الاعتداء فعلا من جانب ألمانيا، بل يكفى أن تسلك سياسة عدوانية[1] ، فكأن هذه المساعدة المتبادلة تصير واجبة لأدنى الشبهات ، فليس من الضرورى أن يقع الاعتداء أو يقوم تهديد به ، أو احتمال حدوثه بل يكفى مثلا أن تدعو ألمانيا إلى التسلح ليعتبر هذا فى رأى الجانب الآخر عملا عدوانيا يبيح إعلان الحرب ، ويوجب على الطرف الثانى أن يقدم المساعدة .

٢ — يتم تطبيق المساعدة المتبادلة بقيام تلك السياسة العدوانية من دولة أجنبية عن ألمانيا ما دامت حليفة لها .

٣ — لم تبين تلك المادة نوع العلاقة التى تقوم بين ألمانيا والدولة الأخرى والتى توجب تطبيق مبدأ المساعدة المتبادلة ، بل تركتها واسعة النطاق ومعنى ذلك أنه يجوز لأحد المتعاقدين أن يطلب مساعدة الطرف الثانى ليحارب أى دولة يدعى أنها تساعد ألمانيا فى سياستها العدوانية مساعدة ظاهرة أو خفية .

٤ — المساعدة المتبادلة المنصوص عنها واسعة النطاق تشمل المساعدة العسكرية ، والاقتصادية ، وحق مرور الجيوش فى إقليم الطرف الآخر ، واستعمال وسائل النقل وما إليها .

---

(١) عبر بعض النقاد الأمريكيين عن اصطلاح « السياسة العدوانية » بالالتجاء إلى العبارة الألمانية الآتية : « its policy of "DRANG NACH OSTEN" » وانظر فى هذا الصدد مقال الدكتور كولسكى السالف الذكر . أما وزارة الخارجية الفرنسية فلم تستعمل هذا الاصطلاح واكتفت باصطلاح "POLITIQUE D'AGRESSION" أنظر فى هذا الصدد La Documentation Francaise—Note documentaires et études no. 884—Texte Diplomatique XLVIII Section étrangère).

ومن كل هذا يتبين أن تلك المجموعة من المعاهدات هى فى الحقيقة هجومية أكثر مما هى دفاعية ، وإن كانت تبدو فى قناع المعاهدة الدفاعية ضد هجوم يصدر من ألمانيا . وسنعرض فى الجزء الأخير من بحثنا هذا للباعث الحقيقى على ذكر ألمانيا بالذات فى تلك المعاهدات .

(ب) النوع الثانى : ويشمل المعاهدات المبرمة بين بعض الدول البلقانية

ومن أمثلة نصوصها المادة الثالثة[1] من المعاهدة المبرمة بين بلغاريا ورومانيا وهى:

فى حالة هجوم ألمانيا ، أو أى دولة أخرى ، على أحد الطرفين الساميين المتعاقدين بقصد الاعتداء على استقلاله ، أو استعباده ، أو الاستيلاء على جزء من إقليمه فعلى الطرف الثانى المتعاقد أن يبادر بتقديم المعونة العسكرية أو غيرها بكافة الوسائل التى فى مكنته إلى الطرف الآخر المعتدى عليه .

ويتبين من مدلول هذه المادة :

١ — أنه يشترط لتنفيذ المساعدة المتبادلة وقوع الاعتداء من ألمانيا أو أى دولة أخرى .

٢ — لا يشترط قيام علاقة بين ألمانيا والدولة الأخرى ، كما هو الحال فى المجموعة الأولى ، بل يجوز أن يكون المعتدى جمهورية شعبية أخرى أو الاتحاد السوفييتى نفسه .

٣ — أن يكون الاعتداء قد وقع فعلا ، فالتهديد بالاعتداء غير كاف لتنفيذ المساعدة المتبادلة بخلاف المجموعة الأولى .

٤ — يشترط أن يكون الاعتداء موجها إلى الاستقلال السياسى للدولة أو الاستيلاء على جزء من إقليمها .

ونرى من ذلك أن هذه المعاهدات دفاعية فعلا وأنها تقوم على أساس قانونى واضح يجعل تطبيق المساعدة المتبادلة مشروطا بوقوع الاعتداء فعلا ونستطيع أن نضم

---

(١) هذا النص تضمنته المادة الثالثة من المعاهدة المبرمة بين يوغوسلافيا وهنجاريا ، وبين بلغاريا وألبانيا وبين يوغوسلافيا ورومانيا ، وبين بلغاريا ورومانيا ، وبين هنجاريا ورومانيا .

إلى هذه المجموعة معاهدتين قد ألغيتا الآن وهما معاهدة منعقدة بين يوغوسلافيا وألبانيا ، وبين يوغوسلافيا وبلغاريا .

فخصائص المساعدة المتبادلة فيهما لا تختلف عن خصائص هذه المجموعة كلها إلا فى شيء واحد هو أنه لم يرد فيهما ذكر لألمانيا بل جعلت المساعدة المتبادلة عامة ولم ينحصر المعتدى فيهما فى دولة معينة [1] .

(ج) النوع الثالث: وهو المعاهدة المنعقدة بين الاتحاد السوفييتى وفنلندا، ولها طابع خاص يبدو فى نوع المساعدة المتبادلة التى تنص عليها ، فالمادة الأولى منها تقول:

« فى حالة استهداف فنلندا أو الاتحاد السوفييتى لاعتداء يأتى عن طريق الأقليم الفنلندى من جانب ألمانيا ، أو من أى دولة حليفة لها فان فنلندا الوفية بواجباتها كدولة مستقلة تتعهد بمحاربة المعتدى ، وفى سبيل ذلك تقدم فنلندا جميع ما تملك من قوات للدفاع عن وحدة إقليمها براً وبحراً وجوا ، وينفذ هذا الدفاع داخل الحدود الفنلندية وفقا للالتزامات المترتبة على هذه الاتفاقية ، وبمساعدة الاتحاد السوفييتى أو التعاون معه عند الاقتضاء .

« وفى هذه الحالات يقدم الاتحاد السوفييتى العون اللازم الى فنلندا بالشروط التى يحددها الطرفان المتعاقدان الساميان » .

ثم جاءت المادة الثانية من هذه المعاهدة توضح مدلول المادة الأولى بقولها :

« إذا وقع تهديد بالاعتداء فالطرفان الساميان المتعاقدان يتفقان على تقرير ما إذا كان مما يوجب تطبيق المادة الأولى من هذه الاتفاقية أم لا » .

ونستنتج من هاتين المادتين :

١ — المساعدة فى هذه المعاهدة تأتى من جانب واحد هو السوفييت ، أما الجانب الآخر وهو فنلندا فدوره قاصر على الدفاع عن إقليمه .

(١) جاء فى المادة الثالثة من المعاهدة المبرمة بين يوغوسلافيا وألبانيا فى ٩ يوليه سنة ١٩٤٦ : (فى حالة الاعتداء على أحد الطرفين المتعاقدين الساميين من أى دولة أخرى تهدد استقلاله ، أو تريد استعباده ، أو الاستيلاء على جزء من إقليمه فعلى الطرف المتعاقد السامى الآخر أن يبادر فورا بتقديم العون العسكرى وجميع أنواع المساعدات الأخرى حسب الوسائل التى فى مكنته .

٢ — الاعتداء الموجب لتطبيق المساعدة العسكرية هو الذى يأتى عن طريق الأقاليم الفنلندية فإذا وقع الاعتداء عن طريق الحدود الآسيوية للاتحاد السوفيتى ، أو عن طريق الحدود التى بين روسيا والديمقراطيات الشعبية ، أو بعبارة أخرى كل اعتداء يأتى عن غير طريق الأقاليم الفنلندية لا يكون موجبا لتنفيذ هذه المعاهدة ويجوز لفنلندا أن تحتفظ بالحياد حياله .

٣ — المساعدة العسكرية فى هذه المعاهدة لا تطبق إلا فى حالة وقوع اعتداء من المانيا أو دولة متحالفة معها . وكلمة محالفة فى هذه المعاهدة تؤخذ بمعناها القانونى الدقيق بخلاف ماورد فى النوعين الأولين ، فيشترط لقيام المساعدة العسكرية أن يصدر الاعتداء من دولة بينها وبين المانيا محالفة عسكرية وسياسية فعلا ، أما فى النوعين الآخرين من المعاهدات فالاسلوب مرن أو غير محدود لوجود التعبير القائل (بطريق مباشر أو غير مباشر) .

٤ — يشترط لتطبيق المساعدة العسكرية وقوع الاعتداء فعلا ، أما التهديد به ، أو قيام سياسة عدوانية فذلك غير كاف لتطبيق المساعدة .

٥ — المساعدة السوفييتية غير آلية . بمعني أنه لابد من موافقة فنلندا عليها قبل تنفيذها . فمبدأ المساعدة إذن متفق عليه ، أما التنفيذ فلابد له من اتفاق جديد .

وبوجه عام يبدو للباحث أن المعاهدات السوفييتية والشرقية مساعدتها العسكرية متبادلة وعامة وآلية .

أما المعاهدة السوفييتية الفنلندية فالأمر فى مساعدتها العسكرية على النقيض من ذلك فهى من جانب واحد ، وقاصرة على وقوع الاعتداء من طريق معين وغير آلية .

(خامسا) مدة سريان المعاهدات السوفييتية الشرقية :

جميع المعاهدات السوفييتية والشرقية تسري لمدة عشرين سنة من تاريخ التوقيع عليها ، ما عدا قليلا منها ، إذ يبدأ سريانها من تاريخ تبادل التصديقات . واذالم يبد أحد الطرفين المتعاقدين رغبة فى إلغاء المعاهدة قبل نهاية الفترة بسنة فانها تسرى

بعد ذلك لمدة خمس سنوات تالية لحين إعلان أحد الطرفين المتعاقدين رغبته كتابة في إنهائها قبل فترة الخمس سنوات الجارية بسنة [١].

وهذه المادة لم تمنع أعضاء التكتل السوفييتي من إلغاء المعاهدات المبرمة بينهم وبين يوغوسلافيا ، وقد أشير إلى ذلك من قبل .

وتمتاز المعاهدة المبرمة بين الاتحاد السوفييتي وفنلندا بأن مدة سريانها عشر سنوات فقط تبدأ من تاريخ التصديق عليها .

بذلك نكون قد انتهينا من تحليل أهم نصوص المعاهدات السوفييتية والشرقية . وبقي علينا بعد ذلك أن نبحث في خصائصها ومميزاتها .

---

١) ورد النص على ذلك في المادة السادسة من المعاهدة السوفييتية التشكوسلوفاكية ، ومن المعاهدة السوفييتية اليوغوسلافية ، ومن المعاهدة السوفييتية البولونية ، والمادة الخامسة من المعاهدة البولونية اليوغوسلافية ، والمادة السادسة من المعاهدة التشكوسلوفاكية اليوغوسلافية ، والمعاهدة الألبانية اليوغسلافية والمادة الخامسة من المعاهدة التشكوسلوفاكية البولونيه ، والمادة الثامنة من المعاهدة اليوغسلافية البلغارية ، والمادة السابعة من المعاهدة اليوغسلافية الهنجارية ، والمادة الثامنة من المعاهدة البلغارية الألبانية ، والمادة السابعة من المعاهدة اليوغسلافية الرومانية ، والمادة الثامنة من المعاهدة البلغارية الرومانية ، والمادة السابعة من المعاهدة الرومانية الهنجارية ، والمادة السادسة من المعاهدة السوفيتية الرومانية ، ومن المعاهدة السوفييتية البلغارية ، ومن المعاهدة السوفييتية المجرية ، والمادة الثامنة من المعاهدة السوفيتية الفنلندية ، والمادة السابعة من المعاهدة التشكوسلوفاكية البلغارية ، ومن المعاهدة البلغارية البولونية ، ومن المعاهدة البولونية الهنجارية ، والمادة الثامنة من المعاهدة البلغارية الهنجارية ، والمادة السابعة من المعاهدة الرومانية التشكوسلوفاكية ، ومن المعاهدة البولونيه الرومانية ، ومن المعاهدة التشكوسلوفاكية الهنجارية .

خصائص المعاهدات السوفييتية والشرقية

يكاد يكون للمعاهدات السوفييتية والشرقية طابع خاص تتميز به عن المعاهدات الغربية كحلف الأطلنطى ، وميثاق بوجوتا ، وميثاق جامعة الدول العربية . ويمكن إبراز خصائص هذه المعاهدات فى النقط الآتية :

أولا — المعاهدات السوفييتية والشرقية مبنية على نظام الاتفاق الثنائى

ثانياً — المعاهدات السوفييتية والشرقية لا تتضمن مبدأ فض المنازعات بالطرق السلمية .

ثالثاً — المعاهدات السوفييتية والشرقية تعترف بمبادىء هيئة الأمم وأهدافها .

(١) ثنائية المعاهدات السوفييتية والشرقية :

تقوم أغلب التكتلات الغربية على أساس الاتفاق الجماعى ، فجامعة الدول العربية ، وميثاق بوجوتا ، وميثاق بروكسل ، وميثاق الأطلنطى ، وحلف المحيط الهادى . هذه كلها تقوم على أساس المعاهدة الجماعية ، أما التكتل السوفييتى فعلى خلاف ذلك يقوم على أساس المعاهدات الثنائية .

فلم يا ترى فضل الاتحاد السوفييتى نظام المعاهدة الثنائيه على نظام المعاهدة الجماعية ؟ هل مرجع ذلك إلى أسباب سياسية أم إلى أسباب أيديولوجية ؟

لا نجد جوابا على ذلك فى المراجع السوفييتية الرسمية ، ولكن نجد تعليلات استنتجت استنتاجا أهمها :

التعليل الأول — ربما تكون روسيا السوفييتية قد استعملت المعاهدات الثنائية لتخفى عن الرأى العالمى أمر تكتلها لأن إبرام المعاهدات الثنائية واحدة بعد الأخرى فى مدد متباعدة ، وظروف متباينة لا يلفت النظر ، بخلاف ما إذا نشأت معاهدة جماعية تضم شتى الدول فى وقت واحد . ويؤيد ذلك أنه من الناحية القانونية

الشكلية لا يوجد تكتل سوفييتى فى أوربا بالمعنى القانونى الصحيح لكلمة تكتل ، بل كل هذا فى نظر القانون الدولى مجرد معاهدات ثنائية .

ومما يؤيد ذلك أيضاً أن الصحافة العالمية لم تعر هذه المعاهدات أهمية . وإذا استثنينا المراقبين السياسيين نجد الرأى العام لم يكد يشعر بها إلا فى بداية مفاوضات الأطلنطى إذ انطلقت الصحف الغربية تتحدث عن التكتل السوفييتى لتبرر قيام هذا الحلف .

ونرى أن هذا التعليل غير صحيح . إذ لو كان الاتحاد السوفييتى راغباً فى إخفاء أمر تكتله للجأ إلى المعاهدات السرية ، أو لاكتفى بمجرد الروابط الواقعية التى تربط بينه وبين حلفائه ، فليست هناك معاهدة سياسية بين الاتحاد السوفييتى وبين جمهورية ألبانيا الشعبية ومع ذلك فالولاء بينهما ليس فيه أدنى شك .

وإذا تمشينا مع التعليل السابق وقلنا إن المعاهدات الثنائية أقل ظهوراً أو أكثر خفاء من المعاهدات الجماعية فلماذا نرى الاتحاد السوفييتى يلجأ إلى نظام المعاهدة الجماعية فى ٢٥ يناير سنة ١٩٤٩ عند إبرام معاهدة المساعدة الاقتصادية المتبادلة بينه وبين مختلف الجمهوريات الشعبية ؟ .

أما التعليل الثانى فهو أن تفضيل المعاهدات الثنائية على الجماعية راجع إلى الملابسات والظروف السياسية التى تدور حول اختلاف مراكز الجمهوريات الشعبية لأنها لم تكن قبل عقد المعاهدات فى درجة واحدة من التشبع بالروح الشيوعى فبعضها كان لا يزال فى مرحلة الديمقراطية البرجوازية ، والبعض الآخر فى مرحلة الديمقراطية الشعبية ، وفريق ثالث كان قد وصل إلى مرحلة الديمقراطية الماركسية .

ومن جهة أخرى كان المركز الدولى لهذه البلاد يختلف أيضاً ، فكان بعضها فى مركز الدولة المعادية لأنها من حلفاء المحور ، وبعضها من كتلة الأمم المتحدة . فيغلب على الظن أن تلك الأوضاع هى التى حملت الاتحاد السوفييتى على أن يتناول كل دولة على حدة حتى إذا ما بلغت النضوج الذى يصبو اليه أبرم معها المعاهدة .

وهناك تعليل ثالث هو أن الاتفاق الثنائى يرضى النزعة الديكتاتورية . أما الاتفاق الجماعى فهو مظهر النزعة الديمقراطية فى العلاقات الدولية ، وتفسير ذلك

أن الاتفاقات الثنائية تربط الدولة الصغيرة بعجلة الدولة الكبيرة ، وتدخلها فى محيط سيطرتها ، لذلك سميت بالمعاهدات غير المتكافئة . وقد لجأ إليها هتلر ليسجل خضوع الدول الأوربية للرايخ الألمانى ، وحذا حذوه ستالين ليسجل ولاء الديمقراطيات الشعبية للاتحاد السوفييتى .

أما المعاهدات الجماعية فتقوم على الشورى وأساسها المساواه ، فاذا كانت إحدى الدول المتعاقدة قوية كان تعدد المتعاقدين كفيلا بالحد من هذا القوة ، وكفيلا بايجاد نوع من التوازن . لحلف الأطلنطى ، وميثاق بوجوتا نرى فيهما دولة الولايات المتحدة القوية ، ولكن مجموع الدول الأخرى المتعاقدة معها تضع حداً لسيطرتها فى هذين الحلفين . ولو أن إحدى هذه الدول كانت داخلة وحدها مع الولايات المتحدة فى معاهدة ثنائية لتغير الوضع ، وظهرت سلطة الولايات المتحدة جلية .

وتظهر أهمية المعاهدات الثنائية فى بداية تكوين التكتل إذ تكون كل دولة معتزة بسيادتها فمن اللباقة السياسية من الدولة الكبيرة أن تتلقف كل دولة صغيرة على حدة ، وتعقد معها المعاهدة الثنائية . فاذا ما ربطت إلى عجلتها هذه الدول أمكنها بعدئذ أن تدعم التكتل بمعاهدة جماعية تعلن بها ديمقراطيته .

أما التعليل الرابع فمستمد من الدستور السوفييتى[1] — الذى يجعل عضوية الاتحاد السوفييتى درجات ، فالجمهوريات الاتحادية فى المرتبة الأولى ، والجمهوريات ذات الحكم الذاتى فى المرتبة الثانية ، والمناطق والمقاطعات ذات الحكم الذاتى فى المرتبة الثالثة . ولكل عضو من أعضاء الاتحاد السوفييتى حقوق ومزايا تختلف باختلاف درجته .

ويلمح أثر هذا النظام فى المعاهدات الثنائية مع الدول الأجنبية ، وإن كان لايبدو واضحا فى نصوص المعاهدات لتشابهها فى الشكل والموضوع وتسلسل المواد ، إلا أنه يبدو جليا فى اختلاف المدة لكل معاهدة ، فكلما علا شأن الطرف المتعاقد معه

---

(١) انظر الفصل الثانى من الدستور السوفييتى ، والمادة ٣٥ منه .

زادت مدة المعاهدة ومن ذلك نستطيع أن نقسم الدول الداخلة فى فلك الاتحاد السوفييتى إلى :

(ا) الصين ، وهى الحليفة الكبرى فالمعاهدة الصينية السوفييتية مدتها ثلاثون سنة [1] .

(ب) الديمقراطيات الشعبية فى أوروبا ، فالمعاهدات معها مدتها عشرون سنة .

(ج) فنلندا ومنغوليا الخارجية[2] ومدة المعاهدة معهما عشر سنوات .

(د) ألبانيا ، لم ير الاتحاد السوفييتى ضرورة عقد معاهدة معها .

(ه) دول لم ير الاتحاد السوفييتى مبررا لبقائها خارجة فأعلن ضمها إليه وهى الدول البلطيقية .

تلك هى أهم التعليلات التى يمكن أن يبرر بها تفضيل السوفييت لنظام التعاهد الثنائى على نظام التعاهد الجماعى .

(ب) المعاهدات السوفييتية لا تتضمن مبدأ فض المنازعات بالطرق السلمية [3] :

لا تخلو معاهدة من المعاهدات التى عقدت بين مختلف الدول الغربية من النص على مبدأ « فض المنازعات بالطرق السلمية » وهو مذكور صراحة فى المادة الثامنة من ميثاق بروكسل . والمادة الخامسه من ميثاق جامعة الدول العربية ، والمادة الأولى من ميثاق الضمان الجماعى العربى ، والمادة الأولى من حلف الأطلنطى ، والفصل الرابع من ميثاق بوجوتا . . . الخ .

أما المعاهدات السوفييتية والشرقية ، فلا ذكر فيها مطلقاً لمبدأ فض المنازعات بالطرق السلمية ، وإن جاز أن يقال إن ذلك المبدأ مذكور ضمنا إذ ورد فى هذه المعاهدات أنها خاضعة لأهداف الأمم المتحدة ومبادئها وحيث أن من مبادىء الأمم

---

(١) انظر المادة السادسة من المعاهدة الصينية السوفييتية المبرمة بتاريخ ١٤ فبراير سنة ١٩٥٠ ق . . . . Notes et Etuds Documentaires no 1306

(٢) انظر المادة الثالثة من المعاهدة المنغولية السوفييتية المبرمة بتاريخ ٢٧ فبراير سنة ١٩٤٦ ق . . . . Nots Documentaires et Etudes No 783 Serie Asiatique no 17 page 12

(٣) انظر Bedrich Bruegel Methods of Soviet Domination in Satellite States International Affairs—Vol. 27 no 1-January 1951-p. 32 et s

المتحدة مبدأ فض المنازعات بالطرق السلمية ، فهو إذن اعتراف ضمني من عاقدي هذه الأحلاف بقبول ذلك المبدأ .

ومهما يكن الأمر فالذي لا شك فيه أنه لا يوجد نص صريح في متن تلك المعاهدات يلزم أطرافها بفض منازعاتهم حسب قواعد سياسية أو قانونية مرسومة ، فهل نستنتج من ذلك أنه لا يوجد ، ولا يتوقع أن توجد خلافات داخل الكتلة السوفييتية حتى أنهم لم يروا ضرورة للبحث عن علاج لها ؟

كلا ، فلقد وقع الخلاف فعلا بين بعض الديمقراطيات الشعبية ، واشتد أحياناً إلى درجة خطيرة ، حتى لقد اضطر ستالين أن يتدخل بشخصه ليفض نزاعا استحكم بين تشكوسلوفاكيا وهنجاريا حول مشكلة الأقليات .

ولا نرى سبباً لعدم النص صراحة على ذكر مبدأ فض المنازعات بالطرق السلمية إلا أنهم لم يجعلوا تلك المشكلة من اختصاص الاداة الرسمية المشروعة (الحكومة) بل وكلوها إلي الاداة غير الرسمية (الحزب) ، ففض المنازعات التي تقع داخل الكتلة السوفييتية يتم بطريق مفاوضات سرية تعقد بين مختلف الأحزاب الشيوعية ، ولعلهم يريدون بذلك أن يكون الأمر وديا أخويا ، لا يسمع به العالم الخارجي المتربص له . وإذن ففض المنازعات بالطرق الشيوعية حل محل فض المنازعات بالطرق السلمية .

(ج) المعاهدات السوفييتية والشرقية تعترف بمبادىء هيئة الأمم المتحدة :

لا ندري ما قيمة هذا الاعتراف ؟ أهو لمجرد الدعاية ، أم أنه رمز لسياسة مرسومة ترمي إلى تدعيم المنظمة الدولية ومساعدتها في أداء رسالتها ؟ ثم أتعتبر كل من المعاهدات السوفييتيه والشرقية متمشية مع أهداف الأمم المتحدة ومبادئها ؟ .

نرى في الظاهر أن جميع المعاهدات السوفييتية والشرقية دون استثناء تعترف صراحة بالمنظمة الدولية ، وتنص في وضوح على أنها ستنفذ وفقاً لمبادىء هذه المنظمة ومع صدور هذا الاعتراف من الجانبين المتعاقدين فانه لا يقنع الباحث في العلاقات الدولية بل لا بد من تحليل نصوص تلك المعاهدات على ضوء نصوص ميثاق الأمم المتحدة

والمقارنة بينهما . وإيضاح ما قد يكون من تناقض بين الالتزامات الناتجة من ميثاق هيئةالأمم المتحدة ، والالتزامات الناتجة من المعاهدات السوفييتية والشرقية . فاذاوجد هذا التناقض أتكون الأولوية للالتزامات الناتجة من ميثاق الأمم المتحدة ، أم للالتزامات الناتجة من المعاهدات السوفييتية والشرقية ؟

وقبل البدء في هذا البحث ، يجب أن نعالج مشكلة مبدئية خاصة بمركز الدول المتعاقدة في الأحلاف السوفييتية والشرقية إذا لم تكن أعضاء فى هيئة الأمم المتحدة . وبمعنى أوضح : ما مركز ألبانيا وبلغاريا وهنجاريا ورومانيا من المنظمة الدولية ؟ .

إن بين هذه الدول معاهدات ثنائية فهل تخضع تلك المعاهدات لمبادىء الأمم المتحدة وأهدافها مع أنها منعقدة بين دول ليست أعضاء فيها ؟

ثم ما مركز المعاهدة السوفييتية أو الشرقية التى أبرمت بين دولة عضو فى المنظمة الدولية وأخرى ليست عضواً فيها ؟ أيلتزم الطرف الغير عضو فى المنظمة الدولية بأن يخضع لأهداف الأمم المتحدة ومبادئها ؟

إن جميع أعضاء التكتل السوفييتى مقيدون بقواعد المنظمة الدولية ومبادئها سواء أكانو أعضاء فيها أو غير أعضاء ، وذلك للأسباب التالية :

١ — جميع المعاهدات السوفييتية والشرقية اعترفت بمبادىء الأمم المتحدة وأهدافها وبموجب هذا الاعتراف أصبحت الدول المتعاقدة ملزمة بهذه المبادىء حتى لو لم تكن أعضاء فى المنظمة الدولية .

٢ — المادة الثانية فقرة ٦ من ميثاق الأمم المتحدة تنص صراحة على أن الهيئة تعمل «على أن تسير الدول غير الأعضاء فيها على هذه المبادىء بقدرما تقتضيه ضرورة حفظ السلم والأمن الدولى » . وبموجب هذه المادة تدخلت المنظمة الدولية فى الشئون الداخلية لدول لم تكن لها علاقة بالمنظمة الدولية .

٣ — لبلغاريا ورومانيا وهنجاريا مركز خاص فى ظل دستور هيئة الأمم المتحدة إذ وصفتها الفقرة الثانية من المادة الثالثة والخمسين من الميثاق بأنها « دول معادية » باعتبارها كانت فى الحرب العالمية الثانية من أعداء الأمم المتحدة ويجوز بناء على الفقرة الأولى من هذه المادة أن يتخذ ضدها أى اجراء دون موافقة مجلس الأمن .

وما دامت تلك الدول تحت هذه الرقابة فهى خاضعة بداهة لقواعد الأمم المتحدة فى معاهداتها مع غيرها لا سيما إذا كان هذا الغير عضواً فى المنظمة الدولية .

غير أن موعد انتهاء هذا المركز الخاص للدولة المعادية موضع خلاف ، فيرى بعضهم أنه ينتهى بمجرد ابرام معاهدة الصلح ، ويرى غيرهم أنه ينتهى بانضمام تلك الدول إلى المنظمة الدولية .

فاذا أخذنا بالرأى الأخير وجدنا أن هذه الدول لا تزال توصف بأنها (معادية) حسب مدلول الميثاق ، ما دامت لم تصبح عضواً فى المنظمة الدولية . ولو أخذنا بالرأى الأول لوجدنا أن مركزها كدولة معاديه ينتهى بمجرد إبرام معاهدة الصلح ، وبما أنها قد أبرمت فيمكن إذن أن يقال أنها غير ملزمة بالخضوع لمبادىء وأهداف الأمم المتحدة التى كانت ملزمة بها بسبب وصفها بأنها دول معادية ، غير أن معاهدات الصلح التى انعقدت بين الحلفاء وتلك الدول اعترفت ضمنا بمبادىء الأمم المتحدة وأهدافها .

وهذه الحجج القانونية تبين لنا أنه لا فرق بين الدول الأعضاء وغير الأعضاء فى الأمم المتحدة ، بل ان الجميع سواء فى الخضوع لمبادىء المنظمة الدولية وأهدافها .

وهناك حجة سياسية أقوى كثيراً مما سلف وهى ، أنه من مصلحة الاتحاد السوفييتى أن يبين للدول المترددة بين الكتلة الشرقية والكتلة الغربية أن السياسة السوفييتية تتمشى مع مبادىء هيئة الأمم ، وبذلك يتمكن من أن يثبت لهؤلاء المترددين أنه فى مقدمة الخاضعين للمنظمة الدولية ، وأنه من المدافعين عنها ، فهو بذلك ركن من أركان السلام . وتأكيداً لهذه السياسة نراه كثيراً ما نقد الأحلاف الغربية ووصفها بأنها مخالفة لقواعد الأمم المتحدة ، مبيناً بذلك أنه متمسك بمبادىء الأمم المتحدة أكثر من تمسك الغربيين بها .

ونرى من كل ذلك أن مصلحة الاتحاد السوفييتى تقتضى أن يجعل تكتله فى أوربا خاضعاً لقواعد الأمم المتحدة ، ومتمشياً مع مبادئها حتى ولو كان بعض أعضاء تكتله من غير المنضمين إلى المنظمة الدولية .

وهناك تناقض صريح بين قوانين المنظمة الدولية التى تقيد تصرف أعضائها وتمنعهم من استعمال القوة فى علاقاتهم الدولية ، وبين مقتضيات كل تكتل عسكرى ومبرراته ، وهو المساعدة المتبادلة آلياً فى حالة وقوع اعتداء على أحد أعضائه . وقد تنبه رجال القانون من السوفييت لهذا التناقض فبحثوا عن وجه للتوفيق بين مقتضيات السياسة الخارجية السوفييتية ، ومنها الخضوع لمبادىء الأمم المتحدة ، وبين مستلزمات السياسة العسكرية السوفييتية ، ومنها المساعدة العسكرية آليا بينها وبين أحلافها . ووجد رجال القانون من السوفييت ومن الديمقراطيات الشعبية ثلاث حلول مستمدة من ميثاق الأمم المتحدة .

الأول : هو أن توصف المعاهدات السوفييتية والشرقية بأنها اتفاقيات اقليمية بناء على الفصل السابع من الميثاق .

والثاني : أن توصف بأنها اتفاقات دفاع شرعي جماعى بناء على المادة ٥١ من الميثاق .

والثالث : أن توصف بأنها اتفاقات مساعدة متبادلة المقصود منها منع تجديد سياسة العدوان من جانب الدول المعادية بناء على الفقرتين الأولى والثانية من المادة ٥٣ من الميثاق .

وسنبحث تلك الحلول لمعرفة ما استند اليه الاتحاد السوفييتى والديمقراطيات الشعبية لاثبات مشروعية معاهداتهم بالنسبة لقانون الأمم المتحدة .

١ — هل التكتل السوفييتى اتفاق إقليمى ؟ .

خطب الرفيق كليمنتس وزير خارجية تشكوسلوفاكيا فى الجمعية العمومية للأمم المتحدة بتاريخ ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٤٨ وقال فى خطبته : « إن الاتفاقات الاقليمية المبرمة بين بلاد أوربا الشرقية فيما بينها ، وفيما بينها وبين الاتحاد السوفييتى هى المعاهدات الوحيدة التى تستحق أن يسميها القانون « اتفاقات إقليمية » .

ونستنتج من ذلك أن التكتل السوفييتي فى رأى كليمنتس ليس إلا مجموعة اتفاقيات اقليمية. والحجج المؤيدة لهذا التفسير كثيرة، منها :

١ — إن ميثاق الأمم المتحدة لم يضع للاتفاقات الاقليمية تعريفاً (انظر المواد ٥٢ و ٥٣ و ٥٤ من الميثاق) فليس هناك مانع قانونى من اعتبار المعاهدات السوفييتية والشرقية اتفاقات اقليمية.

٢ — تربط تلك المعاهدات بين دول تقع فى منطقة جغرافية واحدة، فيجمع بينها التجاور الجغرافى والتراث المشترك والجنسية الواحدة، وغيرها من عناصر الاتفاقيات الاقليمية.

هذه الأسباب وغيرها جعلت بعض الشراح يصفون المحالفات السوفييتية والشرقية بأنها اتفاقيات إقليمية كتلك التى نص عليها الفصل الثامن من ميثاق هيئة الأمم المتحدة.

غير أننا نرى أنها ليست من الاتفاقيات الاقليمية، بل وليس من مصلحة أطرافها أن تكون كذلك. وهذا للاسباب الآتية :

١ — المحالفات السوفييتية والشرقية لم تستند صراحة ولا ضمنا على المواد ٥٢ و ٥٣ و ٥٤ من ميثاق الأمم المتحدة.

٢ — لا يجوز لأطراف الاتفاقيات الاقليمية أن يقوموا بأى عمل من أعمال القمع إلا باذن من مجلس الأمن (المادة ٥٣ من الميثاق) فلا يجوز بناء على ذلك تطبيق المساعدة المتبادلة المنصوص عليها فى مختلف المعاهدات السوفييتية والشرقية إلا بعد اذن من مجلس الأمن، وليس هذا من مصلحة الاتحاد السوفييتي لأنه حتى لو استطاع أن يقنع الأغلبية من أعضاء مجلس الأمن بالموافقة على الاذن له بتطبيق المساعدة المتبادلة فان هناك الولايات المتحدة وحق الفيتو.

ومن ناحية أخرى فان ضرورة طلب إذن مجلس الأمن قبل البدء فى تطبيق المساعدة العسكرية المتبادلة يتنافى مع الغرض من جعل المساعدة العسكرية آلية لتكون مسايرة لمقتضيات الحروب الحديثة وتطوراتها.

٣ — بناء على المادة ٥٤ من ميثاق الأمم المتحدة يجب أن يكون مجلس الأمن على علم تام بما يجرى من الأعمال لحفظ السلم والأمن الدولى بمقتضى التنظيمات أو بوساطة وكالات إقليمية أو ما يزمع اجراؤه من تدابير .

ونرى من مدلول هذه المادة أن جميع التدابير العسكرية وغيرها يجب أن تبلغ الي مجلس الأمن ، أى أعضاء هذا المجلس ومنهم الولايات المتحدة وحلفاؤها ، ولاشك أن هذا لايرضى الاتحاد السوفييتى ولا يعقل أنه يستريح اليه .

ومن ذلك يبدو أنه ليس من مصلحة التكتل السوفييتى فى أوربا أن يوصف بانه اتفاق إقليمى ، بل لم يكن فى نية واضعيه أن يقبلوا هذا الوصف لتبرير مشروعية تكتلهم بالنسبة لقانون الأمم المتحدة .

٢ — هل التكتل السوفييتى مبنى على حق الدفاع الشرعى الجماعى ؟

نصت المادة ٥١ من ميثاق الأمم المتحدة على مايأتي :

« ليس فى هذا الميثاق ما يضعف أو ينتقص من الحق الطبيعي للدول فرادى أو جماعات فى الدفاع عن أنفسهم اذا اعتدت قوة مسلحة على أحد أعضاء الأمم المتحدة ، وذلك إلى أن يتخذ مجلس الأمن التدابير اللازمة لحفظ السلم والأمن الدولى ، والتدابير التى اتخذها الأعضاء استعمالا لحق الدفاع عن النفس تبلغ فوراً ، ولا تؤثر تلك التدابير بأى حال فيما للمجلس — بمقتضى سلطته ومسئولياته المستمدة من أحكام الميثاق — من الحق فى أن يتخذ فى أى وقت ما يرى ضرورة لاتخاذه من الأعمال لحفظ السلم والأمن الدولى أو إعادته إلى نصابه » .

ويمكننا أن نستنتج من تلك المادة ، ومن الأعمال التحضيرية لميثاق الأمم المتحدة ، ومناقشات مؤتمر سان فرنسسكو أن الدفاع الشرعى الجماعى لا يطبق إلا بتوافر ثلاثة شروط :

١ — أن تكون الدول المستفيدة من هذا الدفاع عضواً فى هيئة الأمم المتحدة .

٢ — أن يكون سببه وقوع «اعتداء مسلح» ضد عضو من أعضاء الأمم المتحدة.

٣ — أن يوافق مجلس الأمن على الاستمرار فى التدابير العسكرية التى تتخذ بموجب حق الدفاع الشرعي الجماعى .

ويبدو جليا أن الاتحاد السوفييتى لا يمكن أن يستفيد من حق الدفاع الشرعى على صورته الواردة فى ميثاق الأمم المتحدة ، وذلك للاسباب التالية :

١ — من أعضاء التكتل السوفييتى خمس دول ليست من الأمم المتحدة وهى (بلغاريا ، وألبانيا ، ورومانيا ، والمجر ، وفنلندا) .

٢ — المساعدة المتبادلة فى المعاهدات السوفييتية والشرقية ليست مبنية على الاعتداء المسلح كما هو الحال فى الدفاع الشرعى ، ولكنها تقوم فى نطاق أوسع ، يشمل أى اعتداء ولو كان يسيراً ، كما يشمل السياسة العدوانية والتهديد بالاعتداء .

فليس من مصلحة الاتحاد السوفييتى إذن أن يتقيد بالدفاع الشرعى الجماعى ذى النطاق الضيق .

٣ — من المحتمل أو من المتوقع ألا يوافق مجلس الأمن على استمرار اتخاذ التدابير العسكرية الناتجة من تطبيق المساعدة العسكرية المتبادلة « فيكون على أعضاء التكتل السوفييتى أن يقبلوا سلطة مجلس الأمن فيضيع عليهم الغرض المنشود من المحالفات ، وإما ألا يتقيدوا بسلطة مجلس الأمن ويستمروا فى اتخاذ التدابير العسكرية ، وفى هذا مخالفة صريحة لميثاق الأمم المتحدة ، والسياسة السوفييتية حريصة على ألا تقف هذا الموقف العلنى » .

ولا يبقى بعد ذلك إلا أن تعتبر المعاهدات السوفييتية اتفاقات مساعدة متبادلة لمنع تجدد سياسة العدوان من جانب « الدول المعادية » .

٣ — التكتل السوفييتى قائم لمنع سياسة العدوان من جانب الدول المعادية :

المذكرات والرسائل الدبلوماسية المتبادلة بين وزارة الخارجية الأمريكية ووزارة الخارجية السوفييتية من بينها رسالة من الجانب الأمريكى أرسلت بتاريخ ٤ مايو سنة ١٩٤٨ تتضمن إشارة إلى نظام المحالفات السوفييتية ، الذى قام فى أوربا ، وكان الرد السوفييتى على تلك الرسالة متضمنا أيضا تعليلا لقيام هذه المعاهدات خلاصته :

« إن الغرض من هذه المحالفات منع تجدد سياسة العدوان من جانب المانيا ، أو أحد حلفائها » . فكأن وزارة الخارجية السوفييتية اختارت الحل الثالث لتبرر مشروعية هذه المحالفات أمام الأمم المتحدة .

وهذا الحل الثالث مبنى كما أسلفنا على المادة ٥٣ من ميثاق الأمم المتحدة ونصها كما يلى :

١ — « يستخدم مجلس الأمن تلك التنظيمات والوكالات الاقليمية فى أعمال القمع كلما رأى ذلك ملائماً ، ويكون عملها حينئذ تحت مراقبته وإشرافه . أما التنظيمات والوكالات نفسها فانه لا يجوز بمقتضاها أو على يدها ، القيام بأى عمل من أعمال القمع بغير إذن المجلس ، ويستثنى مما تقدم التدابير التى تتخذ ضد أى دولة من دول الأعداء المشار إليها فى الفقرة الآتية من هذه المادة ، مما هو منصوص عليه فى المادة ١٠٧ أو التدابير التى يكون المقصود بها فى التنظيمات الاقليمية منع تجدد سياسة العدوان من جانب دولة من تلك الدول ، وذلك إلى أن يحين الوقت الذى قد يعهد فيه إلى الهيئة بناء على طلب الحكومات ذات الشأن ، بالمسئولية عن منع كل عدوان آخر من جانب أى دولة من تلك الدول » .

وجاءت الفقرة الثانية من تلك المادة تتضمن ايضاحاً لعبارة « الدولة المعادية » بقولها :

٢ — « تنطبق عبارة الدولة المعادية المذكورة فى الفقرة الأولى من هذه المادة على أى دولة كانت فى الحرب العالمية الثانيـة من أعداء أى دولة موقعة على هذا الميثاق » .

ومن هذه المادة يستنتج أن هناك حالتين يجوز فيهما لكتلة من الدول أن تقوم بتدابير عسكرية دون إذن من مجلس الأمن إذا كانت تلك التدابير موجهة ضد دولة من الدول المعادية .

أما الحالة الأولى فهى تلك التى وردت فى المادة ١٠٧ من الميثاق ونصها : « ليس فى هذا الميثاق ما يبطل أو يمنع أى عمل إزاء دولة كانت فى أثناء الحرب العالمية الثانية معادية لاحدى الدول الموقعة على هذا الميثاق إذا كان هذا العمل

قد اتخذ أو رخص به نتيجة لتلك الحرب من قبل الحكومات المسئولة عن القيام بهذا العمل » .

ولم يستند الاتحاد السوفييتى على هذا الاستثناء .

أما الحالة الثانية فهى الاستثناء الخاص بالتدابير العسكرية التى تتخذ بموجب تنظيمات اقليمية لمنع تجديدسياسة العدوان من جانب الدول المعادية .

وهذا الاستثناء هو أساس التكتل السوفييتى ، وهو تفسير كون جميع المعاهدات السوفييتية ، وأغلب المعاهدات الشرقية موجهة ضد ألمانيا مع أنها كانت وقت إبرام هذه المعاهدات مهزومة مفككة لا قدرة لها على العدوان .

وقد فضلت روسيا الاستناد إلى هذا الاستثناء إذ تستطيع بموجبه :

١ — أن تتخذ تدابير عسكرية ضد ألمانيا أو حلفائها دون إذن مجلس الأمن بخلاف ما إذا استندت إلى الحل الأول .

٢ — أن تستمر فى اتخاذ هذه التدابير دون ضرورة إبلاغ مجلس الأمن كما هو الحال فى التدابير التى تؤخذ استناداً إلى حق الدفاع الشرعى الفردى أو الجماعي (الحل الثانى) .

إنه وإن كان للاتحاد السوفييتى — بناء على الاستثناء الوارد فى المادة ٥٣ من الميثاق — مطلق الحرية فى اتخاذ التدابير العسكرية التى يريدها فان بعض الشراح يرون أن التوفيق بين مدلول المادة ٥٣ ونصوص المعاهدات السوفييتية والشرقية يترتب عليه عدة قيود تحد من حرية الاتحاد السوفييتى فى التصرف .

وفيما يلى إيضاح لتلك القيود :

(١) متى تزول صفة العداء عن الدولة التى تعتبر معادية ؟

الاستثناء الوارد فى المادة ٥٣ يدور حول أن « الصفة العدائية » لدولة ما تستوجب اتخاذ إجراءات مشددة ضدها لئلا تعود إلى سياستها العدوانية فكأن قيام التكتل السوفييتى فى أوربا مرهون بقيام هذه الصفة العدوانية لألمانيا ، فاذا فقدت ألمانيا تلك الصفة فقد التكتل السوفييتى كيانه القانونى .

ومن هنا يرى البعض أن هذا التكتل فقد كيانه القانونى فعلا حسب قواعد المنظمة الدولية لأن انقسام ألمانيا ، وانحلال جيشها ، وإغلاق مصانع الأسلحة فيها جعلها لا تستطيع العدوان ولا التهديد به . وتلك هى المبررات التى قام على أساسها التكتل السوفييتى .

وقد أشرنا من قبل إلى الخلاف القانونى الذى يدور حول موعد انتهاء صفة العداء : وسواء أخذنا بالرأى الأول الذى يقول بأن مركز الدولة المعادية ينتهى بانضمامها إلى المنظمة الدولية ، أو أخذنا بالرأى الثانى الذى يقول ان مركز الدولة المعادية ينتهى بابرام معاهدة الصلح معها فاننا نجد الاتحاد السوفييتى يستطيع تخطى هذه العقبات القانونية بأن يعترض على قبول المانيا فى هيئة الأمم المتحدة باستعمال حق الفيتو ، أو بأن يرفض عقد معاهدة الصلح معها .

(٢) ما المقصود بالدولة المعادية ؟

عرفت الفقرة الثانية من المادة ٥٣ الدولة المعادية بقولها : « أي دولة كانت فى الحرب العالمية الثانية من أعداء أى دولة موقعة على هذا الميثاق » .

فتكون الدول المعادية إذن هى المانيا ، وايطاليا ، واليابان وحلفاؤهم .

أما المعاهدات السوفييتية وبعض المعاهدات الشرقية فقد نصت على أنها « موجهة ضد المانيا أو أحد حلفائها » . وهنا يقع الخلاف ، فظاهر الاستثناء الوارد فى الميثاق (المادة ٥٣ فقرة ثانية) أنه منصب على حلفاء المانيا فى الحرب العالمية الثانية ، أى بلغاريا ورومانيا وهنجاريا ، وفنلندا . وهؤلاء أصبحوا أعضاء فى التكتل السوفييتى فهو إذاً لا يمكن أن يعتبرهم من الأعداء ، وإنما تدل الدلائل على أن المعاهدات السوفييتية والشرقية تقصد من حلفاء المانيا كل مؤيد لألمانيا الغربية فى الحاضر والمستقبل ، أى الولايات المتحدة وأعضاء حلف الأطلنطى .

(٣) هل يجوز للدول غير الأعضاء فى الأمم المتحدة أن يستفيدوا من الاستثناء الوارد فى المادة ٥٣ ؟

بعض الشراح يرى أن ذلك غير جائز ، ومعنى هذا أن المعاهدات السوفييتية والشرقية لا تعتبر مشروعة ما دام أحد أطرافها ليس عضواً فى المنظمة الدوليه ،

أما إذا كان طرفا المعاهدة غير عضوين فى المؤسسة الدولية فعدم المشروعية يكون من باب أولى .

ويرى آخرون أن ذلك جائز ما دام المطلوب من الدول غير الأعضاء فى المنظمة الدولية أن يخضعوا لقواعدها ومبادئها ، فاذا خضعوا لتلك المبادىء كان لهم أن يستفيدوا بما تضمنته نصوص الميثاق من حقوق . ومن هذه الحقوق الاستثناء الوارد فى المادة ٥٣ من الميثاق . فالمعاهدات السوفييتية والشرقية إذن مشروعة فى ظل هذا الاستثناء حتى ولو كان أحد أطرافها أو طرفاها من غير الأعضاء فى المنظمة الدولية .

ويستنتج من كل ذلك أنه لا يوجد سند قانونى قاطع لإثبات مشروعية التكتل السوفييتى بالنسبة لميثاق الأمم المتحدة ، كما أنه لا يوجد أيضاً سند قانونى قاطع لاثبات عدم المشروعية .

وما دمنا قد عجزنا بالتفسير القانونى عن إبداء رأى قاطع فى خضوع التكتل السوفييتى للمنظمة الدولية أو عدم خضوعه لها فلا بد من أن نلجأ إلى التعليل السياسى لعلنا نجد فيه تفسيراً لموقف الاتحاد السوفييتى من المنظمة الدولية .

إن هذا الموقف يبدو لأول وهلة متناقضاً .

فمن ناحية لا يمكن تصور أن السوفييت يتقيدون بقواعد المنظمة الدولية البورجوازية ومبادئها ، لأن من مآربهم القضاء عليها ليحلوا محلها عاجلا أو آجلا فيتحقق لهم « الاتحاد السوفييتى العالمى » الذى يعملون له جاهدين .

ومن ناحية أخرى نرى السوفييت وأنصارهم يحترمون قواعد تلك المنظمة ويعلنون التمسك بها ، بل يهاجمون فى نقد لاذع كل دولة تخل بها .

وهذا التناقض لا يفسره إلا فهم مذهب الأداتين . فالأداة الرسمية تخضع لقواعد منظمة سان فرنسسكو وتحرص عليها ، والأداة الخفية ترمى إلى التنكر لها والقضاء عليها .

إذا فهمنا ذلك عرفنا لماذا يبدو الاتحاد السوفييتى مؤيداً للأمم المتحدة مع أنه فى الحقيقة لا يبغى إلا القضاء عليها . وقد صرح بهذا مستر بيفن وزير خارجية بريطانيا

حين قال فى الجمعية العمومية للأمم المتحدة موجهاً كلامه إلى ممثل الاتحاد السوفييتى :

« أود أن ألقى سؤالا على الرفيق فيشنسكى : هل حقاً ما يقال — بغض النظر عما تجهر به من فوق هذا المنبر — إن النظرية الماركسية تذهب إلى أنه لا سبيل إلى اتفاق نهائى مع الدول التى لا تعتنق الشيوعية ، وأن كل ما تفعله الحكومة السوفييتية من قبيل الحيل ، وأنها لا تنحرف عن هدفها المرسوم مهما قالت غير ذلك ؟ »[1]

(١) انظر جريدة الأهرام فى ٢٨ / ٩ / ١٩٤٨ وفى هذا أيضاً يقول كاتب سياسى فرنسى :
.... " Tous les accords et toutes les promesses que Moscou peut faire sont—selon les termes de Lenine—des trompe l'oeil destinés à duper le monde bourgeois ".

مراجع هذا البحث

على من يريد التعمق أو التوسع فى هذا البحث أن يرجع إلى المؤلفات التى سنوردها بعد .

غير أننا نوجه النظر بادىء ذى بدء إلى أمر يجب أن يضعه الباحثون نصب أعينهم . وهو أن هذه المؤلفات تكاد تنحصر فى ثلاث فئات :

الفئة الأولى لكتاب شيوعيين مقيمين فى دول أوربا الشرقية .

والفئة الثانية لكتاب متأثرين بالفلسفة الماركسية ، وإن لم يكونوا فى عداد الشيوعيين .

والفئة الثالثة إما لكتاب كانوا أصحاب مراكز فى دول أوربا الشرقية وفروا منها ، وإما لكتاب غربيين مناهضين للشيوعية .

وقليل من هؤلاء وأولئك من التزم جانب الحياد الكامل ، فعلى الباحث أن يحسب لذلك حسابا فى موازنته واستنتاجاته .

(١) الأبحاث الخاصة بالتقسيم الجغرافى السياسى لأوربا السوفيتية :

— East W. Gordon.—The new frontiers of the Soviet Union. *Foreign Affairs.* n. 4 July 1951.

— East W. Gordon —How Strong is the Heartland. *Foreign Affairs,* n. 1 October 1950.

— Haswell Lutz Ralph.—The changing Role of Iron Curtain Countries. *The Annals of the American Academy of Political and Social Sciences.* September 1950 Vol. 271 (Moscow's European Satellites).

— Mitrany David.—Evolution of the Middle Zone. *The Annals...* Vol. 271 (Moscow's European Satellites).

— Roncek S. Joseph.—The Bulgarian, Rumanian and Hungarian Peace Treaties. *The Annals...* Vol. 257 (Peace settlements of World War II).

— Roncek S. Joseph.—Geopolitical Trends in Central-Eastern Europe. *The Annals...* Vol. 271 (Moscow's European Satellites).

— Rousseau Charles, Céré Roger.—*Chronologie du Conflit mondial.* S.E.F.I. Paris, Les armistices soviétiques, p. 513 et s.

— Schapiro L. B.—The postwar Treaties of the Soviet Union. *The Year Book of World Affairs* 1950, Vol. 4, p. 130 et s.

— Thorsten V. Kalijarvi.—Settlements of World Wars I and II compared. *The Annals...* Vol 257 (Peace Settlements of World War II).

— Wuorinen H. John.—The Finish Treaty... *The Annals* .. Vol. 257.

(٢) الأبحاث الخاصة بالنظم الدستورية فى الديمقراطيات الشعبية :

— Duverger M.—*Les régimes politiques.* Coll. Que sais-je. Presses Universitaires de France 1948.

— Duverger M.—*Manuel de Droit constitutionnel et de la science politique.* 5ème éd. Presses Universitaires de France 1948.

— Fabre M. H.—La Constitution yougoslave. *Revue de droit public* 1947.

— Fabre M. H.—Théorie des Démocraties Populaires (Contribution à l'étude de l'Etat socialiste). *Bibliothèque de la Faculté de Droit d'Alger,* Vol. 5 Ed. A. Pedone.

— Guins G. C.—Constitutions of the Soviet Satellites. *The Annals...* Vol. 271 (Moscow's European Satellites).

— Vedel G.—*Manuel de Droit Constitutionnel:* Titre II. Le droit constitutionnel de la démocratie marxiste, notamment la Section II. Les Démocraties populaires, p. 225 et s.

(٣) الأبحاث الخاصة بمشكلة دول أوربا الشرقية :

— Bartlett Vernon.—*East of the Iron Curtain.* London 1949. Latimer House.

— Black C. E.—Soviet Policy in Eastern Europe. *The Annals...* Vol. 263 (The Soviet Union Since World War II).

— Bogdan Radista.—The Sovietization of the Satellites. *The Annals...* Vol. 271 (Moscow's European Satellites).

— Clarion Nicolas—Le Glacis soviétique. Ed. Somogy, Paris 1948.

— Day Carman.—*Soviet Imperialism: Russia's Drive Toward Domination.* Washington Public Affairs Press 1950.

— Fejtö Francois.—Histoire des Démocraties Populaires. Collection Esprit. Ed. du Seuil. Paris 1952.

— George Pierre.—Les démocratics populaires. Paris Ed. Sociales 1952.

— Rossi A.—Théorie des démocraties populaires. Revue "Epreuves", Mai 1953.

— *Royal Institute of International Affairs:* Central and South East Europe 1945-1948. Edited by R. R. Betts. London and New York 1950.

— Seton-Watson Hugh.—*The East European Revolution.* London 1950.

— Seton-Watson Hugh —The pattern of communist revolution. London 1953.

— Taborsky Eduard.—Government in the People's Democracies. *The Annals...* Vol. 271.

— *United States Information Service.*—London, September 1950—Soviet Aggression in Europe and United States Counter-measures—A Review.

— Warriner Doreen.—*Revolution in Eastern Europe.* London, Turnstile Press 1950.

— Waskovich George.—The Ideological Shadow of the U.S.S.R. *The Annals...* Vol. 271.

— Wells H. Roger.—Interim Governments and Occupation Regimes. *The Annals...* Vol. 257.

— Ygael, Gluckstein.—Stalin's Satellites in Europe. G. Allen- Uwin London 1952—L'ouvrage vient d'être traduit en français Ed. Iles d'or. Fevrier 1953.

(٤) الأبحاث الخاصة بلشفة ألبانيا :

— Céré Roger Peyret Henry.—*L'Evolution du Monde.* Chronologie 1945. Ed. S.E.F.I. Paris, p. 465 et s.

— Dedijer Vladimir.—Albania, Soviet Pain. Foreign Affairs 1951-1952. p. 103 et s.

— Skendi Stavro.—Albania within the Slav Orbit : Advent to Power of the Communist Party. *Political Science Quarterly.* Vol. LXIII. N° 2—June 1948, p. 257 to 274.

(٥) الأبحاث الخاصة بلشفة بلغاريا .

— Céré Roger Peyret Henry.—*L'Evolution du Monde...* p. 451 et s.

— Padev Michaël.—*Dimitrov Wastes no bullets : Nikola Petkov. The Test Case.* London. Eyre and Spottiswood 1948.

(٦) الأبحاث الخاصة بلشفة هنجاريا :

— Honti François.—*Le Drame hongrois.* Paris 1949.

— Nagy Frenc.—*The Struggle Behind the Iron Curtain.* New York Macmillan.

— Schoenfeld H. F. Arthur.—Soviet Imperialism in Hungary. *Foreign Affairs*, Vol. 26, April 1948, p. 554-566.

— Rakosci.—La voie de notre démocratie populaire—Articles et Documents (N° 2536) (La Documentation Française).

(٧) الأبحاث الخاصة بلشفة ماسيدونيا :

— Barker Elisabeth.—Macedonia its place in Balkan Power Politics.—*Royal Institute of International Affairs.* London—New York 1950. notamment la troisième partie de l'ouvrage Macedonia 1941-1949. p. 78 et s.

— Barker Elisabeth.—Geopolitical Implications of the Macedonian Problem. *World Affairs Interpreter*, Vo. 21, April 1950, p. 95 à 107.

(٨) الأبحاث الخاصة بلشفة بولونيا :

— Bliss Lane Arthur.—*I saw Poland Betrayed*—Indianopolis—New-York 1948.

— Bronislav Kusnierz.—*Stalin and the Poles.*—London 1949.

— Mikolajczyk Stanislaw.—*The Rape of Poland.* New York Whittlesey House 1948. (Cet ouvrage a été aussi publié en francais dans le quotidien : *Le Monde*, à partir du 17 février 1948 sous le titre "Le martyr de la Pologne").

— Malana J. et Rey L.—La Pologne d'une occupation à l'autre, 1944-1952—Ed. du Fuseau 1952—Paris.

(٩) الأبحاث الخاصة بلشفة رومانيا :

— Brauneu Barry—The soviet conquest of Rumania, Foreign Affairs—1951-1952. p. 446 et s.

— Markham Reuben H.—*Rumania Under the Soviet Yoke*—Boston 1949.

(١٠) الأبحاث الخاصة بلشفة تشكوسلوفاكيا :

— Duchacek, Ivo.—The Strategy of Communist Infiltration = The Case of Czechoslovakia - New Haven. Yale Institute of International Studies 1949.

— Lockhart Robert Bruce.—The Czechoslovak Revolution—Foreign Affairs Vol. 26 N° 4 July 1948.

— *Parallèle 50*.

(نشرة شيوعية تشكوسلوفاكية تصدر فى باريس باللغة الفرنسية) .

— Ripka Hubert.—Le coup de Prague, une révolution préfabriquée—Ed. Plon, Paris 1949.

— Otto Friedman.—The Break-up of Czech Democracy. London 1950.

(۱۱) الأبحاث الخاصة ببلشفة يوغسلافيا . وفصلها من الكتلة الشرقية :

— Bourdet Claude.—Voyage à la deuxième U.R.S.S. Revue Esprit. Novembre 1949.

— Dalmas Louis.—Le Communisme Yougoslave : Depuis la Rupture avec Moscou. Paris 1950.

— Domenach T. M.—Une Révolution rencontre le mensonge. Revue Esprit, février 1950.

— Fotitch Constantin—The War we lost. New York—Viking 1948.

— Gallanz.—Tito and Goliath. London 1951 (Collanz).

— Le livre yougoslave. Paris.

(منشورات شيوعية يوغسلافية تصدر فى باريس) .

— Morris John.—Yugoslavia. London 1948.

— Milovan Djilas H. E.—Yugoslav, Soviet Relations. International Affairs, Vol. 27 N° 2—April 1951.

— *The Soviet Yugoslav Dispute* (Royal Institute of International Affairs. London 1948.

— *Questions Actuelles du Socialisme*. Paris

(مجلة شيوعية يوغسلافية تصدر بالفرنسية فى باريس) .

— Zilliacus K.—Yugoslavia faces to the Future. London 1947.

(۱۲) الأبحاث الخاصة بالتغييرات الاقتصادية فى أوربا الشرقية :

— Cercler Roger.—Les Réformes agraires dans l'Est Européen. *Revue politique et parlementaire* N° 586. Mars 1949.

— Halasz Andrew.—Changing Status of the Peasant in Iron Curtain Countries. The Annals... Vol. 271.

— Lengyel Emil.—Industrial changes in Eastern Europe. *The Annals...* Vol. 271.

— *Rumania. Ministère de l'Information.*—La Réforme Agraire en Roumanie, 1946.

— Sharp S. L.—Nationalisation of Key Industries in Eastern Europe. Washington 1946.

تمهيد : صيغت كل هذه المعاهدات باللغة الروسية ، أو بلغات دول البلقان ، عدا واحدة منها حررت باللغة الفرنسية ، وهي المعاهدة الألبانية البلغارية .

فلم يكن في وسعنا إلا الرجوع إلى ترجمة لهذه المعاهدات ، ولم نجد مصدراً لذلك إلا ماترجمته وزارة الخارجية الفرنسية :

La Documentation Française—Notes Documentaires et études—(Textes Diplomatiques—Section étrangère N° 884-907-935-1001).

ووزارة خارجية الولايات المتحدة :

United States Department of State: Documents—State Papers Vol. I N° 4-12-73.

وقد اضطررنا إلى التعريب من هذه الترجمات مع أن ذلك لا يتمشى مع المنهج العلمي الصحيح .

وقد ذللنا ، بشق النفس ، ما اعترضنا من تناقض كان يقف في سبيلنا أحيانا عند الموازنة بين الترجمتين : الفرنسية والانجليزية ، وبخاصة لأننا كنا لانجد مصدراً نرجح به إحداها على الأخرى ، ولم نجعل ذلك كله يثنينا عن أداء هذا الواجب ، وهو ترجمة تلك المعاهدات ليتمكن الباحثون في القانون الدولي ، والعلاقات الدولية من أبناء العروبة أن يقفوا على المواثيق التي تنظم مابين الاتحاد السوفييتي والجمهوريات الشعبية ، ومابين هذه الجمهوريات وبعضها من علاقات .

(١) معاهدة الصداقة والمساعدة المتبادلة والتعاون لما بعد الحرب المبرمة بين الاتحاد السوفيتي وتشكوسلوفاكيا في مدينة موسكو بتاريخ ١٢ ديسمبر سنة ١٩٤٣

رغبة في تعديل وتوسيع نطاق الاتفاق الخاص بالمساعدة المتبادلة ، المنعقد بين اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفييتية والجمهورية التشيكوسلوفاكية والذي تم التوقيع عليه بمدينة براغ في ١٦ مايو سنة ١٩٣٥

ورغبة فى تأكيد نصوص الاتفاق المبرم بين اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفييتية ، وحكومة الجمهورية التشيكوسلوفاكية بخصوص العمل معاً فى الحرب ضد ألمانيا ، والذى تم التوقيع عليه بمدينة لندن فى ١٨ يولية سنة ١٩٤١

ورغبة فى المساهمة فى حفظ السلام بعد الحرب ، وقمع أى اعتداء جديد من جانب ألمانيا ، وضمانا للصداقة الدائمة بينها ، والتعاون السلمى بعد الحرب .

قرر المجلس الأعلى للسوفييت الأعلى لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفييتية ورئيس الجمهورية التشيكوسلوفاكية عقد اتفاق لهذا الغرض وأنابا عنهما المفوضين:

عن المجلس الأعلى للسوفييت الأعلى للاتحاد السوفييتى : فياتشسلاف ميخالوفيتش مولوتوف سكرتير الشعب للشئون الخارجية . وعن رئيس الجمهورية التشيكوسلوفاكية : زدينيك فيرلنجر سفير الجمهورية التشيكوسلوفاكية لدى الاتحاد السوفييتى .

وقد تبادلا وثائق تفويضهما ، ووجدت صحيحة ، واتفقا على مايأتى :

المادة ١ — اتفق الطرفان المتعاقدان الساميان على الاتحاد فى انتهاج سياسة مشتركة للصداقة الدائمة والتعاون الودى والمساعدة المتبادلة بعد الحرب ، ويتعهدان بتبادل المساعدة والعون العسكرى وغيره وكافة المساعدات الأخرى فى الحرب الحالية ضد المانيا ، وضد جميع البلاد التى انضمت اليها فى أعمال عدوانية في أوربا.

المادة ٢ — يتعهد الطرفان المتعاقدان الساميان بعدم الدخول فى أية مفاوضة مهما يكن نوعها مع الحكومة الهتلرية خلال الحرب الحالية ، ولا مع أية حكومة أخرى فى المانيا لا تتخلى نهائيا عن كل تفكير عدوانى ، وبعدم التفاوض أو عقد أية هدنة أو معاهدة سلام مع المانيا ، أو مع أية دولة أخرى انضمت اليها فى أعمال عدوانية فى أوربا إلا برضاهما المتبادل .

المادة ٣ — تأكيداً للسياسة المتفق عليها بينهما قبل الحرب ، وهى سياسة السلام والمساعدة المتبادلة المنصوص عليها فى المعاهدة التى تم التوقيع عليها بمدينة براغ فى ١٦ مايو عام ١٩٣٥ ، اتفق الطرفان المتعاقدان الساميان على التعهد الآتى : فى حالة ما إذا أقحم أحدهما فى فترة ما بعد الحرب فى عمليات حربية ضد المانيا إذا ما عادت

إلى سياستها العدوانية ، أو ضد أية دولة أخرى تنهج هذه السياسة بجانب المانيا بطريقة مباشرة أو غير مباشرة فعلى الطرف المتعاقد الآخر المبادرة فوراً بتقديم العون العسكرى أو أى عون آخر بكافة الوسائل التى فى مكنته .

المادة ٤ — مراعاة لمصالح أمن كل منهما اتفق الطرفان المتعاقدان الساميان على إبقاء التعاون الودى الوثيق خلال الفترة التى تعقب إعادة السلام ، وعلى العمل وفقا لمبادىء تبادل احترام استقلالها وسيادتهما ، مع عدم التدخل فى الشئون الداخلية للدولة الأخرى .

واتفقا على تنمية علاقاتهما الاقتصادية على أوسع نطاق ممكن وعلى تبادل جميع المساعدات الاقتصادية التى فى مكنتهما بعد الحرب .

المادة ٥ — يتعهد كل من الطرفين المتعاقدين الساميين بعدم عقد أى تحالف، وبعدم الاشتراك فى أى تكتل موجه ضد الطرف المتعاقد السامى الآخر .

المادة ٦ — تسرى هذه المعاهدة بمجرد التوقيع عليها ويصدق عليها فى أقرب وقت ممكن ويتم تبادل وثائق التصديق فى موسكو فى أقرب فرصة ممكنة .

ويعمل بهذه المعاهدة لمدة عشرين سنة ابتداء من يوم التوقيع عليها . وإذا لم يبد أحد الطرفين المتعاقدين رغبته فى إلغاء المعاهدة قبل سنة من نهاية فترة العشرين سنة فانها تسرى لمدة جديدة قدرها خمس سنوات ، وهكذا لحين إبداء أحد الطرفين المتعاقدين رغبته كتابة فى إنهاء المعاهدة قبل سنة من نهاية الفترة الجارية .

بناء عليه وقع المفوضان هذه المعاهدة وبصماها بختمهما . وحررت من نسختين إحداهما باللغة الروسية والأخرى بالتشيكوسلوفاكية . والنسختان أصليتان .

بتصريح من المجلس الأعلى للسوفييت الأعلى	بتصريح من رئيس الجمهورية
للاتحاد السوفييتى	التشيكوسلوفاكية
مولوتوف	فيرلنجر

موسكو فى ١٢ ديسمبر عام ١٩٤٣

(٢) معاهدة الصداقة وتبادل المساعدة والتعاون لما بعد الحرب المبرمة بين الاتحاد السوفييتي ويوغسلافيا [1] (فى مدينة موسكو بتاريخ ١١ أبريل عام ١٩٤٥)

إصراراً على متابعة الحرب حتى النهاية ضد المعتدين الالمان ، ورغبة فى زيادة تقوية روابط الصداقة القائمة بين شعبي الاتحاد السوفييتي ويوغسلافيا اللذين يحاربان معاً ضد عدوهما المشترك ، المانيا الهتلرية ، ورغبة فى ضمان تعاون وثيق بين شعبي هذين البلدين وجميع الأمم المتحدة خلال الحرب ووقت السلام ، ومساهمة فى تنظيم الأمن والسلم في فترة ما بعد الحرب ، واقتناعاً بأن تقوية الصداقة بين الاتحاد السوفييتي ويوغسلافيا يتجاوب مع الصالح الحيوى لهذين البلدين ، ويساعد الى أقصى حد على تنمية إقتصادياتها فيا بعد ، لكل هذا قرر المجلس الأعلى للسوفييت الأعلى لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفييتية ومجلس الوصاية اليوغسلافى ابرام هذه المعاهدة للوصول الى تلك الأهداف وأنابا عنهما مندوبين مفوضين هما ف . م . مولوتوف السكرتير الشعبى للشئون الخارجية للاتحاد السوفييتي والمارشال تيتو رئيس مجلس وزراء يوغسلافيا وقد تبادلا وثائق تفويضهما ، ووجدت صحيحة ، وأتفقا على مايأتى :

المادة الأولى : كل من الطرفين المتعاقدين بالتعاون مع الطرف الآخر ومع جميع الأمم المتحدة يتابع الكفاح ضد المانيا حتى النصر النهائى . ويتعهد الطرفان المتعاقدان بتبادل المساعدة والعون العسكرى أو — أى عون آخر .

المادة ٢ — فى حالة إقحام أحد الطرفين المتعاقدين فى فترة ما بعد الحرب فى عمليات حربية ضد المانيا — اذا عادت الى سياستها العدوانية ، أو ضد أية دولة تنضم اليها مباشرة أو باى شكل آخر فى حرب واحدة فعلى الطرف المتعاقد الآخر ان يبادر فوراً بتقديم جميع المساعدات العسكرية أو أى عون آخر بكافة الوسائل الممكنة .

المادة ٣ — يصرح الطرفان المتعاقدان بأنهما سيشتركان بروح التعاون الوثيق فى جميع الأعمال الدولية التى ترمي الى ضمان سلام الشعوب وأمنها ، وأنهما سيساهمان فى تحقيق هذه الأهداف السامية.

---

(١) وقع الالغاء من جانب الاتحاد السوفييتى فى تاريخ ٢٨ سبتمبر سنة ١٩٤٨

يصرح الطرفان المتعاقدان بأن تنفيذ هذه المعاهدة سيتم وفقاً للمبادىء الدولية التى ساهم الطرفان فى إقرارها .

المـادة ٤ — يتعهد كل من الطرفين المتعاقدين بعدم عقد أى تحالف ، وبعدم الاشتراك فى أى تكتل موجه ضد الطرف الآخر .

المـادة ٥ — يصرح الطرفان المتعاقدان بأنهما سيعملان بروح الصداقة والتعاون بعد نهاية الحرب الحالية من أجل تنمية وزيادة تقوية الروابط الاقتصادية والثقافية التى تربط شعبي هذين البلدين .

المـادة ٦ — تسرى هذه المعاهدة بمجرد التوقيع عليها وينبغى التصديق عليها فى أقرب وقت ممكن. ويتم تبادل وثائق التصديق بمدينة بلجراد فى أقرب فرصة.

يعمل بهذه المعاهدة لمدة عشرين سنة . واذا لم يعلن أحد الطرفين المتعاقدين رغبته فى إلغائها قبل سنة من نهاية فترة العشرين سنة فانها تسرى لمدة جديدة قدرها خمس سنوات وهكذا لحين إبداء أحد الطرفين المتعاقدين رغبته كتابة فى إنهائها قبل سنة من نهاية فترة الخمس سنوات الجارية .

بناء عليه وقع المفوضان هذه المعاهدة وبصماها بأختامهما .

حررت فى موسكو بتاريخ ١١ أبريل عام ١٩٤٥ من نسختين إحداهما باللغة الروسية والأخرى بالصربوكرواتية. والنسختان أصليتان .

باسم المجلس الأعلى للسوفييت الأعلى للاتحاد السوفييتى	باسم مجلس وصاية يوغسلافيا
ف . مولوتوف	ا . بروز تيتو

(٣) معاهدة المساعدة المتبادلة المبرمة بين الاتحاد السوفييتى وبولونيا[١] .

(فى مدينة موسكو بتاريخ ٢١ أبريل عام ١٩٤٥)

المـادة ١ — يتابع الطرفان المتعاقدان الكفاح مع الأمم المتحدة ضد المانيا حتى النصر النهائى . ويتعهد الطرفان المتعاقدان بتبادل العون العسكرى أو أى عون من نوع آخر خلال هذا الكفاح بكافة الوسائل التى فى وسعهما .

(١) لم ترد ديباجة تلك المعاهدة فى وثائق وزارة الخارجية الفرنسية ولكنها وردت فى وثائق وزارة الخارجية الامريكية وحين قام المؤلف بترجمة هذه المعاهدة لم يكن تحت يده سوى النص الفرنسى.

المـادة ٢ — اقتناعاً بأن المحافظة على صداقة متينة ودائمة تلائم مصالح الشعوب السوفييتية والبولونية من حيث ازدهارها أو من حيث أمنها قرر الطرفان المتعاقدان تقوية التعاون الودى بين البلدين وفقاً لمبادىء تبادل احترام استقلالها وسيادتهما . ويؤكد كل من الطرفين عزمه على عدم التدخل فى المسائل الداخلية للطرف المتعاقد معه .

المـادة ٣ — يتعهد الطرفان المتعاقدان بعد انتهاء الحرب ضد المانيا بالاشتراك معاً فى اتخاذ جميع الاجراءات التى فى وسعهما لدفع كل تهديد باعتداء جديد من جانب ألمانيا أو من أية دولة تنضم اليها مباشرة أو بأية طريقة أخرى . ولتحقيق هذه الأغراض يشترك الطرفان المتعاقدان بروح التعاون الصادق فى كل عمل دولى يرمى إلى ضمان سلم الشعوب وأمنها ويساهمان مساهمة كاملة فى كل مشروع يمكن من بلوغ هذه الأهداف .

ينفذ الطرفان المتعاقدان هذه المعاهدة وفقاً للمبادىء الدولية التى ساهما فى إقرارها .

المـادة ٤ — فى حالة إقحام أحد الطرفين المتعاقدين فى فترة مابعد الحرب فى عمليات حربية ضد المانيا — إذا عادت هذه الأخيرة الى سياستها العدوانية — أو ضد أية دولة أخرى تنهج هذه السياسة بجانب المانيا بطريقة مباشرة أو غير مباشرة ، فعلى الطرف المتعاقد الآخر المبادرة فوراً بتقديم العون العسكرى أو أى عون من نوع آخر الى الطرف المتعاقد معه بكافة الوسائل التى فى مكنته .

المـادة ٥ — يتعهد الطرفان المتعاقدان بعدم عقد أية هدنة ولا معاهدة صلح مع الحكومة الهتلرية أو مع أية حكومة المانية أخرى تعتدى أو ترغب فى الاعتداء على استقلال أو وحدة اقليم أو أمن كل من الطرفين المتعاقدين قبل أن يتباحثا معاً .

المـادة ٦ — يتعهد كل من الطرفين المتعاقدين بعدم عقد أى تحالف أو الاشتراك فى أى تكتل موجه ضد الطرف الآخر .

المـادة ٧ — يتعاون الطرفان المتعاقدان أيضاً بعد نهاية الحرب الحالية بروح الصداقة فى تنمية وتقوية العلاقات الاقتصادية والثقافية بين البلدين ، ويتبادلان المساعدة لاحياء اقتصاديات البلدين .

المادة ٨ — تسرى هذه المعاهدة بمجرد التوقيع عليها ويصدق عليها فى أقرب فرصة . كما يتم تبادل وثائق التصديق بمدينة فارسوفيا فى أقرب وقت ممكن .

يعمل بهذا الاتفاق لمدة عشرين سنة من تاريخ التوقيع عليه . فاذا لم يعلن أحد الطرفين المتعاقدين رغبته فى الغاء هذه المعاهدة قبل سنة من نهايتها فانها تسرى لمدة خمس سنوات تالية ، وهكذا لحين إعلان أحد الموقعين رغبته فى عدم تجديدها قبل سنة من نهاية فترة الخمس سنوات الجارية .

٤ — معاهدة تبادل المساعدة المبرمة بين بولونيا ويوغسلافيا [1] (فى مدينة فارسوفيا بتاريخ ١٨ مارس سنة ١٩٤٦)

اتعاظاً بنتائج الحرب الأخيرة التى اندلعت من جراء اعتداء المانيا وحلفائها والتى تسبب عنها خسائر فادحة فى بولونيا وفى يوغسلافيا .

ورغبة فى توثيق الصداقة التالدة التى تربط شعبي الدولتين الشقيقتين والتى تدعمت وتقوت بشكل ظاهر خلال الكفاح المشترك ضد الألمان وحلفائهم من أجل الحرية والاستقلال والديمقراطية .

وانتهاجاً لمبدأ تقوية الصداقة بين بولونيا ويوغسلافيا لتتجاوب ومصالح البلدين الأكثر حيوية ويكون من شأنها خدمة النشاط الثقافى والاقتصادي فى بولونيا ويوغسلافيا على أتم وجه .

واتباعاً لغرض تدعيم السلام والأمن فى بولونيا ويوغسلافيا ، ثم تدعيم السلام والأمن الدوليين .

فان رئيس المجلس الوطنى للجمهورية البولونية من جهة ورياسة السكوبشينه (البرلمان) للجمهورية الاتحاديه الشعبية اليوغسلافية من جهة أخرى قد قررا عقد معاهدة صداقة وتبادل المساعدة ، وأنابا عنهما لهذا الغرض المفوضين : المسيو ادوارد اسوبكا مورافيسكي رئيس مجلس وزراء حكومة الاتحاد الوطنى

(١) وقع الالغاء من جانب بولونيا فى تاريخ ٣٠ سبتمبر سنة ١٩٤٩

لجمهورية بولونيا عن رئيس المجلس الوطنى لجمهورية بولونيا والمسيو يوسف بروز تيتو مارشال يوغسلافيا عن رياسة السكوبشينة الوطنية للجمهورية الاتحادية الشعبية اليوغسلافية .

وقد تبادلا وثائق تفويضهما ووجدت صحيحة واتفقا على مايأتى :

المادة ١ — يتعهد الطرفان المتعاقدان الساميان بعدم عقد أي تحالف أو اشتراك فى أى عمل موجه ضد الآخر .

المادة ٢ — فى حالة تهديد السلام والأمن فى أحد البلدين يتعهد الطرفان المتعاقدان الساميان بتبادل المشورة فى المسلك الواجب اتباعه وكذلك في المسائل الخاصة بمصالح البلدين التى لهـا بعض الخطورة .

المادة ٣ — فى حالة إقحام أحد الطرفين المتعاقدين الساميين فى نزاع مسلح ضد المـانيا إذا عادت إلى سياستها العدوانية ، أو ضد أية دولة أخرى تنهج هذه السياسة بجانب المـانيا بطريقة مباشرة أو غير مباشرة ، يكون للطرف المتعاقد السامي الآخر أن يبادر فوراً بتقديم العون العسكرى أو أى مساعدة أو إغاثة أخرى الى الطرف المتعاقد معه بكافة الوسائل التى فى استطاعته .

المادة ٤ — لا تمس هذه المعاهدة التزامات الطرفين المتعاقدين الساميين قبل الدول الأخرى بأى ضرر .

وينفذ الطرفان المتعاقدان الساميان هذه المعاهدة طبقاً لقانون منظمة الأمم المتحدة ويؤيدان كل عمل يرمى الى القضاء على معاقل العدوان وإلى تدعيم السلام والأمن فى العالم .

المادة ٥ — تسرى هذه المعاهدة من يوم التوقيع عليها ويعمل بها لمدة عشرين سنة . فاذا لم يلغها أحد الطرفين المتعاقدين الساميين قبل المدة المذكورة بسنة على الأقل فانها تعتبر كأنها تجددت لمدة خمس سنوات تالية وهكذا .

تخضع المعاهدة للتصديق ويتم تبادل وثائق التصديق بمدينة بلجراد فى أقرب وقت ممكن . بناء عليه وقع المفوضان المذكوران هذه المعاهدة وبصماها بأختامهما .

حررت فى فارسوفيا فى ١٨ مارس ألف وتسعمائة وستة وأربعين من نسختين كل منها باللغتين البولونية والسربوكرواتية . والنسختان أصليتان .

بتفويض من رئيس المجلس الوطنى للجمهورية البولونية

بتفويض من رئاسة السكوبشينه (البرلمان) للجمهورية الاتحادية الشعبية اليوغسلافية

٥ — معاهدة الصداقة والمساعدة المتبادلة والتعاون السلمى المبرمة بين الجمهورية التشيكوسلوفاكية ويوغسلافيا [١] (بمدينة بلجراد فى ٩مايو عام ١٩٤٦) .

رغبة فى إعلان روابط الصداقة الخالصة التى تجمع منذ القدم الأمم السلافية الشقيقة : تشيكوسلوفاكيا ويوغسلافيا التى أظهرت شجاعتها فى الحرب الأخيرة خلال كفاحها المشترك ضد نفس الأعداء وبمواجهة نفس المخاطر .

وإدراكا لصالح البلدين الحيوى فى قيام دفاع مشترك إذا ما جددت ألمانيا سياستها العدوانية ضد حريتهما واستقلالها وسلامة أراضيهما .

واقتناعاً بأن دفاعاً مشتركا ضد أى خطر من هذا القبيل هو لصالح المحافظة على السلام والأمن الدوليين فضلا عن أنه الهدف الذى يسعى اليه ميثاق منظمة الامم المتحدة والذى قبله البلدان .

وإصراراً على متابعة تقوية وتدعيم العلاقات الروحية والاقتصادية التى قامت فيما مضى بين البلدين بفضل الجهود المشتركة .

قرر رئيس جمهورية تشيكوسلوفاكيا ومكتب رئاسة الجمعية الوطنية للجمهورية الشعبية الاتحادية اليوغسلافية عقد معاهدة لهذا الغرض وأنابا عنهما المفوضين :

المسيو زدنيك فيرلنجر رئيس مجلس الوزراء عن رئيس الجمهورية التشكوسلوفاكية والمسيو يوسف بروز تيتو مارشال يوغسلافيا عن مكتب رئاسة الجمعية الوطنية

(١) وقع الالغاء من جانب تشكوسلافاكيا فى تاريخ ٤ أكتوبر سنة ١٩٤٩

للجمهورية الاتحادية اليوغسلافية وقد تبادلا وثائق تفويضهما ووجدت صحيحة واتفقا على النصوص الآتية :

المادة ١ — اتفق الطرفان المتعاقدان الساميان على الاتحاد فى انتهاج سياسة صداقة متينة دائمة لصالح البلدين وشعوبهما على أن تدعم هذه الصداقة عن طريق تعاون وثيق بين البلدين .

المادة ٢ — يتعهد الطرفان المتعاقدان الساميان بالاشتراك معاً فى اتخاذ جميع الاجراءات التى فى وسعهما للحيلولة دون أى تهديد ولصد أى اعتداء آخر من جانب المانيا أو أية دولة تنضم اليها مباشرة أو بأى طريق آخر .

لهذا يشترك الطرفان المتعاقدان الساميان بروح التعاون الصادق فى جميع الأعمال الدولية التى ترمى الى المحافظة على السلام والأمن الدوليين ويساهمان فى تحقيق هذا الغرض بكل جهودهما .

وفى تنفيذهما لهذه المعاهدة سيحترم الطرفان المتعاقدان الساميان التزاماتهما الناتجة عن عضويتهما فى منظمة الأمم المتحدة .

المادة ٣ — فى حالة إقحام أحد الطرفين المتعاقدين الساميين فى حرب ضد المانيا التى قد تستأنف سياستها العدوانية ، أو ضد أية دولة أخرى تنضم الي المانيا لغرض عدوانى ، فعلى الطرف المتعاقد السامي الآخر المبادرة فوراً بتقديم العون العسكرى وغيره بكافة الوسائل التى يستطيعها .

المادة ٤ — يتعهد الطرفان المتعاقدان الساميان بعدم عقد أى تحالف ، وبعدم الاشتراك فى أى تكتل موجه ضد الطرف المتعاقد السامى الآخر .

المادة ٥ — الطرفان المتعاقدان الساميان معاً ، كل فيما يخصه يعملان على توطيد العلاقات الاقتصادية والروحية وغيرها بين البلدين وفقاً للمعاهدات والاتفاقات المبرمة لهذا الغرض .

المادة ٦ — تسرى هذه المعاهدة بمجرد التوقيع عليها ، ويصدق عليها فى أقرب وقت ممكن ، ويتم تبادل وثائق التصديق فى مدينة براغ بأسرع ما يمكن .

يعمل بهذه المعاهدة لمدة عشرين سنة من وقت التوقيع عليها . ولكن إذا لم يعلن أحد الطرفين المتعاقدين الساميين رغبته فى إنهاء مفعولها قبل اثنى عشر شهراً من نهاية فترة العشرين سنة فان مفعولها يمتد لمدة خمس سنوات وهكذا لحين إعلان أحد الطرفين المتعاقدين الساميين رغبته كتابة فى إنهاء مفعولها قبل اثنى عشرة شهراً من نهاية فترة الخمس سنوات الجارية .

بناء عليه وقع المفوضان هذه المعاهدة وبصماها بأختامهما .

حررت فى بلجراد من نسختين باللغتين التشيكوسلوفاكية والسربوكرواتية . والنسختان أصليتان — ٩ مايو عام ١٩٤٦

(٦) معاهدة الصداقة والمساعدة المتبادلة المبرمة بين جمهورية ألبانيا الشعبية والجمهورية الاتحادية الشعبية اليوغسلافية [١] (تيرانا فى ٩ يوليه عام ١٩٤٦) .

واجه شعبا جمهورية ألبانيا الشعبية والجمهورية الاتحادية اليوغسلافية فى مجرى تاريخهما نفس الأعداء الذين هددوا استقلال كل منهما ، والذين أرادوا الاستيلاء على الاقليميين أو على أجزاء منهما والعودة بهما إلى حالة العبودية . وقد تحقق هذا بصفة خاصة فى ماض قريب حينما اعتدت المانيا وإيطاليا الفاشية على البلدين واحتلتهما لغرض اقتسامهما بينهما واستعبادهما إلى الأبد وقام شعبا ألبانيا ويوغسلافيا ، وفاء لتقاليدهما ، بالدفاع عن استقلالهما وحريتهما . وبعد حرب دامت أربع سنوات حاربا فيها جنباً إلى جنب استطاعا حماية هذا الاستقلال وهذه الحرية .

ورغبة فى زيادة تقوية الروابط التى تغلغلت فى الدماء على ممر الأيام الحاسمة لشعبى هذين البلدين ورغبة فى إعلان هذه الصداقة التى لا تنفصم عراها ورغبتهما فى تعاون ثقافى واقتصادى ورغبة فى تأكيد عزمهما على الدفاع معاً عن حريتهما واستقلالهما وسلامة إقليم بلديهما مستقبلا فى حالة أى اعتداء من جانب دولة أخرى بقصد استعبادهما أو الاستيلاء على جزء من اقليميهما .

---

(١) وقع الالغاء من يوغسلافيا فى ٤ اكتوبر سنة ١٩٤٩

واقتناعاً بأن هذا الدفاع المشترك ليس فقط لصالح بلديهما ، بل إنه أيضاً لصالح السلام فى البلقان والعالم أجمع وهو ما يتفق وجهود الأمم المتحدة .

لذلك قرر المجلس الأعلى للجمعية الشعبية لجمهورية ألبانيا الشعبية والمجلس الأعلى للجمعية الشعبية للجمهورية الاتحادية اليوغسلافية عقد هذه المعاهدة وأنابا عنهما لهذا الغرض المفوضين : المسيو ستانجس سميك وزير الخارجية عن المجلس الأعلى للجمعية الوطنية للجمهورية الاتحادية الشعبية اليوغسلافية ، والجنرال كولونيل انفارهكسها رئيس الحكومة ووزير الدفاع الوطنى ووزير الخارجية عن المجلس الأعلى للجمعية الشعبية لجمهورية ألبانيا .

وقد تبادلا وثائق تفويضهما ووجدت صحيحة وقررا ما يأتى :

المادة ١ — اتفق الطرفان المتعاقدان الساميان ، لصالح شعبى البلدين ، على زيادة تقوية العلاقات الودية بينهما عن طريق تعاون صادق دائم بين البلدين .

المادة ٢ — يشترك الطرفان المتعاقدان الساميان فى اتخاذ جميع الاجراءات اللازمة لضمان استقلال بلديهما ولمنع تكرار أى اعتداء فى المستقبل شبيه باعتداء المانيا الهتلرية وايطاليا موسولينى الفاشية .

ولهذا الغرض يتعاون الطرفان المتعاقدان الساميان تعاوناً صادقاً فى جميع الأعمال الدولية لصيانة السلام والأمن بين الشعوب . وسيسترشد الطرفان المتعاقدان الساميان فى تنفيذ الالتزامات الناشئة عن هذه المعاهدة بالمبادىء الحالية لمنظمة الأمم المتحدة .

المادة ٣ — فى حالة الاعتداء على أحد الطرفين المتعاقدين الساميين من أية دولة أخرى تهدد استقلال أحدهما وتريد استعباده أو الاستيلاء على جزء من إقليمه فعلى الطرف المتعاقد السامى الآخر المبادرة فوراً بتقديم العون العسكرى وكذلك جميع أنواع المساعدات الأخرى تبعاً للوسائل التى فى وسعه .

المادة ٤ — يتعهد الطرفان المتعاقدان الساميان بعدم عقد أى تحالف أو الاشتراك فى أى تكتل موجه ضد الطرف المتعاقد الآخر .

المادة ٥ — سيحل الطرفان المتعاقدان الساميان جميع المسائل المشتركة بينهما بأنفسهم على أساس الصداقة الخالصة ، أما العلاقات الاقتصادية والثقافية الخ . . . فانها ستكون موضع اتفاقات خاصة .

المـادة ٦ — تسرى هذه المعاهدة بمجرد التوقيع عليها ويصدق عليها فى أقرب وقت ممكن . ويتم تبادل وثائق التصديق فى مدينة بلجراد .

يعمل بهذه المعاهدة لمدة ٢٠ سنة ابتداء من تاريخ التوقيع عليها . فاذا لم يعلن أحد الطرفين المتعاقدين الساميين رغبته فى إلغاء المعاهدة قبل اثنى عشر شهراً من نهاية المدة فان سريانها يمتد كل مرة لخمس سنوات أخر لحين إعلان أحد الطرفين المتعاقدين الساميين رغبته فى إلغاء المعاهدة قبل اثنى عشر شهراً من نهاية فترة الخمس سنوات الجارية .

بناء عليه وقع المفوضان هذه المعاهدة وبصماها بأختامهما .

حررت هذه المعاهدة من نسختين إحداها باللغة الألبانية والأخرى باللغة السربوكرواتية . وقيمة النسختين واحدة .

حررت فى مدينة تيرانا فى ٩ يوليه عام ١٩٤٦

بتفويض من المجلس الأعلى للجمعية الشعبية الألبانية :

انفار هوكسها (امضاء)

بتفويض من المجلس الأعلى للجمعية الوطنية للجمهورية الاتحادية الشعبية اليوغسلافية

ستانجسن سميك (امضاء)

(٧) معاهدة الصداقة والمساعدة المتبادلة المبرمة بين الجمهورية التشيكوسلوفاكية والجمهورية البولونية (فارصوفيا فى ١٠ مارس عام ١٩٤٧) .

رغبة فى ضمان نهضة سلميه للبلدين اللذين يجاوران ألمـانيا مباشرة ، واللذين كانا هدفاً لعدوانها على ممر التاريخ ، كما أن كيانهما نفسه تعرض فى ذات الوقت للزوال أكثر من مرة .

واتعاظاً بنتائج الحرب الأخيرة التى وضعت البلدين وجهاً لوجه أمام خطر مميت .

ومراعاة لصالح البلدين في دفاع مشترك عن نفسهما فى حالة ما إذا عادت ألمـانيا إلى سياستها العدوانية ضد حريتهما واستقلالها وسلامة إقليمهما .

واقتناعاً بأن دفاعاً مشتركاً ضد مثل هذا الخطر هو لصالح المحافظة على السلام العام والأمن الدولى اللذين هما الغرض الأسمى لمنظمة الأمم المتحدة التى تضم البلدين بين أعضائها .

ومراعاة لأن الصداقة والتعاون الوثيق بين الجمهورية التشيكوسلوفاكية والجمهورية البولونية تتفقان ومصالح البلدين الأكثر حيوية وأنهما يساهمان فى نشاطهما الثقافى والاقتصادى .

اتفق رئيس الجمهورية التشيكوسلوفاكية ورئيس الجمهورية البولونية على عقد معاهدة صداقة ومساعدة متبادلة لهذا الغرض وأنابا عنهما المفوضين :

المسيو كليمنت جوتوالد رئيس مجلس الوزراء ، والمسيو جان ماساريك وزير الخارجية عن رئيس الجمهورية التشيكوسلوفاكية .

المسيو جوزيف ثيرانكيفتش رئيس مجلس الوزراء والمسيو زيجمنت مودزلتش وزير الخارجية عن رئيس الجمهورية البولونية . وقد تبادلوا وثائق تفويضهم ، ووجدت صحيحة ، واتفقوا على الشروط الآتية :

المادة ١ — يتعهد الطرفان المتعاقدان الساميان باقامة صلات متبادلة وبتنميتها وتدعيمها على أساس صداقة دائمة فضلا عن تعاونهما الاقتصادى والثقافى .

المادة ٢ — يتعهد الطرفان المتعاقدان الساميان بالاشتراك معاً فى اتخاذ جميع الاجراءات التى فى مكنتهما للحيلولة دون أى تهديد بعدوان جديد من جانب ألمانيا أو من أية دولة أخرى تنضم إليها مباشرة أو بأية طريقة أخرى .

ولهذا سيشترك الطرفان المتعاقدان الساميان بروح التعاون الصادق فى جميع الأعمال الدولية التى ترمى لضمان السلام والأمن الدوليين وسيساهمان بكل جهدهما لتحقيق هذا الغرض .

وسيراعى الطرفان المتعاقدان الساميان فى تنفيذ هذه المعاهدة التزاماتهما باعتبارهما أعضاء فى منظمة الأمم المتحدة .

المادة ٣ — اذا أقحم أحد الطرفين المتعاقدين الساميين فى حرب ضد المانيا ، إذا عادت لسياستها العدوانية ، أو ضد أية دولة أخرى تنضم الى المانيا فى تلك السياسة فعلى الطرف المتعاقد السامى الآخر المبادرة فوراً بتقديم العون العسكرى ومختلف أنواع المساعدات بكافة الوسائل التى فى طاقته .

المادة ٤ — يتعهد الطرفان المتعاقدان الساميان بعدم إبرام أى تحالف ، وبعدم الاشتراك فى أى تكتل موجه ضد الطرف المتعاقد السامى الآخر .

المادة ٥ — تسرى هذه المعاهدة لمدة عشرين سنة من وقت العمل بها . فاذا لم يلغها أحد الطرفين المتعاقدين الساميين قبل اثنى عشر شهراً من نهاية فترة العشرين سنة المذكورة تسرى المعاهدة لمدة خمس سنوات وهكذا ولحين الغائها من أحد الطرفين المتعاقدين الساميين قبل اثنى عشر شهراً من نهاية فترة الخمس سنوات الجارية .

ويصدق على هذه المعاهدة التى يعتبر البروتوكول المرفق بها جزءاً منها فى أقرب وقت ممكن ، ويتم تبادل وثائق التصديق بمدينة براغ فى أقرب وقت .

تسرى هذه المعاهدات من وقت التوقيع عليها .

المادة ٦ — حررت هذه المعاهدة باللغتين التشيكية والبولونية . والنسختان أصليتان وبهذا أحيط المفوضون علماً ووقعوا هذه المعاهدة وبصموها بأختامهم . حررت من نسختين فى فارصوفيا بتاريخ ١٠ مارس عام ١٩٤٩

(٨) معاهدة الصداقة والتعاون والمساعدة المتبادلة [1] المبرمة بين بلغاريا ويوغسلافيا (اكسينوجراد فى ٢٧ نوفمبر عام ١٩٤٧)

اقتناعاً بأن التقارب الأخوى والتعاون الوثيق يتجاوبان والمطالب التالدة للشعب البلغارى ولشعوب الجمهورية الشعبية الاتحادية اليوغسلافية التى ترى فى ذلك أقوى ضمان لحريتها واستقلالها ، ولارتقائها فى جميع الميادين فضلا عن تدعيم السلام فى البلقان . ومفعما بشعور وطيد ان الوحدة الأخوية والمساعدة المتبادلة بين الشعب

(١) وقع الالغاء من بلغاريا فى أول أكتوبر سنة ١٩٤٩

البلغارى والشعوب اليوغسلافية يكونان الشروط الرئيسية لاستقلالها وحريتها كما أنهما محور الصداقة والتعاون مع جميع الشعوب البلقانية فى نفس الوقت .

ومراعاة لتجربة الحرب العالمية الأخيرة حيث هاجمت المانيا الشعوب السلافية وغيرها من الشعوب المولعة بالحرية .

وإصراراً وطيداً على الكفاح معاً ضد كل اعتداء موجه ضد بلادهما وعلى مقاومة كل محاولة لبعث الاستعمار الألمانى أو حلفائه المحتملين من جديد أيا كانت صورة هذا التحالف بفضل جهودهما المشتركة .

ورغبة فى تدعيم العلاقات الودية القائمة بينهما وفى اعلان إرادتهما التى لاتتزعزع فى الدفاع عن حريتهما واستقلالها وسلامة إقليميهما فى المستقبل وتنظيم علاقتهما المتبادلة بروح الاخاء ولصالح تدعيم السلام والتعاون الدوليين .

قررت رئاسة الجمهورية الشعبية البلغارية والمجلس الأعلى للجمعية الشعبية لجمهورية يوغسلافيا الاتحادية الشعبية عقد معاهدة صداقة وتعاون ومساعدة متبادلة وأنابا عنهما المفوضين : جورج ديمتروف رئيس مجلس وزراء الجمهورية الشعبية البلغارية ، والمارشال جوزيف بروز تيتو رئيس مجلس وزراء الجمهوريه الشعبية الاتحاديه اليوغسلافية ، وقد تبادلا وثائق تفويضهما ، ووجدت صحيحة واتفقا على مايأتى :

المادة ١ — يتعاون الطرفان المتعاقدان الساميان من الآن فصاعداً تعاوناً قلبياً وثيقاً فى جميع العلاقات الخاصة بالمسائل المتعلقة بمصير شعبيهما ، وبعلاقاتهما المتبادلة لصالح البلدين ، وبروح الأخاء للشعوب السلافية فى الجنوب .

المادة ٢ — يشترك الطرفان المتعاقدان الساميان معاً فى اتخاذ جميع الاجراءات الضروريه لضمان أمنهما واستقلالها وسلامة إقليمهما . ويتشاوران لهذا الغرض فى جميع المسائل الدولية الهامة التى تمس مصالح البلدين أو مصالح السلام والتعاون الدوليين ويعملان طبقاً لروح ميثاق منظمة الأمم المتحدة .

المادة ٣ — فى حالة الهجوم على أحد الطرفين المتعاقدين من أية دولة أخرى لتهديد استقلاله ، أو استعباده أو ضم جزء من اقليمه فعلى الطرف المتعاقد الآخر أن يبادر فوراً بتقديم العون العسكرى وغيره الى البلد المعتدى عليه بكافة الوسائل التى يملكها .

المـادة ٤ — يتعهد الطرفان المتعاقدان الساميان بعدم إبرام أى تحالف ، وبعدم الاشتراك فى أى عمل موجه ضد الطرف المتعاقد الآخر .

المـادة ٥ — يتعهد الطرفان المتعاقدان الساميان باقامة تعاون وثيق فى جميع ميادين الحياة الاقتصادية لصالح الارتقاء باقتصادهما . وللوصول الى هذا الهدف ينسقان مشروعاتهما الاقتصادية ، ويتخذان جميع الاجراءات لتنمية تبادلهما التجارى الى أقصى حد ويمهدان لتحقيق الاتحاد الجمركى ، ويتفاهمان فى الاجراءات الواجب اتخاذها معاً والخاصة بتبادلهما التجارى مع الخارج .

المـادة ٦ — يقدر الطرفان المتعاقدان الساميان أن التدعيم النهائى للاخاء بين شعوبهما يتطلب تعاوناً ثقافياً دائماً . وتتخذ الحكومتان لهذا الغرض جميع الاجراءات لضمان تعاون وثيق فى جميع ميادين الثقافة المـدية والروحية . وهما يؤيدان ويشجعان كل عمل يؤدى الى تحقيق هذا الغرض .

المـادة ٧ — لا تمس هذه المعاهدة الالتزامات التى تضطلع بها الجمهورية الشعبية البلغارية والجمهورية الشعبية الاتحادية اليوغسلافية قبل أى دولة أخرى . وينفذ الطرفان المتعاقدان الساميان هذه المعاهدة وفقا لروح ميثاق منظمة الأمم المتحدة ، ويؤيدان كل عمل يرمى الى القضاء على مراكز الهجوم، ويضمن السلام والأمن فى العالم.

المـادة ٨ — تسرى هذه المعاهدة لمدة عشرين سنة من تاريخ التوقيع عليها . وفى حالة عدم إعلان أحد الطرفين المتعاقدين رغبته فى إيقاف العمل بهذه المعاهدة قبل اثنى عشر شهراً من نهاية فترة العشرين سنة فأن سريانها يمتد لمدة خمس سنوات تالية وهكذا لحين إبداء أحد الطرفين المتعاقدين رغبته كتابة فى إلغائها قبل اثنى عشر شهراً من نهاية فترة الخمس سنوات الجارية .

يعمل بهذه المعاهدة من وقت التوقيع عليها وينبغى التصديق عليها ويتم تبادل وثائق التصديق فى بلجراد . وبناء عليه وقع المفوضان هذه المعاهدة وبصماها بأختامهما .

حررت المعاهدة من نسختين إحداهما باللغة البلغارية والأخرى بالسربوكرواتية والنسختان لهما نفس الصلاحية .

رئيس وزراء الجمهورية الشعبية البلغارية	رئيس وزراء الجمهورية الشعبية الاتحادية اليوغسلافية
ج . ديمتروف	ج . ب تيتو

اكسينوجراد فى ٢٧ نوفمبر عام ١٩٤٧

٩ — معاهدة المساعدة المتبادلة والتعاون والصداقة المبرمة بين المجر ويوغسلافيا [1] (فى مدينة بودابست بتاريخ ٨ ديسمبر عام ١٩٤٧).

اقتناعاً بأن الاتحاد الودى ، والتعاون الوثيق بين شعب الجمهورية المجرية وشعوب الجمهورية الشعبية اليوغسلافية ينشأ عنهما مصالح أكيدة لهذه الشعوب لما في ذلك من ضمان مكين لحريتها واستقلالها ، ولأنه وسيلة لارتقائها وازدهارها فضلا عن أنه يدعم السلام فى هذا الجزء من أوربا .

واتعاظاً بتجارب الحرب العالمية الثانية حيث هاجمت المانيا جميع الدول الأوربية الواحدة تلو الأخرى وعرضت حريتها واستقلالها السياسى وسلامة اقليمها للخطر .

ومراعاة لمصالح البلدين المتعلقة بأمنهما المتبادل ، وعزماً أكيداً على الاشتراك معاً في محاربة كل هجوم موجه ضد شعوبهما .

ومقاومة لكل محاولة لبعث الاستعمار الألمانى من جديد .

وأخذ أذنابه أياً كانت صورته أو أى معتد آخر .

وبباعث الرغبة الشديدة فى تقوية العلاقات الودية القائمة .

وإعلانا لارادتهما التى لا تتزعزع فى تبادل الدفاع عن حريتهما واستقلالها وسلامة اقليمهما .

ورغبة فى تنظيم السلام واتحاد الشعوب بعضها ببعض بروح الصداقه والتعاون للصالح المشترك .

لهذا كله قرر رئيس الجمهورية المجرية من جهة ورئيس الجمهورية الاتحادية الشعبية اليوغسلافية من جهة أخرى عقد معاهدة تعاون وتبادل المساعدة لهذا الغرض وأنابا عنهما المفوضين : المسيو لاجوس دينييس رئيس وزراء الجمهورية الشعبية اليوغسلافية عن حكومة الجمهورية الاتحادية الشعبية اليوغسلافية وقد تبادلا وثائق تفويضهما المطلق ، ووجدت صحيحة . واتفقا على مايأتى :

المادة الأولى : اتفق الطرفان المتعاقدان الساميان على توحيد قواتهما تحت لواء

---

(١) وقع الالغاء من المجر فى ٣٠ سبتمبر سنة ١٩٤٩

واحد يهدف الى تدعيم الصداقة الدائمة التى ذاقت الأمرين فى سبيل تعاونهما الوثيق لصالح بلديهما وشعوبهما .

المـادة ٢ — يتشاور الطرفان المتعاقدان الساميان فى جميع المسائل الدولية التى تمس البلدين أو السلم العام وتتطلب اتخاذ موقف مشترك ويعملان بروح ميثاق الأمم المتحدة مع مراعاة صالح أمنهما واستقلالها وسلامة إقليمهما ويبذلان معاً كافة الاجراءات اللازمة فى هذا الشأن .

المـادة ٣ — فى حالة هجوم المـانيا أو أية دولة أخرى على أحد الطرفين المتعاقدين الساميين بقصد الاعتداء على استقلاله ، أو استعباده ، أو اغتصاب جزء من اقليمه ، فعلى الطرف المتعاقد السامى الآخر المبادرة فوراً بتقديم العون العسكرى أو أى عون من نوع آخر بكافة الوسائل التى فى طاقته .

المـادة ٤ — تعهد الطرفان المتعاقدان الساميان بعدم الاشتراك فى أي تحالف أو أى عمل موجه ضد الطرف المتعاقد السامى الآخر .

المـادة ٥ — يشترك الطرفان المتعاقدان الساميان فى توطيد علاقاتهما الاقتصادية والثقافية أو أية علاقة من نوع آخر فى منطقتهما وفقاً الاتفاقات والمعاهدات المبرمة لهذا الغرض .

المـادة ٦ — لا تتعارض هذه المعاهدة مع التعهدات التى أبرمتها الجمهورية المجرية والجمهورية الاتحادية اليوغسلافية قبل دولة ثالثة . وينفذ الطرفان المتعاقدان الساميان هذه المعاهدة طبقاً لروح ميثاق الأمم المتحدة ، ويؤيدان كل محاولة ترمى إلى التحصن من الهجوم عليهما وضمان السلام والأمن فى العالم .

المـادة ٧ — يعمل بهذه المعاهدة بمجرد تبادل وثائق التصديق الذى سيتم كتابة في مدينة بلجراد وتسري لمدة عشرين سنة من وقت العمل بها .

إذا لم يبد أحد الطرفين المتعاقدين رغبته فى إلغاء المعاهدة قبل سنة من نهاية هذه الفترة فانها تمتد لمدة خمس سنوات وهكذا طالما لم يلغها أحد الطرفين المتعاقدين قبل سنة من نهاية الخمس سنوات .

بناء عليه وقع المفوضان هذه المعاهدة وبصماها بأختامهما .

حررت فى بودابست فى ٨ ديسمبر عام ١٩٤٧ من نسختين إحداهما باللغة المجرية والثانية بالسربو كرواتية . والنسختان لهما نفس المفعول .

ج . ب تيتو   ل . دينيس

(١٠) معاهدة الصداقة والتعاون والمساعدة المتبادلة المبرمة بين بلغاريا وألبانيا في مدينة كوبتشيم بتاريخ ١٦ ديسمبر سنة ١٩٤٧

اقتناعا بأن الصداقة الخالدة بين الشعب البلغارى والشعب الألبانى تيسر مهمة الدفاع عن استقلال الدولتين السياسى وعن السلام في البلقان .

ونظراً لأن إقامة نظام ديمقراطى شعبي فى كل من البلدين هو دعامة قوية لتثبيت الصداقة التقليدية بين شعبي البلدين وتوطيدها .

واتعاظاً بتجارب الحرب العالمية الأخيرة التى غزت المانيا خلالها الشعوب المولعة بالحرية .

وعزما أكيداً على اشتراكهما معاً فى مقاومة كل اعتداء يوجه ضد بلدهما وفى مكافحة كل محاولة لبعث الاستعمار الألماني على يد ألمانيا نفسها أو حلفائها المحتملين أيا كان الشكل الذى يظهرون به .

ورغبة فى توطيد علاقة الصداقة القائمة بينهما ولضمان الأزدهار العام وترقية شعبهما وبث روح التعاون الدولى فيهما .

ومراعاة لأن التعاون الاقتصادى بين بلغاريا وألبانيا ممهد بفضل العلاقات الاقتصادية القائمة بين بلغاريا ويوغسلافيا من جهة وبين البانيا ويوغسلافيا من جهة أخرى .

ورغبة فى توكيد عزمهما الراسخ على الاشتراك معاً فى الدفاع مستقبلا عن حريتهما واستقلالها وسلامة اقليمهما ، وعلى تنظيم العلاقات بينهما من أجل تدعيم السلام .

اتفق الرئيس الأعلى للجمعية الوطنية للجمهورية الشعبية البلغارية والرئيس الأعلى للجمهورية الشعبية الألبانية على إبرام معاهدة الصداقة والتعاون والمساعدة المتبادلة وفوضا عنهما : جورجى ديمتروف رئيس مجلس وزراء الجمهورية الشعبية البلغارية والجنرال كولونيل انفارهوكسها رئيس مجلس الوزراء ووزير الخارجية ووزير الدفاع الوطنى للجمهورية الشعبية الألبانية اللذان تبادلا وثائق تفويضهما ووجدت صحيحة واتفقا على ما يأتى :

المادة ١ — يتعاون الطرفان المتعاقدان الساميان تعاوناً وثيقاً فى جميع النواحى

وفى جميع الموضوعات المتعلقة بمصير كلا الشعبين وفى تبادل العلاقات الودية لصالح البلدين عملا بروح الصداقة التقليدية السائدة بينهما .

المادة ٢ — يشترك الطرفان المتعاقدان الساميان معا فى اتخاذ جميع التدابير اللازمة لضمان أمنهما واستقلالها وسلامة اقليمهما ، ويتشاوران فى جميع المسائل الدولية الهامة التى تمس مصالح البلدين أو تتعلق بصيانة السلام والتعاون الدولى عملا بروح ميثاق الأمم المتحدة .

المادة ٣ — فى حالة اعتداء ألمانيا أو أية دولة أخرى على أحد الطرفين المتعاقدين الساميين بقصد تهديد استقلاله أو إذلاله أو فصل أى جزء من إقليمه ، يقوم الطرف المتعاقد الآخر فوراً بتقديم المعونة العسكرية أو أية معونة أخرى فى استطاعته إلى الطرف المعتدى عليه .

المادة ٤ — يتعهد الطرفان المتعاقدان الساميان بعدم إبرام أى تحالف ، وبعدم الاشتراك فى أى نشاط موجه ضد الطرف المتعاقد الآخر .

المادة ٥ — يتعهد الطرفان المتعاقدان الساميان بتحقيق تعاون وثيق فى جميع نواحى الحياة الاقتصادية لصالح ازدهار اقتصادها العام ويبحثان لهذا الغرض جميع إمكانياتهما ويتخذان كافة التدابير اللازمة لتنشيط تبادل علاقاتهما التجارية وتدعيم روابطهما الاقتصادية بوجه عام .

المادة ٦ — تتخذ الحكومتان التدابير اللازمة لضمان تعاون وثيق فى جميع نواحى الثقافة المادية والذهنية ولتأييد كل اقتراح فى هذا الشأن من أية جهة كان والعمل على تشجيعه .

المادة ٧ — لا تؤثر هذه المعاهدة فى الالتزامات التى تضطلع بها كل من الجمهوريتين الشعبيتين البلغارية والألبانية مع دولة أخرى . وينفذ الطرفان المتعاقدان الساميان هذه المعاهدة بروح ميثاق الأمم المتحدة ويؤيدان كل اقتراح يهدف إلى القضاء على معاقل العدوان والمحافظة على السلام والأمن فى العالم .

المادة ٨ — تسرى هذه المعاهدة لمدة عشرين سنة ابتداء من تاريخ توقيعها .

فإذا لم يعلن أحد الطرفين المتعاقدين الساميين رغبته فى إلغاء هذه المعاهدة قبل اثنى عشر شهراً من نهاية فترة العشرين سنة فانها تسرى لمدة خمس سنوات تالية وهكذا لحين إبداء أحد الطرفين المتعاقدين الساميين رغبته كتابة فى عدم تجديدها قبل اثنى عشر شهراً من نهاية فترة الخمس سنوات الجارية .

ويعمل بهذه المعاهدة بمجرد التوقيع عليها على أن يصدق عليها فيما بعد ويتم تبادل وثائق التصديق فى مدينة تيرانا .

بناء عليه وقع المفوضان هذه المعاهدة وبصماها بختمهما .

حررت من نسختين باللغة الفرنسية فى مدينة كريتشيم بتاريخ ١٦ ديسمبر سنة ١٩٤٧

رئيس مجلس الوزراء ووزير الخارجية	رئيس مجلس وزراء الجمهورية الشعبية
ووزير الدفاع الوطنى	البلغارية
للجمهورية الشعبية الألبانية	ج . ديمتروف (امضاء)
الجنرال كولونيل انفارهوكسها (امضاء)	

(١١) معاهدة الصداقة والتعاون والمساعدة المتبادلة المبرمة بين يوغسلافيا ورومانيا[1] (فى مدينة بوخارست بتاريخ ١٩ ديسمبر عام ١٩٤٧) .

اقتناعاً بأن العلاقات الودية والتعاون الوثيق فى جميع الميادين يتجاوبان والمصالح الحقيقية لشعوب الجمهورية الشعبية الاتحادية اليوغسلافية والشعب الرومانى فى ذلك ضمان لحريتها واستقلالها وازدهارها ورخائها وتوطيداً للسلم فى البلقان .

ومراعاة لمصالح البلدين الحيوية فى دفاع مشترك .

واتعاظاً بعبرة الحرب العالمية الأخيرة حينما اعتدت ألمانيا على مجموعة من الشعوب الأوربية وهددت حريتها واستقلالها وسلامة إقليمها .

---

(١) حدث الالغاء من رومانيا فى تاريخ ٣٠ يونية سنة ١٩٤٩

وتصميماً أكيداً على الكفاح معاً ضد كل اعتداء يوجه إلى شعوبهما، وعلى الاستماتة في مقاومة الاستعمار الألماني إذا عاد، ومقاومة كل من يؤيده على أي شكل أو صورة.

ورغبة في تقوية الروابط الودية الحالية، وفي المجاهرة باعلان إرادتهما التي لا تتزعزع للاشتراك في الدفاع عن حريتهما واستقلالها وسلامة إقليمهما ولتنظيم علاقتهما المتبادلة مستقبلا بروح الصداقة والتعاون لصالح تدعيم السلم والتعاون الدوليين .

لهذا كله قرر المجلس الأعلى للسكوبشتينا الوطنية للجمهورية الشعبية الاتحادية اليوغسلافية وحضرة صاحب الجلالة ملك رومانيا إبرام معاهدة الصداقة والتعاون والمساعدة المتبادلة وأنابا عنهما مفوضين وهما :

عن المجلس الأعلى للسكوبشتينا الوطنية للجمهورية الشعبية الاتحادية اليوغسلافية جوزيف بروز تيتومارشال يوغسلافيا ورئيس مجلس الوزراء .

عن صاحب الجلالة ملك رومانيا الدكتور بترو جروزا رئيس مجلس الوزراء بالمملكة الرومانية وقد تبادلا وثائق تفويضهما ووجدت صحيحة واتفقا على ما يأتي :

المادة ١ — اتفق الطرفان المتعاقدان الساميان لصالح البلدين وصالح شعوبهما على تسجيل إرادتهما التي لا تتزعزع في انتهاج سياسة صداقة متينة دائمة بواسطة تعاون وثيق بين البلدين .

المادة ٢ — يتشاور الطرفان المتعاقدان الساميان في جميع المسائل الدولية الهامة المتعلقة بمصالح البلدين، أو بصالح السلم والتعاون الدوليين، ويعملان معاً بروح ميثاق الأمم المتحدة، ويشتركان في اتخاذ جميع الاجراءات الكفيلة بصيانة أمنهما واستقلالها وسلامة إقليميهما .

المادة ٣ — في حالة هجوم ألمانيا وأية دولة أخرى على أحد الطرفين المتعاقدين الساميين بقصد الاعتداء على استقلاله أو استعباده أو الاستيلاء على جزء من إقليمه، فعلى الطرف المتعاقد الآخر المبادرة بتقديم معونته العسكرية أو أية معونة أخرى بكافة الوسائل التي في مكنته إلى الطرف المعتدى عليه .

المادة ٤ — يتعهد الطرفان المتعاقدان الساميان بعدم عقد أى تحالف ، وبعدم الاشتراك فى أى عمل موجه ضد الطرف المتعاقد الآخر .

المادة ٥ — يتخذ الطرفان المتعاقدان الساميان الاجراءات الكفيلة بتوطيد الروابط الاقتصادية والثقافية وغيرها بين البلدين وتوثيقها بمقتضى المعاهدات والاتفاقات المبرمة لهذا الغرض .

المادة ٦ — لا تؤثر هذه المعاهدة بأى شكل فى الالتزامات التى تضطلع بها الجمهورية الشعبية الاتحادية اليوغسلافية والمملكة الرومانية قبل الدول الأخرى .

ويطبق الطرفان المتعاقدان الساميان هذه المعاهدة بروح ميثاق الأمم المتحدة ويؤيدان كل عمل أو اقتراح من شأنه القضاء على مراكز الهجوم وتأمين السلم والأمن فى العالم .

المادة ٧ — يعمل بهذه المعاهدة من تاريخ التوقيع عليها ثم يصدق عليها فيما بعد ويتم تبادل وثائق التصديق فى مدينة بلجراد .

تسرى هذه المعاهدة لمدة عشرين سنة من تاريخ التوقيع عليها وتمتد لمدة خمس سنوات أخرى إذا لم يبد أحد الطرفين المتعاقدين الساميين رغبته فى إلغاء المعاهدة قبل سنة من نهاية فترة العشرين سنة وهكذا لحين إبداء أحد الطرفين المتعاقدين الساميين رغبته كتابة فى إلغاء المعاهدة قبل اثنى عشر شهراً من نهاية الخمس سنوات الجارية .

تحررت هذه المعاهدة من نسختين إحداهما باللغة السربوكروانية والأخرى باللغة الرومانية . والنسختان أصليتان .

بناء عليه وقع المفوضان هذه المعاهدة وبصماها بختمهما .

صدرت فى مدينة بوخارست بتاريخ ١٩ ديسمبر عام ١٩٤٧

رئيس مجلس وزراء المملكة الرومانية — الدكتور بتروجروزا (إمضاء)

رئيس مجلس وزراء الجمهورية الشعبية الاتحادية اليوغسلافية — جوزيف تيتو مارشال يوغسلافيا (إمضاء)

(١٢) معاهدة الصداقة والتعاون والمساعدة المتبادلة المبرمة بين بلغاريا ورومانيا (فى مدينة بوخارست بتاريخ ١٦ يناير عام ١٩٤٨)

اقتناعا بأن الصداقة التقليدية بين شعبي رومانيا وبلغاريا تعتبر دعامة متينة لأقامة تعاون مثمر للمحافظة على الاستقلال السياسي للجمهوريتين لتوطيد السلام فى البلقان وحوض نهر الدانوب ولتدعيم السلام العالمى .

وإدراكا بأن التعاون الذى كان قائماً بين الشعبين فى عصر نهضتهما وكفاحهما من أجل تحريرهما يجب أن يستلهم فى علاقاتهما المتبادلة .

واعتباراً لما فى إدخال النظام الديمقراطى فى البلدين من فضل فى تسوية جميع المسائل التى كانت موضع نزاع بين بلغاريا ورومانيا بروح الصداقة الخالصة ، وبما لعلاقات حسن الجوار القائمة الآن بين الشعبين من أساس وطيد .

واتعاظاً بعبرة الحرب العالمية الثانية حين انتهكت المانيا استقلال رومانيا وبلغاريا وجعلت هذين البلدين من أداة سياستها العدوانية .

وتصميماً أكيداً على مقاومة بعث الاستعمار الألماني من جديد وجميع مؤيديه بكل قواها ، وعزماً صادقا على مكافحة أى اعتداء من أية جهة كانت وبأية صورة يقع ويكون موجهاً ضد البلدين أو ضد أحدها .

ورغبة فى توثيق علاقات الصداقة بين البلدين لضمان رقيهما وازدهار شعبيهما بروح التعاون الدولى .

ورغبة فى توكيد إرادتهما التى لا تتزعزع في الدفاع معاً عن حريتهما وديمقراطيتهما الشعبية واستقلالها وسلامة إقليمهما فى المستقبل بقصد توطيد السلام فى البلقان وحوض نهر الدانوب .

لهذا قرر المجلس الأعلى المؤقت للجمهورية الشعبية الرومانية والمجلس الأعلى للجمعية الوطنية الكبرى للجمهورية الشعبيةالبلغارية إبرام معاهدة الصداقة والتعاون والمساعدة المتبادلة وأنابا عنهما لهذا الغرض المفوضين الآتيين وهما :

الدكتور بتروجروزا رئيس مجلس وزراء الجمهورية الرومانيةوالمسيو جورجى ديمتروف رئيس مجلس وزراء الجمهورية البلغارية اللذان اتفقا على ما يأتى :

المادة الأولى — يتعاون الطرفان المتعاقدان الساميان في المستقبل تعاوناً وثيقاً في جميع الميادين ، ويتشاوران في جميع المسائل المتعلقة بمصير شعبيهما وعلاقاتهما المتبادلة بروح الصداقة الأخوية ولصالح البلدين .

المادة ٢ — يشترك الطرفان المتعاقدان الساميان في اتخاذ الاجراءات الكفيلة بضمان أمن واستقلال وسلامة اقليم البلدين . ويتفقان لهذا الغرض على جميع المسائل الدولية الهامة التي تخص البلدين أو تتعلق بصالح السلم والتعاون الدوليين ويعملان بروح ميثاق الأمم المتحدة .

المادة ٣ — في حالة هجوم المانيا أو أية دولة أخرى على أحد الطرفين المتعاقدين الساميين بقصد الاعتداء على استقلاله أو استعباده أو الاستيلاء على جزء من إقليمه ، فعلى الطرف المتعاقد الآخر المبادرة بتقديم المعونة العسكرية أو أية معونة أخرى بكافة الوسائل التي في طاقته إلى الطرف المعتدى عليه .

المادة ٤ — يتعهد الطرفان المتعاقدان الساميان بعدم عقد أي تحالف وبعدم الاشتراك في أي عمل يكون موجهاً ضد أحد الطرفين المتعاقدين الساميين .

المادة ٥ — يتعهد الطرفان المتعاقدان الساميان باقامة تعاون وثيق في جميع ميادين الحياة الاقتصادية لصالح ازدهارها الاقتصادي العام . ولهذا الغرض ينسقان مشروعاتهما الاقتصادية ويتخذان جميع التدابير الكفيلة بازدهار التبادل التجاري بين البلدين ويمهدان لانشاء اتحاد جمركي ويتفقان على الإجراءات الواجب اتباعها فيما يتعلق بالتبادل التجاري مع البلاد الأخرى .

المادة ٦ — يتخذ الطرفان المتعاقدان الساميان جميع الوسائل اللازمة لإقامة تعاون وثيق في جميع الميادين الثقافية ويؤيدان كل اقتراح في هذا الصدد ويشجعان عليه .

المادة ٧ — لا تؤثر هذه المعاهدة في الالتزامات التي ارتبطت بها الجمهورية الشعبية الرومانية والجمهورية الشعبية البلغارية مع أي دولة أخرى ، وسيطبق الطرفان المتعاقدان الساميان هذه المعاهدة بروح ميثاق الأمم المتحدة ، ويؤيدان كل عمل يرمي إلى القضاء على مراكز الهجوم ويكون من شأنه المحافظة على السلم والأمن الدوليين .

المادة ٨ — يعمل بهذه المعاهدة لمدة عشرين سنة من تاريخ التوقيع عليها . وفي حالة عدم إعلان أحد الطرفين المتعاقدين رغبته في الغاء المعاهدة باثني عشر شهراً

من نهاية مدة العشرين سنة فأنها تسرى لمدة جديدة قدرها خمس سنوات وتتجدد هذه المدة لحين إبداء أحد الطرفين المتعاقدين الساميين رغبته كتابة فى إلغاء هذه المعاهدة .

تسرى هذه المعاهدة من يوم التوقيع عليها وتخضع للتصديق . ويتم تبادل وثائق التصديق فى مدينة صوفيا .

بناء عليه وقع المفوضان على هذه المعاهدة وبصماها بختمهما .

حررت من نسختين أحداهما باللغة الرومانية والأخرى باللغة البلغارية وكل منهما لها نفس القوة التى للأخرى .

صدرت فى مدينة بوخارست بتاريخ ١٦ يناير عام ١٩٤٨

عن الجمهورية الشعبية الرومانية	عن الجمهورية الشعبية البلغارية
الدكتور ب . جروزا (امضاء)	جورجى ديمتروف (امضاء)

(١٣) معاهدة الصداقة والتعاون والمساعدة المتبادلة المبرمة بين رومانيا وهنغاريا (فى مدينة بودابست بتاريخ ٢٤ يناير عام ١٩٤٨)

اقتناعا بأن توطيد علاقات الصداقة وازدهار التعاون الوثيق لها أهمية قصوى فى الدفاع عن مصالح الشعب الرومانى والشعب الهنغارى من جهة حريتهما واستقلالهما ورقيهما ، كما أنهما يكفلان السلام فى حوض نهر الدانوب والبلقان .

واتعاظاً بعبرة الحرب العالمية الثانية حينما استغلت المانيا روح التعصب والميول الاستعمارية التى تفشت فى الطبقات الرجعية والفاشية داخل البلدين والتى أفقدت رومانيا وهنغاريا استقلالهما بحيث حولتهما إلى قاعدة تنشر منها المانيا سياستها الاستعمارية ثم جرتهما فى حرب ضد اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفيتية .

وتصميماً أكيداً على مقاومة أية محاولة لبعث الاستعمار الألمانى من جديد ، وعلى مقاومة الذين يؤيدونه ، وعلى اشتراكهما فى الدفاع معاً عن حريتهما واستقلالهما وسلامة إقليميهما ضد أى اعتداء بواسطة قوات البلدين المشتركة .

ورغبة فى توطيد علاقاتهما الحالية ، وتنظيم علاقاتهما المقبلة بروح التعاون والصداقة الأخوية بقصد تدعيم السلام فى حوض نهر الدانوب والبلقان ، ولضمان التعاون والسلم الدوليين .

قرر المجلس الأعلى المؤقت للجمهورية الشعبية الرومانية ورئيس الجمهورية الهنغارية إبرام معـاهدة الصداقة والتعاون والمساعدة المتبادلة وفوضا عنهما وكيليهما : الدكتور بتروجروزا رئيس مجلس وزراء الجمهورية الشعبية الرومانية والمسيو دينييس لاجوس رئيس مجلس وزراء الجمهورية الهنغارية وقد تبادلا وثائق وكالتهما ووجدت صحيحة واتفقا على ما يأتى :

المـادة ١ — يؤكد الطرفان المتعاقدان الساميان ، لصالح البلدين وشعبيهما ، اتفاقهما ورغبتهما فى توحيد قواتهما تحقيقاً لسياسة الصداقة الدائمة وتوطيداً لعلاقات التعاون بين البلدين .

المادة ٢ — يتشاور الطرفان المتعاقدان الساميان فى جميع المسائل الدولية الهامة التى تمس مصالح البلدين أوتمس السلام والتعاون الدوليين ، ويعملان معاً بروح ميثاق منظمة الأمم المتحدة ، ويشتركان فى اتخاذ جميع التدابير اللازمة لأمنهما واستقلالها وسلامة إقليمهما .

المادة ٣ — فى حالة اعتداء المانيا أو أية دولة أخرى على أحد الطرفين المتعاقدين الساميين بقصد تهديد استقلاله أو استعباده ، أو انتهاك وسلامة إقليمه فعلى الطرف المتعاقد السامى الآخر المبادرة بتقديم المعونة العسكرية أو أية معونة أخرى بكافة الوسائل التى يملكها الى الطرف المتعاقد السامي المعتدى عليه .

المادة ٤ — يتعهد الطرفان المتعاقدان الساميان بعدم إبرام أى تحالف وبعدم الاشتراك فى أى عمل موجه ضد الطرف المتعاقد السامى الآخر .

المادة ٥ — يتخذ الطرفان المتعاقدان الساميان التدابير الكفيلة بتوثيق وتدعيم العلاقات الاقتصادية والثقافية أو أية علاقة أخرى بين البلدين ويعقدان لهذا الغرض الاتفاقات والمعاهدات اللازمة .

المادة ٦ — لا تؤثر هذه المعاهدة بأى شكل فى الالتزامات التى سبق للجمهورية الشعبية الرومانية والجمهورية الهنغارية الارتباط بها مع الدول الأخرى. ويطبق الطرفان المتعاقدان الساميان هذه المعاهدة بروح ميثاق منظمة الأمم المتحدة ويؤيدان ويشجعان كل عمل يهدف إلى القضاء على مراكز الهجوم ويكفل السلم والأمن فى العالم.

المادة ٧ — يعمل بهذه المعاهدة من تاريخ تبادل وثائق التصديق الذى سيتم فى مدينة بوخارست وتسرى لمدة عشرين سنة من تاريخ العمل بها. وإذا لم يعلن أحد الطرفين المتعاقدين رغبته فى إلغاء المعاهدة قبل نهاية هذه المدة بسنة فإنها تتجدد لمدة أخرى قدرها خمس سنوات وهكذا لحين إلغائها كتابة من أحد الطرفين المتعاقدين الساميين قبل نهاية فترة الخمس سنوات الجارية بسنة.

بناء عليه وقع المفوضان على المعاهدة وبصماها بختمهما.

حررت هذه المعاهدة من نسختين إحداهما باللغة الرومانية، والثانية باللغة الهنغارية والنسختان أصليتان.

صدرت فى مدينة بودابست بتاريخ ٢٤ يناير عام ١٩٤٨

عن الجمهورية الشعبية الرومانية	عن الجمهورية الهنغارية
الدكتور بتروجروزا	دينييس لاجوس
رئيس مجلس الوزراء	رئيس مجلس الوزراء

(١٤) معاهدة الصداقة والتعاون والمساعدة المتبادلة المبرمة بين رومانيا والاتحاد السوفييتى (فى مدينة موسكو بتاريخ ٤ فبراير عام ١٩٤٨)

المجلس الأعلى للجمهورية الشعبية الرومانية والمجلس الأعلى للسوفييت الأعلى لاتحاد الجمهورية الاشتراكية السوفييتية.

رغبة منهما فى توطيد أواصر الصداقة بين رومانيا والاتحاد السوفييتى وفى مراعاة صلات تعاونية وثيقة لصالح السلم والأمن العام عملا بأهداف ومبادىء منظمة الأمم المتحدة.

واقتناعا منهما بأن بقاء علاقات الصداقة وحسن الجوار بين رومانيا والاتحاد السوفييتي يتجاوب ومصالح البلدين الحيوية ويساهم مساهمة فعالة فى ازدهار اقتصادهما

قررا إبرام هذه المعاهدة على أن يمثل المجلس الأعلى للجمهورية الشعبية الرومانية الدكتور بتروجروزا رئيس مجلس الوزراء وأن يمثل المجلس الأعلى للسوفييت الأعلى لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفييتية المسيو فياتشيسلاف مولوتوف النائب عن رئيس مجلس الوزراء ووزير خارجية الاتحاد السوفييتي .

المادة ١ — يتعهد الطرفان المتعاقدان الساميان بالاشتراك معاً فى اتخاذ جميع التدابير اللازمة لتجنب أى تهديد بهجوم جديد من جانب المانيا أو من جانب أية دولة أخرى تتحد معها مباشرة أو بأى شكل آخر .

ويعلن الطرفان المتعاقدان الساميان عن نيتهما الصادقة فى الاشتراك فى كل عمل دولى يهدف إلى المحافظة على سلم وأمن الشعوب ويبذلان قصارى جهدهما للمساهمة فى تحقيق هذا الغرض .

المادة ٢ — فى حالة إقحام أحد الطرفين المتعاقدين الساميين فى نزاع مسلح ضد المانيا إذا ما حاولت تجديد سياستها العدوانية ، أو ضد أية دولة أخرى تنهج بجانب المانيا مثل هذه السياسة بطريقة مباشرة أو غير مباشرة ، فعلى الطرف المتعاقد الآخر أن يبادر بتقديم المعونة العسكرية أو أية معونة أخرى إلى الطرف المتعاقد الذى أقحم فى النزاع بكافة الوسائل التى يملكها .

ويتم تطبيق هذه المعاهدة وفقاً لمبادىء ميثاق منظمة الأمم المتحدة .

المادة ٣ — يتعهد الطرفان المتعاقدان الساميان بعدم الانفراد فى عقد أى تحالف ، وبعدم الاشتراك فى أى تكتل ، أو القيام بأى إجراء موجه ضد الطرف المتعاقد الآخر .

المادة ٤ — يتشاور الطرفان المتعاقدان الساميان كلما أثيرت مسائل دولية هامة تمس مصالح البلدين .

المادة ٥ — يعلن الطرفان المتعاقدان الساميان عزمهما على العمل بروح الصداقة والتعاون لزيادة ازدهار العلاقات الثقافية والاقتصادية القائمة بين البلدين مع احترام استقلالها وسيادتهما المتبادل ودون التدخل فى الشئون الداخلية للدولة الأخرى .

المادة ٦ — تسرى هذه المعاهدة لمدة عشرين سنة ابتداء من تاريخ التوقيع عليها . وإذا لم يبد أحد الطرفين المتعاقدين رغبته فى إلغاء المعاهدة قبل نهاية فترة العشرين سنة فانها تمتد لمدة إضافية قدرها خمس سنوات وهكذا لحين إعلان أحد الطرفين المتعاقدين رغبته كتابة فى إنهاء المعاهدة قبل سنة من نهاية الفترة الجارية .

ويعمل بهذه المعاهدة بمجرد التوقيع عليها . ويصدق عليها بأسرع ما يمكن كما يتم تبادل وثائق التصديق فى مدينة بوخارست فى أقرب وقت أيضاً .

بناء عليه وقع مفوضا الدولتين المعاهدة و بصماها بختمهما .

حررت فى موسكو بتاريخ ٤ فبراير عام ١٩٤٨ باللغتين الرومانية والروسية وكلتاهما رسمية .

باسم المجلس الأعلى	باسم المجلس الأعلى
للجمهورية الشعبية الرومانية	للسوفييت الأعلى للاتحاد السوفييتى
الدكتور بتروجروزا (إمضاء)	ف. مولوتوف (إمضاء)

(١٥) معاهدة الصداقة والتعاون والمساعدة المتبادلة المبرمة بين الاتحاد السوفييتى وهنغاريا (فى مدينة موسكو بتاريخ ١٨ فبراير عام ١٩٤٨)

اقتناعاً بأن توطيد علاقات حسن الجوار والتعاون والصداقة بين شعبى الاتحاد السوفييتى وهنغاريا يتجاوب ومصالحهما الحيوية ويكون أفضل وسيلة للمساهمة فى ازدهار الدولتين الاقتصادى قرر المجلس الأعلى للسوفييت الأعلى للجمهوريات الاشتراكية السوفييتية ورئيس الجمهورية الهنغارية إبرام هذه المعاهدة لرغبتهما الأكيدة فى التعاون على تدعيم السلام العالمى والأمن وفقاً لمبادىء وأهداف هيئة الأمم المتحدة ، وأنابا عنهما المفوضين : عن المجلس الأعلى للسوفييت الاعلى لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفييتية فياتشيسلاف ميخالوفيتش مولوتوف نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الخارجية في الاتحاد السوفييتى ، عن رئيس الجمهورية الهنغارية

دينييس لاجوس رئيس مجلس الوزراء فى الجمهورية الهنغارية وقد تبادلا وثائق تفويضهما ووجدت صحيحة واتفقا على الشروط الآتية :

المادة ١ — يتعهد الطرفان المتعاقدان الساميان بالاشتراك معاً فى اتخاذ جميع التدابير الممكنة لتجنب أى تهديد بهجوم جديد من جانب ألمانيا أو أية دولة أخرى سواء كان ذلك مباشرة أو بأى شكل آخر . ويؤكد الطرفان المتعاقدان الساميان عزمهما الصادق على الاشتراك في جميع الأعمال الدوليه التى تهدف إلى تأمين السلم والأمن للشعوب والقيام بنصيبهما كاملا فى تحقيق هذه الأغراض السامية .

المادة ٢ — فى حالة إقحام أحد الطرفين المتعاقدين الساميين فى عمليات عسكرية ضد ألمانيا إذا ما عادت إلى سياستها العدوانية ، أو ضد أية دولة أخرى تنهج بجانب ألمانيا سياسة مماثلة مباشرة أو بأى طريق آخر ، فعلى الطرف المتعاقد الآخر أن يبادر بتقديم المعونة العسكرية أو أية معونة أخرى إلى الطرف المتعاقد معه بكافة الوسائل التى يستطيعها .

يتم تنفيذ هذه المعاهدة وفقاً لمبادىء ميثاق هيئة الأمم المتحدة .

المادة ٣ — يتعهد كل من الطرفين المتعاقدين الساميين بعدم إبرام أى تحالف أو الاشتراك فى أى تكتل أو عمل أو إجراء يكون موجهاً ضد الآخر .

المادة ٤ — يتشاور الطرفان المتعاقدان الساميان فى جميع المسائل الدولية الهامة التى تمس مصالح الطرفين .

المادة ٥ — يؤكد الطرفان المتعاقدان الساميان عزمهما على العمل مستقبلا بروح التعاون والصداقة لتنمية الروابط الاقتصادية والثقافية بين الاتحاد السوفييتى وهنغاريا . ويعملان بمبدأ تبادل احترام استقلالها وسيادة دولتهما وعدم التدخل فى المسائل الداخلية للدولة الأخرى .

المادة ٦ — تسرى هذه المعاهدة لمدة عشرين سنة ابتداء من تاريخ العمل بها . وإذا لم يبد أحد الطرفين المتعاقدين رغبته فى إلغاء المعاهدة قبل نهاية هذه الفترة بسنة فإنها تسرى لمدة خمس سنوات تالية وهكذا لحين إعلان أحد الطرفين المتعاقدين رغبته كتابة فى إنهاء المعاهدة قبل نهاية فترة الخمس سنوات الجارية بسنة .

يتم التصديق على هذه المعاهدة بأسرع ما يمكن ويعمل بها من تاريخ تبادل خطابات التصديق الذى سيتم فى مدينة بودابست فى أقرب وقت ممكن . وبناء عليه وقع المفوضان على المعاهدة وبصماها بختمهما .

حررت فى موسكو بتاريخ ١٨ فبراير عام ١٩٤٨ من نسختين باللغتين الروسية والهنغارية والنسختان أصليتان .

عن المجلس الأعلى للسوفيت الأعلى للاتحاد السوفيتى ف . م . مولوتوف (امضاء)	عن رئيس الجمهورية الهنغارية دينييس (امضاء)

(١٦) معاهدة الصداقة والتعاون والمساعدة المتبادلة المبرمة بين الاتحاد السوفيتى وبلغاريا فى مدينة موسكو بتاريخ ١٨ مارس عام ١٩٤٨

المجلس الأعلى للجمعية الشعبية البلغارية الكبرى والمجلس الأعلى للسوفيت الأعلى لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفييتية .

رغبة فى الوصول إلى هدفهما فى إنماء وتدعيم صلات الصداقة بين بلغاريا والاتحاد السوفيتى ، واقتناعاً بأن توطيد الصداقة بين بلغاريا والاتحاد السوفيتى يتجاوب ومصالح شعبي البلدين الحيوية ويساهم بأوفر نصيب فى ازدهار اقتصادهما .

وبناء على إرادة صادقة فى تعاونهما لصالح السلم والأمن العام وفقاً لمبادىء منظمة الأمم المتحدة وأهدافها .

قررا عقد هذه المعاهدة وأنابا عنهما لهذا الغرض مفوضين هما :

جورج ديمتروف رئيس مجلس الجمهورية الشعبية البلغارية عن المجلس الأعلى للجمعية الشعبية الكبرى للجمهورية البلغارية ، فياتشيسلاف ميخالوفتيش مولوتوف نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير خارجية الاتحاد السوفيتى عن المجلس الأعلى للسوفيت الأعلى لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفييتيه . وقد تبادلا وثائق تفويضهما ووجدت صحيحة واتفقا على ما يأتى :

المادة ١ — يتعهد الطرفان المتعاقدان الساميان بالاشتراك معاً فى اتخاذ جميع

التدابير التي في وسعهما لتجنب أي تهديد يتسبب في بعث هجوم جديد من ألمانيا أو أية دولة أخرى تتحد معها مباشرة أو بأي شكل آخر .

ويعلن الطرفان المتعاقدان الساميان رغبتهما في الاشتراك بروح التعاون الصادق في جميع الأعمال الدولية التي ترمي إلى تأمين السلم والأمن ، ويساهمان بأوفر نصيب في تحقيق هذه الأهداف السامية .

المادة ٢ — في حالة إقحام أحد الطرفين المتعاقدين الساميين في عمليات عسكرية ضد ألمانيا إذا ما عادت إلى سياستها العدوانية ، أو ضد أية دولة أخرى تنضم إلى سياسة ألمانيا العدوانية مباشرة أو بأي شكل آخر على الطرف المتعاقد الآخر المبادرة بتقديم المعونة العسكرية أو أية معونة أخرى إلى الطرف المتعاقد الذي أقحم في النزاع بكافة الوسائل التي يستطيعها .

يتم تنفيذ هذه المعاهدة وفقاً لمبادىء ميثاق هيئة الأمم .

المادة ٣ — يتعهد كل من الطرفين المتعاقدين الساميين بعدم إبرام أي تحالف أو الاشتراك في أي تكتل أو عمل أو إجراء يكون موجهاً ضد الطرف المتعاقد الآخر .

المادة ٤ — يتشاور الطرفان المتعاقدان الساميان في جميع المسائل الدولية الهامة التي تمس مصالح البلدين .

المادة ٥ — يعلن الطرفان المتعاقدان الساميان بأنهما سيوطدان ويدعمان الصلات الاقتصادية والثقافية بين الدولتين بروح الصداقة والتعاون عملا بمبدأ تبادل احترام استقلالها وسيادتهما وعدم التدخل في المسائل الداخلية للدولة الأخرى .

المادة ٦ — تسري هذه المعاهدة لمدة عشرين سنة من تاريخ التوقيع عليها . وإذا لم يبد أحد الطرفين المتعاقدين الساميين رغبته في وقف سريان المعاهدة قبل نهاية هذه الفترة باثني عشر شهراً فانها تسري لمدة خمس سنوات تالية وهكذا لحين إعلان أحد الطرفين المتعاقدين الساميين رغبته كتابة في إلغاء المعاهدة قبل نهاية فترة الخمس سنوات الجارية بسنة كاملة .

يعمل بهذه المعاهدة بمجرد التوقيع عليها ويصدق عليها فى أقرب وقت ممكن ويتم تبادل وثائق التصديق فى مدينة صوفيا بأسرع ما يمكن .

بناء عليه وقع المفوضان هذه المعاهدة وبصماها بختمهما .

تحررت هذه المعاهدة فى موسكو بتاريخ ١٨ مارس عام ١٩٤٨ من نسختين إحداها باللغة البلغارية والثانية باللغة الروسية . والنسختان أصليتان .

المفوض عن المجلس الأعلى للجمعية الشعبية الكبرى للجمهورية الشعبية البلغارية	المفوض عن رئيس المجلس الأعلى للاتحاد السوفييتى
جورج ديمتروف (إمضاء)	فياتشيسلاف مولوتوف (إمضاء)

١٧ — اتفاقية الصداقة والمساعدة المتبادلة المبرمة بين الاتحاد السوفييتى والجمهورية الفنلندية فى مدينة موسكو بتاريخ ٦ أبريل عام ١٩٤٨

المجلس الأعلى للسوفييت الأعلى للاتحاد السوفييتى ورئيس الجمهورية الفنلندية فى سبيل تنمية علاقات الصداقة بين الاتحاد السوفييتى وفنلندا .

اقتناعا بأن تثبيت علاقات حسن الجوار والتعاون بين الاتحاد السوفييتى والجمهورية الفنلندية هو استجابة للمصالح الحيوية لهذين البلدين .

ومراعاة لرغبة فنلندا فى البقاء بعيداً عن الخلافات الناتجة من تعارض مصالح الدول العظمى ، وتعبيراً عن رغبتهما الأكيدة فى التعاون من أجل مصالح السلام والأمن الدوليين طبقاً لأغراض منظمة الأمم المتحدة ومبادئها .

قررا لهذا الغرض إبرام هذه الاتفاقية وأنابا عنهما المفوضيين عن المجلس الأعلى للسوفييت الأعلى للاتحاد السوفييتى المسيو ف . مولوتوف رئيس الوزراء المساعد ووزير الخارجية فى الاتحاد السوفييتى ، وعن رئيس الجمهورية الفنلندية المسيو بكالا رئيس وزراء الجمهورية الفنلندية وقد تبادلا توكيلاتهما ، ووجدت صحيحة ، واتفقا على ما يأتى :

المـادة ١ — فى حالة استهداف فنلندا أو الاتحاد السوفييتى لاعتداء يأتى من جانب

المانيا أو من أية دولة حليفة لها عبر الاقليم الفنلدى فان فنلندا الوفية لواجباتها كدولة مستقلة تتعهد بمحاربة المعتدى . وفى سبيل ذلك تقدم فنلندا جميع القوات التى فى طاقتها للدفاع عن سلامة إقليمها براً وبحراً وجواً أو ينفذ هذا الدفاع داخل الحدود الفنلندية وفقاً للالتزامات المترتبة على هذه الاتفاقية ، وبمساعدة الاتحاد السوفييتى أو بالتعاون معه عند الاقتضاء .

وفى الحالات السابق ذكرها يقدم الاتحاد السوفييتى العون اللازم إلى فنلندا بالشروط التى يحددها الطرفان المتعاقدان الساميان .

المادة ٢ — يتفق الطرفان المتعاقدان الساميان على تقرير ما إذا كان هناك تهديد باعتداء مماثل للاعتداء المبين فى المادة الأولى من هذه الاتفاقية أم لا .

المادة ٣ — يؤكد الطرفان المتعاقدان الساميان عزمهما على الاخلاص فى تأييد كل عمل يرمى إلى المحافظة على السلام والأمن الدوليين طبقاً لأغراض ومبادىء منظمة الأمم المتحدة .

المادة ٤ — يعترف الطرفان المتعاقدان الساميان بأن الاتفاقية تؤكد التعهدات المنصوص عليها فى المادة ٣ من معاهدة الصلح الموقع عليها بمدينة باريس فى ١٠ فبراير عام ١٩٤٧ والتى تنص بأن الطرفين يمتنعان عن القيام بأى عمل عدوانى من أحدهما ضد الآخر ويتعهدان بعدم إبرام أى تحالف أو الاشتراك فى أى تكتل موجه ضد أحدهما .

المادة ٥ — يتعهد الطرفان المتعاقدان الساميان بالعمل فى جو من التعاون والصداقة من أجل تنمية العلاقات الاقتصادية والثقافية وتدعيمها بين فنلندا والاتحاد السوفييتى بطريقة مستديمة .

المادة ٦ — يتعهد الطرفان المتعاقدان الساميان بمراعاة مبدأ احترام سيادة كل منهما واستقلاله ، وعدم التدخل فى المسائل الداخلية الخاصة بالطرف الآخر .

المادة ٧ — تنفذ هذه الاتفاقية بروح منظمة الأمم المتحدة ووفقاً لمبادئها .

المادة ٨ — تسرى هذه الاتفاقية لمدة عشر سنوات من تاريخ التصديق عليها وسيتم ذلك فى مدينة هلسنكى فى أقرب وقت ممكن .

تتجدد هذه الاتفاقية من تلقاء نفسها لمدة خمس سنوات إذا لم تلغ قبل نهاية مدتها العادية باخطار يبلغ قبل ذلك بسنة على الأقل وبعد ذلك تتجدد هذه الاتفاقية من تلقاء نفسها لمدة خمس سنوات أخر لحين إلغائها كتابة قبل سنة على الأقل من نهايتها العادية .

وإقراراً بذلك وقع المفوضان هذه الاتفاقية بامضائهما وبالحروف الأولى من اسميهما .

حررت بمدينة موسكو فى ١٦ أبريل عام ١٩٤٨ من نسختين باللغتين الروسية والفنلندية والنسختان أصليتان .

المفوض عن المجلس الأعلى للاتحاد السوفييتى ـــ المفوض عن رئيس الجمهورية الفنلندية

ف . مولوتوف ـــ م . بكالا

(١٨) اتفاقية الصداقة والتعاون والمساعدة المتبادلة المبرمة بين الجمهورية التشيكوسلوفاكية والجمهورية الشعبية البلغارية فى مدينة براج بتاريخ ٢٣ أبريل عام ١٩٤٨

رئيس الجمهورية التشيكوسلوفاكية والمجلس الأعلى للجمعية الوطنية العليا للجمهورية الشعبية البلغارية مقتنعان بان التقارب الأخوى والتعاون الوثيق بينهما هما تلبية للشعور الحقيقى لشعوب البلدين السلافيين التى ترى فى تحقيق هذا التقارب دعامة قوية لحريتهما واستقلالها .

وهما على بينة تامة بأن الصداقة التقليدية بين الشعوب التشيكوسلوفاكية والبلغارية مدعمة باقامة نظام ديموقراطى شعبى فى البلدين هى عامل هام لتوطيد الصداقة والتعاون بين جميع الأمم السلافية وباقى الأمم الديمقراطية وفى تدعيم السلام.

واتعاظاً بعبرة الحرب العالمية الأخيرة حيث هاجمت المانيا الشعوب المسالمة قد عزما عزماً وطيداً على توحيد جهودهما ضد جميع المحاولات لبعث الاستعمار الالمانى من الجديد . مشبعين برغبة قوية فى تنمية العلاقات الاقتصادية القائمة ، وفى إقامة تعاون اقتصادى وثيق لصالح البلدين نظراً لتكوينهما الاقتصادى ذى الظروف المواتية .

ورغبة أيضاً فى الاعلان عن إرادتهما التى لا تتزعزع فى الدفاع عن حريتهما واستقلالها ووحدة إقليميهما فى المستقبل ، وفي تنظيم علاقاتهما المتبادلة بروح الاخاء لصالح تدعيم السلام والتعاون الدوليين .

قررا لهذا الغرض عقد اتفاقية الصداقة والتعاون والمساعدة المتبادلة وفوضا عنهما المندوبين الآتيين : عن رئيس الجمهورية التشيكوسلوفاكية : المسيو كليمنت جوتفلد رئيس مجلس الوزراء والدكتور فلاديمير كليمنتيس وزير الخارجية ، وعن المجلس الأعلى للجمعية الوطنية العليا للجمهورية الشعبية البلغارية المسيو جورج ديمتروف رئيس مجلس الوزراء فى الجمهورية الشعبية البلغارية .

وبعد تبادل وثائق التفويض التى وجدت صحيحة اتفقوا على ما يأتى :

المادة ١ — : وافق الطرفان المتعاقدان الساميان على انتهاج سياسة ودية دائمة موحدة لصالح بلادهما وشعوبهما وعلى تعزيز هذه السياسة بتعاون وثيق فى جميع العلاقات بين البلدين .

المادة ٢ — يتعهد الطرفان المتعاقدان الساميان بالاشتراك معاً فى اتخاذ جميع الاجراءات التى فى طاقتهما للحيلولة دون أى تهديد بالاعتداء مستقبلا من جانب المانيا أو من أية دولة أخرى تنضم اليها مباشرة أو بأية طريقة أخرى .

لهذا يشترك الطرفان المتعاقدان الساميان معاً بروح التعاون الصادق فى جميع الأعمال الدولية التى ترمي الى توطيد السلام والأمن العالميين والمعاونة بكل قوتهما على صيرورة هذا الهدف حقيقة واقعة .

وسيراعى الطرفان المتعاقدان الساميان عند تنفيذ هذه الاتفاقية التزاماتهما نحو منظمة الأمم المتحدة وسيعملان وفقاً للمبادىء المذكورة فى ميثاق هذه المنظمة .

المادة ٣ — اذا اشتبك أحد الطرفين المتعاقدين الساميين فى حرب مع المانيا التى قد تحاول فى المستقبل العودة إلى سياستها العدوانية أو مع أية دولة تنضم اليها مباشرة أو بأية طريقة أخرى فعلى الطرف المتعاقد السامى الآخر أن يمده بلا إبطاء بالمعونة العسكرية والمساعدات الأخرى بكافة الوسائل التى فى مكنته .

المـادة ٤ — يتعهد الطرفان المتعاقدان الساميان بعدم إبرام أى تحالف أو الاشتراك فى أي تكتل أو عمل أو إجراء يكون موجهاً ضد الطرف المتعاقد السامي الآخر .

المـادة ٥ — يتبادل الطرفان المتعاقدان الساميان المشورة فى جميع المسائل الدولية الكبرى المتعلقة بمصالح البلدين .

المـادة ٦ — يعمل الطرفان المتعاقدان الساميان على تنمية العلاقات الاقتصادية والثقافية وغيرها بين البلدين وعلى تعزيزها بروح الصداقة والتعاون وفقاً للاتفاقات والمعاهدات المبرمة تحقيقاً لهذا الغرض .

المـادة ٧ — يعمل بهذه الاتفاقية بمجرد التوقيع عليها ويصدق عليها فى أقرب وقت ممكن .

يتم تبادل وثائق التصديق بمدينة صوفيا فى أسرع وقت ممكن .

وتسري هذه الاتفاقية لمدة عشرين سنة من تاريخ توقيعها وإذا لم يلغ أحد الطرفين المتعاقدين الساميين هذه الاتفاقية قبل نهاية فترة العشرين سنة باثنى عشر شهراً فانها تسرى لمدة خمس سنوات قابلة للتجديد وذلك لحين إلغائها كتابة من أحد الطرفين المتعاقدين الساميين قبل نهايه فترة الخمس سنوات باثنى عشر شهراً .

وأحيط المفوضون علماً بمضمون هذه الاتفاقيه ووقعوا عليها وبصموها باختامهم .

حررت هذه الاتفاقية من نسختين باللغتين التشيكوسلوفاكية والبلغارية والنسختان أصليتان .

المفوض عن الجمهورية الشعبية البلغارية
ج . ديمتروف (إمضاء)
رئيس مجلس الوزراء

المفوض عن رئيس الجمهورية التشيكوسلوفاكية بموجب توكيل عام مطلق
رئيس مجلس الوزراء
الجمهورية التشيكوسلوفاكية
ك . جوتفلد (إمضاء)
وزير خارجية الجمهورية التشيكوسلوفاكية
ف . كليمنتيس (إمضاء)

(١٩) معاهدة الصداقة والتعاون والمساعدة المتبادلة البلغارية البولونية
(فرصوفيا فى ٢٩ مايو عام ١٩٤٨)

لرغبة صادقة فى التعبير عن إرادة الشعبين فى توطيد الصلات الودية وتوثيق التعاون بين بلغاريا وبولونيا .

وإدراكا بأن تجربة الحرب العالمية الثانية تلزم البلدين بمقاومة كل تهديد يمس أمنهما واستقلالها معتمدين فى ذلك علي جهودها المشتركة .

واقتناعا عميقاً بأن التقارب الدائم بين الدولتين السلافيتين هو تلبية لمصالحهما المشتركة ، ومساهمة فى قضية السلام والأمن العالميين وفقاً لروح دستور الأمم المتحدة .

اتفق المجلس الأعلى للجمعية الوطنية العليا للجمهورية الشعبية البلغارية ورئيس الجمهورية البولونية على إبرام معاهدة الصداقة والتعاون والمساعدة المتبادلة وفوضا لهذا الغرض مندوبيهما وهما :

عن المجلس الأعلى للجمعية الوطنية العليا للجمهورية الشعبية البلغارية : المسيو جورج ديمتروف رئيس مجلس وزراء الجمهورية الشعبية البلغارية والمسيو فاسيل كولاروف نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير خارجية الجمهورية الشعبية البلغارية .

عن رئيس الجمهورية البولونية المسيو يوسف سيرانكيافتش رئيس مجلس وزراء الجمهورية البولونية والمسيو زيجمند مودزليفزكى وزير خارجية الجمهورية البولونية .
وبعد تبادل وثائق تفويضهم التى وجدت صحيحة اتفقوا على ما يأتى :

المادة ١ — يتعهد الطرفان المتعاقدان الساميان باتباع جميع الاجراءات الممكنة للحيلولة دون أى اعتداء جديد من جانب المانيا أو أية دولة أخرى تنضم اليها مباشرة أو بأية وسيلة أخرى .

يشترك الطرفان المتعاقدان الساميان بروح التعاون الصادق فى جميع الأعمال الدولية التى ترمى إلى المحافظة على السلام والأمن العالميين ويتعاونان على تحقيق هذه الأهداف السامية .

المادة ٢ — فى حالة استهداف أحد الطرفين المتعاقدين الساميين لاعتداء من جانب المانيا أو من أى بلد آخر ينضم اليها مباشرة أو بأية طريقة أخرى

فعلى الطرف المتعاقد السامي الآخر أن يمده فوراً بالمعونة العسكرية أو غيرها بكافة الوسائل التى فى مكنته .

المادة ٣ — يتعهد الطرفان المتعاقدان الساميان بعدم إبرام أية محالفة ولا الاشتراك في أى نشاط موجه ضد الطرف الآخر .

المادة ٤ — يتشاور الطرفان المتعاقدان الساميان في جميع المسائل الدولية الهامة التى تمس مصالح الطرفين وعلى الأخص ما يتعلق بأمنها ووحدة إقليمها أو مصالح السلام والتعاون الدوليين .

المادة ٥ — يعمل الطرفان المتعاقدان الساميان على تنمية علاقاتهما الاقتصادية والثقافية وتعزيزها من أجل الرواج العام فى البلدين .

المادة ٦ — لا تؤثر نصوص هذه المعاهدة في الالتزامات التى يرتبط بها كل من الطرفين المتعاقدين الساميين مع الدول الأخرى ويكون تطبيق هذه النصوص وفقاً لميثاق الأمم المتحدة .

المادة ٧ — يعمل بهذه المعاهدة من تاريخ تبادل وثائق التصديق وتسرى لمدة عشرين سنة . ويتم تبادل وثائق التصديق فى مدينة صوفيا .

وفى حالة عدم إلغاء هذه المعاهدة بواسطة أحد الطرفين المتعاقدين الساميين قبل اثنى عشر شهراً من نهاية العشرين عاماً يتجدد سريانها لمدة خمس سنوات تالية وهكذا ما دام أحد الطرفين المتعاقدين الساميين لم يلغ المعاهدة قبل نهاية مدة الخمس سنوات باثنى عشر شهراً .

حررت هذه المعاهدة من نسختين إحداها باللغة البلغارية والأخرى باللغة البولونية والنسختان أصليتان .

بناء عليه وقع المفوضون هذه المعاهدة وبصموها بأختامهم .

مدينة فرصوفيا فى ٢٩ مايو عام ١٩٤٨

المفوضون عن المجلس الأعلى للجمعية الوطنية العليا للجمهورية الشعبية البلغارية
جورج ديمتروف (إمضاء)
فاسيل كولاروف (إمضاء)

المفوضون عن الجمهورية البولونية
ى . سيرانكيافتش (إمضاء)
ز . مودزليفزكى (إمضاء)

(٢٠) الاتفاقية البولونية المجرية للصداقة والتعاون والمساعدة المتبادلة
(فرصوفيا فى ١٨ يونيه عام ١٩٤٨)

اعتماداً على تقاليد الصداقة التالدة بين الأمتين .

واعتباراً بأن تدعيم الصداقة المتبادلة وتوطيد التعاون بينهما هو تلبية لرغبات وحاجات الأمتين البولونية والمجرية كما أنه يساعد على الرواج الاقتصادى بين البلدين .

ورغبة فى التعبير عن ميلهما الذى لا يتزعزع إلى تدعيم السلام والأمن العالميين وفقاً لأغراض ومبادىء منظمة الأمم المتحدة قرر رئيس الجمهورية البولونية ورئيس الجمهورية المجرية إبرام معاهدة الصداقة والتعاون والمساعدة المتبادلة وأنابا عنهما لهذا الغرض المفوضين الآتيين :

عن رئيس جمهورية بولونيا : يوسف سيرانكيافتش رئيس مجلس الوزراء وزيجمنت مودزليفزكى وزير الخارجية .

عن رئيس جمهورية المجر : لاجوس دينييس رئيس مجلس الوزراء وأريك مولنار وزير الخارجية .

وبعد تبادل وثائق تفويضهم المطلق التى وجدت صحيحة اتفقوا على الأحكام الآتية :

المـادة ١ — يشترك الطرفان المتعاقدان الساميان على أوسع نطاق فى جميع الأعمال الدولية التى ترمى إلى صيانة السلام والأمن الدوليين ويساهمان فى تحقيق هذه الأهداف السامية .

يتعهد الطرفان المتعاقدان الساميان بالاشتراك معاً فى جميع الاجراءات التى فى استطاعتهما لتجنب نشوب اعتداء جديد من جانب ألمـانيا أو من أية دولة أخرى تتحالف معها بطريق مباشر أو غير مباشر .

المـادة ٢ — إذا أقحم أحد الطرفين المتعاقدين الساميين فى حرب ضد الألمـان الذين يحاولون تجديد سياستهم العدوانية أو ضد أية دولة أخرى تتحالف مع الألمـان فى سياستهم هذه ، فعلى الطرف المتعاقد السامى الآخر أن يقدم فوراً المعونة العسكرية أو أية مساعدة أخرى بكافة الطرق التى يستطيعها .

المـادة ٣ — يتعهد الطرفان المتعاقدان الساميان بعدم إبرام أى تحالف أو الاشتراك فى أى تكتل أو عمل أو نشاط يكون موجهاً ضد الطرف المتعاقد الآخر .

المـادة ٤ — يتشاور الطرفان المتعاقدان الساميان فى جميع المسائل الدولية الهـامة المتعلقة بمصالح البلدين أو بالسلام والتعاون الدوليين .

المـادة ٥ — يستمر الطرفان المتعاقدان الساميان فى إنماء وتوطيد علاقاتهما الاقتصادية والثقافية بروح الصداقة الخالصة والتعاون الوثيق .

المـادة ٦ — ينفذ الطرفان المتعاقدان الساميان هذه الاتفاقية وفقاً لروح ميثاق الأمم المتحدة .

المـادة ٧ — يعمل بهذه الاتفاقية بمجرد تبادل وثائق التصديق وتسرى لمدة عشرين سنة .

ويكون تبادل وثائق التصديق في بودابست

وإذا لم يلغ أحد الطرفين المتعاقدين الساميين هذه الاتفاقية قبل سنة من نهاية فترة العشرين سنة فأنها تسرى لمدة خمس سنوات وهكذا ما دام أحد الطرفين المتعاقدين الساميين لم يلغ الاتفاقية قبل نهاية فترة الخمس سنوات بسنة .

تحرر الأصل من نسختين إحداهما باللغة البولونية والأخرى باللغة المجرية والنسختان أصليتان .

وقع المفوضون هذه الاتفاقية وبصموها بأختامهم .

فارصوفيا فى ١٨ يونيه عام ١٩٤٨

باسم رئيس الجمهورية البولونية	باسم رئيس الجمهورية المجرية
ى . سيرانكيافتش (امضاء)	ل . دينييس (امضاء)
ز . مود زليفزكى (امضاء)	ا. مولنار (امضاء)

(٢١) معاهدة الصداقة والتعاون والمساعدة المتبادلة المبرمة بين بلغاريا والمجر (فى مدينة صوفيا بتاريخ ١٦ يوليه عام ١٩٤٨)

رغبة فى توطيد الصداقة التقليدية بين شعوب الجمهورية الشعبية البلغارية وشعوب الجمهورية المجرية التى تتجاوب مع المصالح الحيوية لتلك الشعوب ومع مصالح السلم العالمى .

واتعاظا بعبرة الحرب العالمية الأخيرة حين خرقت المانيا استقلال بلغاريا والمجر ، وإصراراً قويا على مقاومة جميع محاولات بعث العدوان الألمانى من جديد عن طريق مساعى مشتركة .

قرر المجلس الأعلى للجمعية الوطنية الكبرى للجمهورية الشعبية البلغارية ورئيس الجمهورية المجرية إبرام معاهدة صداقة وتعاون ومساعدة متبادلة وعينا وكلاء عنهما :

عن رئيس الجمهورية المجرية لايوس دينييس رئيس مجلس وزراء الجمهورية المجرية وأريك مولنار وزير خارجية الجمهورية المجرية .

عن المجلس الأعلى للجمعية الوطنية الكبرى للجمهورية الشعبية البلغارية جورج ديمتروف رئيس مجلس الجمهورية وفاسيل كولاروف نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير خارجية الجمهورية البلغارية .

وبعد تبادل وثائق تفويضهم التى وجدت صحيحة اتفقوا على ما يأتى :

المادة ١ — قبل الطرفان المتعاقدان الساميان لصالح البلدين وشعوبهما توحيد سياسة المودة المتبادلة بينهما وتدعيمها بواسطة تعاون وثيق شامل بين البلدين .

المادة ٢ — يتعهد الطرفان المتعاقدان الساميان بالاشتراك معاً فى جميع الاجراءات التى فى وسعهما من أجل تجنب كل تهديد عدوانى من جانب ألمانيا أو أى بلد آخر ينضم إليها مباشرة أو بأى شكل آخر .

ويصرح الطرفان المتعاقدان الساميان بأن نيتهما الاشتراك فى جميع الأعمال الدولية التى ترمى إلى صيانة السلام والأمن ، والمساهمة بلا تحفظ فى تحقيق هذه الأهداف السامية بروح التعاون الصادق .

المـادة ٣ — فى حالة اشتباك أحد الطرفين المتعاقدين الساميين فى أعمال حربية ضد ألمـانيا التى قد تحاول بعث سياستها العدوانية من جديد أو ضد أى بلد آخر ينضم مباشرة أو بأى شكل آخر إلى ألمـانيا فى سياستها هذه ، فعلى الطرف المتعاقد الآخر أن يقدم فى الحال المعونة العسكرية وغيرها بشتى الطرق الممكنة .

وتنفذ هذه المعاهدة وفقاً لمبادىء قواعد منظمة الأمم المتحدة [1] .

المـادة ٤ — يتعهد كل من الطرفين المتعاقدين الساميين بعدم إبرام اتحاد تحت أى شكل كان أو الاشتراك فى أى تكتل أو تدابير أو مشروعات موجهة ضد الطرف المتعاقد الآخر .

المـادة ٥ — يتشاور الطرفان المتعاقدان الساميان فى جميع المسائل الدولية الهامة التى تمس مصالح البلدين أو الأمن الدولى .

المـادة ٦ — ينمى الطرفان المتعاقدان الساميان علاقاتهما الاقتصادية والثقافية وغيرها ويوطدانها بين الدولتين بروح المودة والتعاون طبقاً للمعاهدات والاتفاقات المبرمة لهذا الغرض .

المـادة ٧ — لا تؤثر أحكام هذه المعاهدة فى التعهدات التى يضطلع بها الطرفان المتعاقدان بالنسبة لدولة ثالثة .

المـادة ٨ — يعمل بهذه المعاهدة من تاريخ تبادل وثائق التصديق وتسرى لمدة عشرين سنة . ويتم تبادل وثائق التصديق فى بودابست . وإذا لم يلغ أحد الطرفين المتعاقدين الساميين هذه المعاهدة قبل نهاية الفترة المذكورة باثنى عشر شهراً فإنها تسرى لمدة خمس سنوات تالية وهكذا ما دام أحد الطرفين المتعاقدين لم يلغ المعاهدة قبل نهاية فترة الخمس سنوات باثنى عشر شهراً .

---

(١) الفقرة الأخيرة من هذه المادة وردت فى الترجمة الفرنسية ، ولم ترد فى الترجمة الانجليزية ، وذلك قد لفت أنظار المعلقين السياسيين من الامريكيين فاهتموا بهذه المعاهدة لأنها خالفت فى هذا كل المعاهدات الشرقية إذ لم تنص على مبدأ الخضوع لاهداف الامم المتحدة (انظر فى هذا بحث الدكتور كولسكى المنشور فى المجلة الامريكية للقانون الدولى ص ١٧١ من سنة ١٩٥٠) .

حررت هذه المعاهدة من نسختين إحداهما باللغة البلغارية والأخرى باللغة المجرية . والنسختان أصليتان وبناء عليه وقع الوكلاء المفوضون هذه المعاهدة وبصموها بأختامهم.

صوفيا فى ١٦ يوليه عام ١٩٤٨

الوكلاء عن المجلس الأعلى للجمعية الوطنية الكبري للجمهورية الشعبية البلغارية — جورج ديمتروف (امضاء) فاسيل كولاروف (امضاء)	الوكلاء عن المجلس الأعلى للجمهورية المجرية لايوس دينييس (امضاء) اريك مولنار (امضاء)

(٢٢) معاهدة الصداقة والتعاون والمساعدة المتبادلة المبرمة بين رومانيا وتشيكوسلوفاكيا (بوخاريست فى ٢١ يوليه عام ١٩٤٨) .

اقتنع رئيس جمهورية تشيكوسلوفاكيا والمجلس الأعلى للجمعية الوطنية الكبرى للجمهورية الشعبية الرومانية بأن تقوية الصداقة والتعاون فى جميع الميادين يتجاوب مع المصالح الحيوية لشعوب الجمهورية التشيكوسلوفاكية والجمهورية الشعبية الرومانية، وأن توطيد علاقاتهما المتبادلة يقوى ضمان حريتهما واستقلالها ، ويساهم فى نفس الوقت فى تدعيم السلام العام والأمن عملا بروح ميثاق الأمم المتحدة ، وقد اتعظا بالتجارب التى وقعت أثناء الحرب العالمية الثانية حيث خرقت المانيا الاستعمارية الاستقلال السياسى وهددت السلامة الاقليمية للبلدين فقررا لهذا الغرض إبرام معاهدة الصداقة والتعاون والمساعدة المتبادلة وأنابا عنهما المفوضين : عن رئيس الجمهورية التشيكوسلوفاكية ، المسيو انطونان زابوتوكى رئيس مجلس الوزراء والدكتور فلاديمير كليمنتيس وزير الخارجية — عن المجلس الأعلى للجمعية الوطنية الكبرى للجمهورية الشعبية الرومانية : الدكتور بيترجروزا رئيس مجلس الوزراء ، السيدة آنابوكر وزيرة الخارجية الذين تبادلوا وثائق تفويضهم المطلق ووجدت صحيحة واتفقوا على الأحكام الآتية :

المادة ١ — يتعهد الطرفان المتعاقدان الساميان بالاشتراك معاً فى جميع الإجراءات الكفيلة بمنع أى اعتداء من جانب ألمانيا أو من أى بلد آخر ينضم اليها

مباشرة أو بأية طريقة أخرى بحيث يجعلان ذلك وقوع مثل في المستقبل مستحيلا .
ويؤكد الطرفان المتعاقدان الساميان عزمهما على الاشتراك في جميع الأعمال الدولية التي ترمي الى المحافظة على السلام والأمن العالميين ، وعلى بذل كل ما في استطاعتهما للمساهمة في تحقيق هذا الغرض النبيل .

المادة ٢ — إذا أقحم أحد الطرفين المتعاقدين الساميين في حرب ضد المانيا التي قد تسول لها نفسها العودة إلى سياستها العدوانية أو ضد أي بلد آخر قد ينضم اليها في سياستها هذه مباشرة أو بأي طريق آخر ، فعلى الطرف المتعاقد الآخر أن يبادر فوراً بتقديم المعونة العسكرية وغيرها بكافة الوسائل التي في استطاعته .

المادة ٣ — يتبادل الطرفان المتعاقدان الساميان المشورة في المسائل الدولية الهامة الخاصة بمصالح اتحاد البلدين وبصيانة السلم والأمن الدوليين .

المادة ٤ — يتعهد الطرفان المتعاقدان الساميان بعدم إبرام أي تحالف أو الاشتراك في أي عمل موجه ضد أحد الطرفين المتعاقدين .

المادة ٥ — يتخذ الطرفان المتعاقدان الساميان جميع الاجراءات لتوثيق التعاون بينهما في الميادين الاقتصادية والثقافية .

المادة ٦ — لا تؤثر هذه المعاهدة في أي التزام معقود بين الجمهورية التشيكوسلوفاكية أو الجمهورية الشعبية الرومانية والدول الأخرى ويكون تنفيذ هذه المعاهدة وفقاً لمبادىء ميثاق الأمم المتحدة .

المادة ٧ — يعمل بهذه المعاهدة بمجرد التوقيع عليها ويصدق عليها في أقرب وقت ممكن ويتم تبادل وثائق التصديق في مدينة براج في أقرب وقت .

تسري هذه المعاهدة لمدة عشرين سنة ابتداء من تاريخ التوقيع عليها وإذا لم يلغها أحد الطرفين المتعاقدين الساميين قبل اثنى عشر شهراً من نهايتها فان المعاهدة تمتد من تلقاء نفسها لمدة خمس سنوات أخرى وهكذا ما دام أحد الطرفين المتعاقدين الساميين لم يخطر الطرف الآخر بمذكرة مكتوبة عن رغبته في إنهائها .

بناء عليه وقع المفوضون هذه المعاهدة وبصموها بأختامهم

حررت هذه المعاهدة من نسختين إحداهما باللغة التشيكوسلوفاكية والأخرى باللغة الرومانية . والنسختان أصليتان .

بوخاريست فى ٢١ يوليه عام ١٩٤٨

عن الجمهورية الشعبية الرومانية	عن الجمهورية التشيكوسلوفاكية
الدكتور ب . جروزا	ا . زابوتوكى
رئيس مجلس الوزراء	رئيس مجلس الوزراء
السيدة آ . بوكر وزيرة الخارجية	ف . كليمنتس — وزير الخارجية

(٢٣) معاهدة الصداقة والتعاون والمساعدة المتبادلة المبرمة بين بولونيا ورومانيا فى ٢٦ يناير سنة ١٩٤٩

عزم رئيس الجمهورية البولونية والمجلس الأعلى للسوفييت الأعلى للجمهورية الشعبية الرومانية على إبرام معاهدة صداقة وتعاون ومساعدة متبادلة رغبة فى توثيق أواصر الصداقة والتعاون بينهما على أساس التجارب التى مرت بهما من جراء الاعتداء النازى خلال الحرب العالمية الثانية ، ورغبة فى حفظ السلام العالمى وتوطيده وفقاً لمبادىء الأمم المتحدة .

المادة ١ — اتفق الطرفان المتعاقدان الساميان على الاشتراك معاً فى اتخاذ جميع الوسائل التى بملكانها لتجنب أى اعتداء صادر من ألمانيا أو أية دولة أخرى تتحالف معها بطريق مباشر أو غير مباشر . ويؤكد الطرفان المتعاقدان الساميان عزمهما على الاشتراك فى جميع التدابير الدولية التى تهدف إلى استتباب السلام والأمن ويعملان كل ما فى وسعهما لتدعيم هذه الواجبات السامية .

المادة ٢ — فى حالة إقحام أحد الطرفين المتعاقدين الساميين فى حرب مع ألمانيا — إذا عادت إلى سياستها العدوانية — أو مع أية دولة أخرى تتحد معها فى تلك السياسة ، يبادر الطرف المتعاقد الآخر إلى تقديم المعونة العسكرية أو أية معونة أخرى بكافة الوسائل التى يستطيعها .

وتنفذ هذه المعاهدة وفقاً لمبادىء ميثاق هيئة الأمم المتحدة .

المـادة ٣ — يتعهد الطرفان المتعاقدان الساميان بعدم إبرام أية معاهدة أو بعدم الاشتراك فى أي تدبير يكون موجهاً ضد الطرف المتعاقد الآخر .

المـادة ٤ — يتشاور الطرفان المتعاقدان الساميان فى جميع المسائل الدولية الهـامة التى تمس مصالح الدولتين .

المـادة ٥ — يتخذ الطرفان المتعاقدان الساميان جميع الاجراءات اللازمة لتنمية العلاقات الاقتصادية والثقافية بين الدولتين وتدعيمها بروح المودة والتعاون طبقاً للاتفاقات المبرمة بين بولونيا ورومانيا .

المـادة ٦ — يعمل بهذه المعاهدة من تاريخ تبادل وثائق التصديق وتسرى لمدة عشرين سنة من يوم تنفيذها على أن يتم تبادل وثائق التصديق فى مدينة فارصوفيا . وإذا لم يبلغ أحد الطرفين المتعاقدين هذه المعاهدة قبل سنة من نهاية المدة المذكورة فأنهـا تسرى لمدة خمس سنوات تالية وهكذا حتى يبدى أحدالطرفين المتعاقدين رغبته كتابة فى إلغاء هذه المعاهدة قبل سنة من نهاية فترة الخمس سنوات .

تم التوقيع على هذه المعاهدة بتصريح من رئيس جمهورية بولونيا ومن المجلس الأعلى للجمعية الوطنية الرومانية .

كيرانكيفتش (إمضاء)	جروزا (إمضاء)
مودزلفسكى (إمضاء)	بوكر (إمضاء)

(٢٤) معاهدة الصداقة والتعاون والمساعدة المتبادلة المبرمة بين تشيكوسلوفاكيا وهنغاريا (فى مدينة بودابست بتاريخ ١٦ أبريل سنة ١٩٤٩)

عاشت الأمتان التشكوسلوفاكية والهنجارية قروناً عديدة فى جوار وثيق ، ومع ذلك لم تفهم كل منهما ما للأخرى من مطالب قومية أو اجتماعية ، وذلك لمـا كان بينهما من منازعات تغذيها الطبقة الحـاكمة فى كل من الدولتين ، فضلاً عن كونها تبذل كل جهد فى إخفاء المصالح المشتركة بين الأمتين ليسهل على القوى منهما إذلال الآخر ، وليحولوا بين الأمتين ، وبين انتشار التيارات التقدمية التى تنهض بهما .

وبما أن القوات الأجنبية استغلت تلك المنازعات المصطنعة ، وأشعلتها حتى جعلت الجفاء يصل بين الأمتين إلى درجة نتج عنها إراقة الدماء خدمة للمصالح الأجنبية عامة ، والألمانية منها خاصة ، فلهذا اتفق الطرفان على إنهاء هذا الجفاء الذى طال أمده ، ونظراً لأن سوء التفاهم بين البلدين قد زال بمجرد أن قبض الشعب على زمام الحكم فى كل منهما ، وقامت علاقة جديدة على أساس من المودة والمحبة المتبادلة .

ونظراً لأن التعاون القائم على الديمقراطية الشعبية فى كلتا الدولتين يعبر عن مصالحهما الحيوية ويهدف الى توثيق علاقتهما كما أنه عامل فعال فى الدفاع عن الدول الديمقراطية المحبة للسلام عن طريق تقوية الروابط القائمة فضلا عن الدفاع عن السلام والأمن الدوليين .

ونظراً لما أكدته تجارب الماضى القريب والبعيد من ضرورة القيام بمجهودات جديدة لقمع أية محاولة لاعتداء جديد من جانب ألمانيا .

ورغبة فى إعلان عزم الدولتين على الدفاع عن حريتهما واستقلالها وسلامة إقليمهما .

لهذا قرر رئيس جمهورية هنغاريا ورئيس جمهورية تشيكوسلوفاكيا إبرام معاهدة صداقة وتعاون ومساعدة متبادلة وفوضا عنهما : دوبى رئيس مجلس الوزراء وراجيك وزير الخارجية عن الجمهورية الهنغارية وزابوتوكى رئيس مجلس الوزراء وكليمانتيس وزير الخارجية عن الجمهورية التشيكوسلوفاكية .

وبعد تبادل وثائق تفويضهم والتثبت من صحتها اتفقوا على ما يأتي :

المادة ١ — اتفق الطرفان المتعاقدان الساميان على توحيد سياستهما لتقوية الصداقة فيما بينهما عن طريق تعاون وثيق وعلى اتخاذ كافة الاجراءات التى فى وسعهما لمواجهة كل عدوان يأتى من جانب ألمانيا أو من أية دولة أخرى تنضم اليها بطريق مباشر أو غير مباشر وتشترك الدولتان فى جميع التدابير الدولية التى تهدف إلى استتباب السلام والأمن ، وتساهمان فى تحقيق تلك الأغراض وفقاً لمبادىء ميثاق الأمم المتحدة .

المادة ٢ — فى حالة إقحام أحد الطرفين المتعاقدين الساميين في حرب مع المانيا إذا ما عادت إلى سياستها العدوانية أو مع أية دولة أخري تتحد معها فى تلك السياسة بطريق مباشر أو غير مباشر ، فعلى الطرف المتعاقد الآخر أن يبادر بتقديم المعونة العسكرية أو أية معونة أخرى بكافة الوسائل التى فى مكنته .

المادة ٣ — يتشاور الطرفان المتعاقدان الساميان فى جميع المسائل الدولية الهامة التى تمس مصالح الدولتين أو مصالح السلام والأمن الدوليين.

المادة ٤ — يتعهد الطرفان المتعاقدان الساميان بعدم إبرام أية معاهدة أو الاشتراك فى أى تدبير موجه ضد الطرف المتعاقد الآخر .

المادة ٥ — يتخذ الطرفان المتعاقدان الساميان جميع التدابير الضرورية لتنمية وتدعيم العلاقات الاقتصادية والثقافية وغيرها بين الدولتين بروح الصداقة وطبقاً للاتفاقات المبرمة بينهما لهذا الغرض

المادة ٦ — يعمل بهذه المعاهدة من تاريخ التوقيع عليها ويصدق عليها فى أقرب وقت على أن يتم تبادل وثائق التصديق فى مدينة براج فى أقرب وقت ممكن .

وتسرى هذه المعاهدة لمدة عشرين سنة ابتداء من تاريخ التصديق وإذا لم يبد أحد الطرفين المتعاقدين رغبته صراحة فى إلغاء هذه المعاهده قبل نفاذ مدتها باثنى عشر شهراً على الأقل فانها تسرى لمدة خمس سنوات تالية وهكذا لحين أن يبدى أحد الطرفين المتعاقدين رغبته كتابة فى إلغائها قبل اثنى عشر شهرا من نهاية فترة الخمس سنوات .

المادة ٧ — حررت هذه المعاهدة من نسختين إحداها باللغة التشيكوسلوفاكية والأخرى باللغة المنغارية وكل منهما تعتبر نسخة أصلية .

بناء عليه وقع المفوضون هذه المعاهدة وبصموها بأختامهم .

قسم الاحصـــــاء

تجربة فى استخدام أسلوب العينة : للدكتور حسن محمد حسين

تجربة فى استخدام أسلوب العينـــة

للدكتور حسن محمد حسين

أستاذ الاحصاء بالكلية

موضوع التجربة :

فى عام ١٩٢٩ أجرى تعداد زراعى عالمي لأول مرة بناء على توصيات الهيئات الدولية المختصة[١] . فقامت جميع الدول فى أنحاء العالم المختلفة التي ساعدتها إمكانياتها على ذلك باجراء تعداد زراعى فى نفس العام توطئة لامكان معرفة كل ما يمكن معرفته عن الثروة الزراعية والحيوانية وأهم الظروف المحيطة بهما فى جميع أنحاء العالم بأدق صورة . إذ أن إجراء تعداد عالمى كهذا فى نفس الوقت فى جميع الدول بصورة موحدة يكون بلا مراء أدق وأفيد من تجميع نتائج التعدادات التى تجريها الدول المختلفة فى أزمنة متفاوته وبصور متباينة . وقد كانت مصر من بين الدول التى وافقت على إجراء هذا التعداد وقامت به فعلا .

وقد كان المطلوب عندئذ عمل تعداد كامل يشمل حصر المساحات المزروعة وتقسيمها حسب الأصناف المزروعة سواء أكانت محاصيل أم خضر أم أشجار فاكهة أم أشجار خشبية ، ومقدار الحاصلات ، أى الانتاج الزراعى والعوامل الهـامة التى عملت فى سبيل هذا الإنتاج كالماشية بأنواعها والقوى الميكانيكية وغيرها ممـا يستعين به الزارع عادة فى مزرعته ، كما يشمل كل المسائل التى لهـا علاقة مباشرة بالزراعة كعدد العمال ونظام الرى والمخصبات المستعملة . ويدخل ضمن الإنتاج محصول الدواجن والألبان والصوف وما إلى ذلك .

---

(١) قرار مايو سنة ١٩٢٤ الجمعية العمومية للمعهد الدولى للزراعة بروما تحقيقاً لرغبة لجنة الخبراء التى مهدت إليها عصبة الأمم بدرس مسألة الاحصاءات الاقتصادية الدولية .

ثم عاد المعهد الدولى للزراعة بروما فأوصي باجراء تعداد زراعى عالمى فى سنة ١٩٣٩ على النسق الذى اتبع فى التعداد الزراعى العالمى الأول سنة ١٩٢٩ ، وقد كانت مصر أيضاً من بين الدول التي قامت باجراء هذا التعداد .

وللمرة الثالثة قامت مصر باجراء تعداد مماثل كجزء من التعداد العالمى الزراعي عام ١٩٤٩ ، وكانت منظمة الأغذية والزراعة التابعة لهيئة الأمم المتحدة هى المشرفة عليه فى هذه المرة بدلا من المعهد الدولى للزراعة بروما الذى اختفى بعد الحرب الأخيرة وحلت المنظمة مكانه .

وقد قامت وزارة الزراعة المصرية بجمع البيانات اللازمة بواسطة استمارات مختلفة سنة ١٩٥٠ ، ثم بعد مراجعة البيانات مراجعة استغرقت سنوات نقلت الاستمارات إلى مصلحة الإحصاء لاجراء عملية التبويب التى لا بد منها لتلخيص البيانات الواردة بهذه الاستمارات التى بلغ عددها الملايين وجعلها فى متناول يد الباحث . وكان لزاما قبل بدء عملية التبويب إجراء عمليات تمهيدية كثيرة أهمها وضع الدليل للبيانات ثم تثقيب البطاقات التى سوف تحل محل الاستمارات الأصلية . فتكونت لجنة فى مصلحة الاحصاء تضم نخبة من رجال وزارة الزراعة ممن أشرفوا على عملية جمع البيانات بجانب بعض رجال المصلحة لاستعراض خطوات العملية وتقرير أحسن الوسائل للحصول على النتائج المطلوبة مع مراعاة السرعة والدقة والاقتصاد فى التكاليف . وذلك لشدة ضخامة العملية ، إذ أن عدد الحيازات لا يقل عن المليون وتستنفد بيانات كل حيازة ثمانية بطاقات فى المتوسط فيكون المتوقع إجراء العمليات فى ثمانية ملايين بطاقة على الأقل .

أما للسرعة مع الاقتصاد فى التكاليف فقد كان الاتفاق تاما على أن تحقيقهما لا يتم إلا باستخدام عينة من الاستمارات التى جمعت بها البيانات بدلا من استخدام هذه الاستمارات كلها كاملة . أما الدقة فقد اختلفت فى أمرها الآراء وظل بعض أعضاء اللجنة متمسكا برأيه فى أن استخدام عينة لا يمكن أن يؤدى إلى مستوى الدقة المطلوب . ولهذا السبب استقر الرأى على إجراء تجربة على الاستمارات المجموعة من مركزين من مراكز القطر المصرى مختلفى الطبيعة تماما من حيث الموقع الجغرافى

وتوزيع الحيازات وأنواع المزروعات وطرق الري والصرف وغير ذلك . وكان هذان المركزان هما تلا بمديرية المنوفية وإسنا من مديرية قنا .

وفيما يلي نبسط توضيحا لتصميم العينة ثم كيفية اختيارها وأخيرا بعض نتائج العينة ومقارنتها بنتائج التعداد الشامل لهذين المركزين . وسوف لا نخوض في هذا البحث في تفضيل إحدى الطريقتين على الأخرى لسببين : أولهما أن التبويب لم يتم للا ن سواء للحصر الشامل أو العينة ، والثاني أن هناك اعتبارات أخرى كثيرة قد تحول دون استخدام العينة حتى لو ثبتت أفضليتها منها عدم التجانس ، ومنها أن بعض البيانات لابد من دراستها بطريق الحصر الشامل على أي حال ، مثل بيانات المشاتل وأشجار الفاكهة والأشجار الخشبية ، ومنها ، وليس أقلها ، الشك الكبير في صحة بعض البيانات الموجودة في الاستمارات رغم الجهود الجبارة المشكورة التي بذلها رجال وزارة الزراعة في جمعها وفي مراجعتها .

تصميم العينة :

كان لابد لتصميم العينة من الاسترشاد بنتائج التعداد الزراعي السابق الذي أجرى في عام ١٩٣٩ وكان من أهمها في هذا الصدد خلاصة الجدول الثالث الذي يعطى عدد المزارع ومساحة كل منها في كل مديرية مبوبة حسب فئات المساحة . وفيما يلي هذا الجدول بعد تجميع بعض فئاته :

فئة المساحة	النسبة المئوية لكل فئة من	
	عدد الحيازات	مساحتها بالفدان
	٪	٪
فدانان أو أقل	٥٨	٨
أكثر من ٢ — ٥	٢٣	١١
« ٥ — ١٠	١٠	١١
« ١٠ — ٥٠	٨	٢٥
« ٥٠ فافوق	١	٤٥
الجملة . .	١٠٠	١٠٠

ويتبين من هذا الجدول أن هناك نسبة كبيرة من عدد الحيازات هى ٥٨ ٪ من عددها الكلى يبلغ مجموع مساحاتها نسبة تافهة من المساحة الكلية هى ٨ ٪ . ثم يلاحظ أنه كلما كبرت فئة المساحة نقصت نسبة عدد الحيازات وزادت نسبة مساحاتها . وقد أوحى ذلك بأنه من الممكن أخذ عينة طبقية ذات نسبة متغيرة من هذه الفئات بحيث تكبر نسبتها كلما كبرت الفئة فنضمن بذلك أن تدخل ضمن العينة نسب كبيرة من المساحة نظير نسب صغيرة من عدد الحيازات فلا تزيد عبء العمليات الحسابية فى العينة . وفى الجدول التالى النسب التى استقر عليها الرأى للحصول على العينة فى هذه التجربة :

فئة المساحة	النسب المئوية للعينة إلى الأصل	النسبة المئوية لكل فئة بالعينة من عدد الحيازات	مساحتها بالفدان
	٪	٪	٪
فدانان أو أقل	٤	٢,٣	٠,٣
أكثر من ٢ — ٥	١٠	٢,٣	١,١
« ٥ — ١٠	٢٠	٢,٠	٢,٢
« ١٠ — ٥٠	٢٥	٢,٠	٦,٣
« ٥٠ فأفوق	١٠٠	١,٠	٤٥,٠
الجملة . .		٦,٩	٥٤,٩

ومن هذا الجدول يتبين أننا إذا أخذنا ٤ ٪ من عدد الحيازات التى تكون مساحة كل منها فدانين أو أقل لحصلنا على ٢,٣ ٪ من عدد الحيازات بالقطر المصرى كله مجموع مساحتها ٣, ٠ ٪ من مجموع مساحات الأراضي المزروعة . كما أننا إذا أخذنا ١٠ ٪ من عدد الحيازات التى تقع مساحة كل منها بين أكثر من فدانين إلى خمسة أفدنة لحصلنا على ٢,٣ ٪ من عدد الحيازات بالقطر المصرى كله مجموع مساحاتها ١,١ ٪ من مجموع مساحات الأراضى المزروعة . وهكذا حتى نصل الي الحيازات التى تكون مساحة كل منها ٥٠ فدانا فأكثر فنأخذها جميعا وعددها ١ ٪ من عدد الحيازات بالقطر المصرى كله مجموع مساحاتها ٤٥ ٪ من مجموع مساحات الأراضي المزروعة . وبالجملة نجد أننا

إذا أخذنا العينة بهذه النسب المقترحة فاننا نحصل على معلومات عن ٥٤٫٩ ٪ من المساحة المزروعة أى أكثر من نصفها بدراسة حيازات عددها يبلغ ٩٫٦ ٪ فقط من عدد الحيازات كلها أى أقل من عشرها . فاذا أمكننا بعد ذلك تعميم النتائج التى نحصل عليها من دراسة هذا العشر لتشمل الكل لكان فى ذلك توفير كبير لحوالى تسعة أعشار الجهد وما يقرب من ذلك من النفقات .

ويلاحظ أننا استعملنا لتعيين هذه النسب نتائج تعداد عام ١٩٣٩ للاسترشاد لأنها أحدث أرقام لدينا تساعدنا فى ذلك . ولا بد أننا نتوقع تغييرا فى هذه الأرقام في التعداد الذي نحن بصدده ولكن ذلك غالباً لايكون إلى الدرجة التى تؤثر على قيمة هذه النسب .

استخراج العينة :

لما كان الهدف من هذه العينة مقارنة نتائجها بنتائج الحصر الشامل ، كان لزاما تثقيب البطاقات للحيازات كلها أولا وتبويبها ثم استخراج بطاقات الحيازات الداخلة فى العينة من البطاقات الأصلية . وبما أن العينة طبقية كانت أول خطوة هى فرز البطاقات لتجميع بطاقات كل فئة من فئات المساحات مع بعضها البعض . وبعد ذلك يتم اختيار بطاقات العينة من كل فئة عشوائياً طبقاً للنسبة المتفق عليها . أى واحدة من كل ٢٥ بطاقة فى الفئة الصغرى ، ثم واحدة من كل عشرة فى التالية ، ثم واحدة من كل خمسة فيما بعدها ، وهكذا . وكان من الممكن أن يتم استخراج هذه البطاقات يدويا بأن نختار من بطاقات الفئة الأولى بعد ترتيبها مسلسلة واحدة من الخمسة وعشرين بطاقة الأولى ثم نترك ٢٤ بطاقة بعدها ونأخذ التالية ونكرر العملية حتى نهاية بطاقات هذه الفئة . ثم فى بطاقات الفئة الثانية نأخذ واحدة من العشرة الأولى ثم نترك تسع بطاقات ونأخذ التالية ونكرر ذلك حتى نهاية بطاقات هذه الفئة . وهكذا بالنسبة لباقى الفئات .

إلا أن إجراء هذه العملية يدويا لم يكن مناسباً لعدة أسباب أهمها طول الوقت اللازم لها وتعرض البطاقات للتلف وعدم ضمان الدقة . كما أن إجراءها ميكانيكياً بفرز البطاقات على رقم الآحاد من نمرة الحيازة كان مشكوكا فى نتيجته وذلك لأن

نمر الحيازات فى كل فئة لم تكن مسلسلة بل كانت بينها فجوات نتجت عن سحب بطاقات لحيازات واقعة فى فئات أخرى . ولـكن رغبة فى تفادى العملية اليدوية أجريت تجربة لمعرفة إذا كان توزيع أرقام الآحاد فى نمر الحيازات فى كل فئة عشوائياً رغم وجود هذه الفجوات . فوجد أن بطاقات الفئة الأولى من مركز إسنا وعددها ٢٣٥٤ بطاقة إذا وزعت على مجموعات عشر حسب رقم الآحاد فى نمرة الحيازة صفر أو ١ أو ٢ أو . . . أو ٩ كان عدد البطاقات فى كل مجموعة يتراوح بين ٢٣٠ ، ٢٤٠ أى تكاد تتساوى أعداد الحيازات فى كل مجموعة ، وفى هذا مايدعو إلى الاعتقاد أن أرقام الآحاد موزعة عشوائياً رغم وجود الفجوات ويمكن أخذها كأساس للاختيار العشوائي . كذلك وجد فى مركز تلا أن بطاقات الحيازات بنفس هذه الفئة الأولى وعددها ١٣٠٣٩ موزعة على هذه المجموعات العشر بحيث يتراوح عددها بين ١٢٨٩ ، ١٣١١ فى كل مجموعة . أى أن التفاوت بينها صغير مما يشجع أيضاً على استعمال رقم الآحاد للاختيار العشوائى .

وبهذا أمكن تذليل صعوبة كبيرة ولكن لم يحل الإشكال بأكمله . فما زالت هناك صعوبة اختيار النسبة المطلوبة بالضبط . فمن هذه الفئة مثلا نريد ٤ ٪ من البطاقات ، فلو أخذنا مجموعة بأكملها لحصلنا على حوالى ١٠ ٪ وهى أكبر كثيراً من المطلوب . لذلك اضطررنا إلى الانتقال إلى رقم العشرات من نمرة الحيازة للاستعانة به فى الاختيار . فأخذنا عشوائيا المجموعات الأربع التى كانت أرقام الآحاد فى نمرها صفر ، ٢ ، ٥ ، ٧ ويكون عددها حوالى ٤٠ ٪ من العدد الكلى ثم فرزت نمرها على رقم العشرات فوجد مرة أخرى أن كل مجموعة تحتوى حوالى عشرها ، فاختير من هذه المجموعات الأخيرة أقربها عددا إلى العشر تماما وبذلك حصلنا على ٤ ٪ من البطاقات كما هو مطلوب تماما .

وكانت نتيجة الفرز على أرقام الآحاد من نمر الحيازات بالفئتين الثانية والثالثة مشجعة كذلك وكان استخراج العينـة منهما أسهل من الأولى . لأن نسبة العينـة من الفئة الثانية هى ١٠ ٪ فكان يكفى لها إحدى المجموعات . وفى الفئـة الثالثة كانت النسبة ٢٠ ٪ فأخذت لها مجموعتان .

ولكن الأمر اختلف نوعا فى الفئة الرابعة حيث وجد التفاوت بين عدد البطاقات فى المجموعات العشر المختلفة أشد . إذ كان عددها يتراوح فى مركز إسنا بين ٩٤ ، ١٢٩ وفى مركز تلا بين ٦٢ ، ٧٧ ؛ لذلك كان لابد من الالتجاء إلى مقياس آخر يبين درجة عشوائيـة توزيع الحيازات حسب نمرها على أرقام الآحاد المختلفة فلجأنا إلى حساب متوسط المساحة للحيازة الواحدة فى كل مجموعة من هذه المجموعات فوجدنا المتوسط يتغير من مجموعة لأخرى تغييراً غير منتظم مما يساعد على الاعتقـاد فى عشوائية التوزيع . وللحصول على ربع هذه البطاقات أخذ نصفها عشوائيـا حسب أرقام آحادها ثم أخذ نصف هذا النصف عشوائيا مرة أخرى حسب أرقام عشراتها .

التنفيذ العملى :

كان لابد من التفكير فى كيفية تنفيذ العملية فيما لو نجحت هذه التجربة وأيدت الفكرة الأصلية وهى إمكان استخدام نتائج العينـة فى استخلاص النتائج المناظرة لها عن المجتمع الأصلى كاملا .

فى هذه الحالة لايكون هناك داع لتثقيب بطاقات عن بيانات جميع الحيازات ثم انتخاب العينـة فيها كما فعلنا فى مركزى إسنا وتلا . إذ نكون بذلك قد ضاعفنا العمل بدلا من اختصاره . وإذن يتعين اختيار العينـة من الاستمارات الأصلية رأسا دون الالتجاء إلى البطاقات ثم نكتفى بتثقيب بطاقات للاستمارات التى تدخل فى نطاق العينة . ومادام الاختيار سيكون أساسه الاستمارات لا البطاقات فلا يمكن أن يكون ميكانيكياً بل لابد أن يكون يدويا . وبما أن العينة فى هذه الحالة طبقية أى مأخوذة بنسب مختلفة من الفئات أو الطبقات المختلفة فلا بد إذن من فرز الاستمارات أولا حسب فئات مساحة الحيازة . وقد وجدنا ذلك مستحيلا بطريقة الفرز العادية أى تجميع الاستمارات المتماثلة معا ، وذلك لوجود هذه الاستمارات فى دفاتر يشمل كل دفتر عدداً كبيراً منها ، وما كان تفكيك هذه الدفاتر ليصل بنا إلى ما نريد لسببين : أولهما أن كل استمارة ليس عليها ما يميزها سوى اسم الحائز ورقمه المسلسل فى ناحيته ، أى ليس عليها ما يدل على الناحية التى تتبعها ولا المركز ولا المديرية اكتفاء بوجود هذه المميزات

على كل دفتر من الخارج . والسبب الثانى هو أن بيانات كل حائز فى هذه الاستمارة مكتوبة على صفحتين متقابلتين وليس على صفحتى ورقة واحدة ، بل إن على صفحتى الورقة الواحدة بيانات جزئية عن حيازتين مختلفتين . وبهذا نتأكد ضرورة عدم تفكيك الدفاتر .

كان علينا لذلك البحث عن طريقة أخرى للفرز . فوجدنا أن هناك ملخص لكل ناحية به أسماء الحائزين ونمر مسلسلة لهم ومساحات الحيازات . فكرنا فى استخدام أقلام ذات ألوان مختلفة عددها يساوى عدد الفئات الداخلة فى اختيار العينة وهو خمس ثم وضع علامة بلون معين أمام كل حيازة من نفس الفئة . ثم يسهل بعد ذلك اختيار عدد من العلامات من كل لون وفقاً للنسبة المقررة للفئة المناظرة . فنحصل بذلك على أرقام الحيازات الداخلة فى نطاق العينة والواجب تثقيب بطاقات بالبيانات الواردة فى استماراتها .

وهنا صادفتنا صعوبة أخرى أشد وهى أن البيانات عن كل حيازة موزعة فى عدة استمارات وأن استمارات الحيازة الواحدة لاتحمل نفس الرقم فى جميع هذه الاستمارات . فاذا اعتمدنا على أرقام الحيازات وحدها كنا عرضة لادخال جزء من بيانات حيازة مع جزء من بيانات حيازة أخرى وفى هذا خلط قد يكون ضرره أكبر من فائدته . والحل الوحيد للتغلب على هذه الصعوبة هو استخدام أسماء الحائزين بدلا من أرقام الحيازات وتتبعها فى دفاتر الاستمارات المختلفة ، وهذا يؤدى غالباً إلى ضياع وقت كبير وجهد طائل ولا ينفى فى الوقت نفسه احتمال حدوث أخطاء .

النتائج :

استخرجت من البطاقات بعد ذلك عدة جداول بالحصر الشامل ونظائرها من العينة للمقارنة والحكم . ونعرض فيما يلى أحدهذه الجداول على سبيل المثال . وهو جدول توزيع عدد المزارع ومساحتها فى مركز تلا مقسمة إلى أنواع الحيازة ومبوبة حسب فئات المساحة . وقد بيّنا بالجدول الفئات الأربعة الأولى فقط لأن الفئة الخامسة والأخيرة أخذت فى العينة بنسبة ١٠٠ ٪ فلا داعى إذن لمقارنة نتائجها فى الأصل والعينة .

عدد المزارع ومساحتها فى مركز تلا
مقسمة إلى أنواع الحيازة ومبوبة حسب فئات المساحة

النوع	فدانان فأقل			أكثر من ٢ — ٥			أكثر من ٥ — ١٠			أكثر من ١٠ — ٥٠		
	عدد	مساحة		عدد	مساحة		عدد	مساحة		عدد	مساحة	
		ط	ف		ط	ف		ط	ف		ط	ف
حيازة ملكية	١١٤٩٨	١٠	٩٩٨٨	٤١٥٠	٠٧	١٢١١٩	١٠٠٥	١٨	٦٦٩٠	٥٥٧	٠٠	١٠٧٨٨
حيازة إيجارة	٩٩٢	٠٥	٩٤٠	٣٧٣	١٢	١٠٤٣	٨٠	٠٤	٥١٢	٧٠	٠٧	١٥٢١
حيازة مشتركة	٥٤٩	٠١	٧٤٤	٧٠٧	١٢	٢٥٠٠	٢٦٤	٠١	١٧٧٠	٩١	١٤	١٦٨٥
جملة .	١٣٠٣٩	١٦	١١٦٧٢	٥٣٣٠	٠٧	١٥٦٦٨	١٣٤٩	٢٣	٨٩٧٢	٧١٨	٢١	١٣٩٩٤
حيازة ملكية	٤٦٢	٠٥	٣٩٣	٤١٢	٠٠	١٢٠٧	٢١٠	٢٠	١٣٩٢	١٤٣	٠٨	٢٧٤٧
حيازة إيجارة	٣٩	١٩	٣٧	٤٣	١٤	١١٨	١٣	٢١	٨٥	٢٢	٢٠	٥٠٥
حيازة مشتركة	٢٠	١٥	٢٨	٨١	٠٧	٢٥٩	٤٧	٠٠	٣١٥	١٩	٢١	٣٣٩
جملة .	٥٢١	١٥	٤٥٩	٥٣٦	٢١	١٥٨٤	٢٧٠	١٧	١٧٩٣	١٨٤	٠١	٣٥٩٣

وبدراسة هذا الجدول على ضوء النسب المختلفة للعينة من الفئات الأربع المذكورة وهى ٤ ٪، ١٠ ٪، ٢٠ ٪، ٢٥ ٪ على الترتيب نجد أن الاختلافات بين نتائج العينة ونتائج الحصر الشامل لا تتعدى ٥ ٪ بل لا تصل إليه فى معظم التفصيلات . ولـكنها تزيد عن ذلك فى نوعى حيازة الايجارة والمشتركة فى الفئتين الأخيرتين والايجاره فى الفئة الثانية . ولـكن بالنظر إلى أعداد الحيازات فى هذه الأماكن من العينة نجد أنها لا تتلاءم مع النسب المحددة لهذه الفئات . وإذا تنبهنا لذلك وحاولنا استنتاج مساحات الحيازات فى هذه الحالات الخمس من العينة بالتزام نسب البطاقات التى استخرجت فعلا فى العينة إلى عدد البطاقات الأصلية لوجدنا الفرق ضئيلا مرة أخرى لا يصل بتاتاً إلى ٥ ٪ . ومعنى ذلك أن الأخطاء الناتجة ليست من العينة نفسها، بل من القصور فى اختيار العينة بكيفية تكفل الحصول على النسب التى حددناها بالضبط .

وهذه الصعوبة بالذات قد لا تنشأ عند استخراج العينة من الاستمارات الأصلية قبل عملية التثقيب لو أمكن تفادى الصعوبات الأخرى السابق ذكرها .

تعقيب :

لا شك أن نتائج هذه التجربة لم تلق أى غبار على إمكان نجاح أسلوب العينة فى هذه العملية إذا أمكن التغلب أولا على صعوبات استخراج الاستمارات الواجب أخذها فى العينة وثانيا استخراجها بنفس النسب المطلوبة تماما .

وقد فكرنا فى محاولة التغلب على هذه الصعوبات باستخراج عينة عشوائية رتيبة بنسبة ١٠ ٪ من جميع الفئات دون استثناء . لم يكن هناك صعوبة إطلاقاً فى تنفيذ ذلك إذ لم يكن هناك داع أولا لتوزيع البطاقات إلى فئات فتركت فى ترتيبها المسلسل الطبيعى واستخرجنا منها آليا جميع البطاقات التى تبدأ نمر حيازاتها بالرقم ٧ ، ثم بوبنا النتائج عن الجدول السابق بالذات للمقارنة على سبيل التجربة فكانت النتيجة غير مشجعة بالمرة . وقد اهتدينا إلى السبب دون عناء كبير أو بحث متعب إذ وجدنا تحيزا شديدا فى ترتيب الحائزين فى كل ناحية فى دفتر الناحية . إذ كان الدفتر يبدأ بأكبر الحائزين ثم يستمر فى ترتيب قريب من التنازلى وأنه كان هناك فى كل ناحية من النواحى تقريبا حائز أو اثنين يحوز كل منهما نسبة ضخمة من مجموع حيازات الناحية . فلو أن أحد هؤلاء الحائزين دخل ضمن العينة مصادفة لكان تأثيره على العينة مضللا ، ولو أنه أهمل أيضا مصادفة لكان تأثيره على العينة مضللا . أى أن العشوائية هنا دون التعرض لفكرة الطبقية غير كافية .

وإذا كان هناك ما يمكن استنتاجه من كل ما سبق فهو أن أسلوب العينة لا يمكن أن يؤتى ثماره كاملة غير منقوصة إلا إذا أجريت العملية أساساً من مبدئها على أساسه . أى أنه كان يجب التفكير فى تطبيقه قبل البدء بجمع البيانات فعلا لتحديد الحائزين الواجب جمع البيانات منهم دون غيرهم وبذلك نضمن الحصول على أهم فائدة من فوائد استخدام هذا الأسلوب وهى تضييق نطاق جمع البيانات إلى درجة تسمح لنا باستخدام عدد محدود من نوع كفء من جامعى البيانات بحيث نحصل على بيانات فى درجة كبيرة من الدقة .

قسم إدارة وتنظيم الأعمال التجارية

تحليـــل المبيعـات   للأستاذ محمد عبد الله مرزبان

تحليـــل المبيعات

بقلم الاستاذ محمد عبد الله مرزبان

مدرس إدارة الأعمال ، بكلية التجارة — جامعة القاهرة

يواجه مدير المبيعات فى المشروعات الصناعية والتجارية ، عدة مشاكل تتعلق بتسويق سلعته ، وبيعها ، وخاصة فى دور الانتقال من « سوق البائع » التى كان فيها المشترون يتهافتون على طلب منتجاته إلى « سوق المشترى » التى أصبح البائعون فيها يتسابقون بعرض سلعهم على المشترين ، فينظمون جهود البيع الشخصى ، ويستخدمون الحملات الإعلانية . ومن أعقد هذه المشاكل مشكلة رقابة المبيعات رقابة تزيد من الكفاية الإنتاجية لمندوبى البيع ، وهى ما نتناوله بالبحث فى هذا المقال .

من المعلوم أن الجهد الذى يبذل فى عملية البيع إنما يخضع للقانون الاقتصادى المسمى « بقانون تناقص الغلة » ، ولهـــذا فإن البحث فى كيفية رفع رقم المبيعات لكل مندوب بيع ، أو لكل منطقة سوقية ، يجب أن يقترن ببحث عناصر تكلفة التسويق والبيع . وإذا راعينا هذا القانون عند الحكم على نتائج الجهود البيعية وجدنا أن أغلبيتها ليست اقتصادية بمعنى أنها لا تحقق الدرجة القصوى من الكفاية الإنتاجية ، ومن هذا يبين لنا مدى أهمية تنظيم جهود البيع تنظيما يبدأ بوضع الخطط وتنسيقها ، وبتوجيه المندوبين للعمل على اتباعها ، ثم بمراقبة هؤلاء المندوبين .

إن الغرض الرئيسى من تحليل المبيعات هو إمداد الإدارة بمعلومات تعين المسئولين فى الإدارة على توجيــه سياسات البيع ، وتنسيقها ، ومراقبة تنفيذها . ولعل من مقومات البحث العلمى أن يلم الباحث بدقائق الأمور وتفاصيل المشكلة موضوع

البحث، حتى يتسنى له عن طريق الاستقراء[1] أن يقوم بدراسة الحالات الجزئية للوصول منها إلى تقرير مبادىء عامة . ومادام الباحث يهدف من تحليل المعلومات التى اجتمعت لديه عن المبيعات إلى اكتشاف العلاقات التى تربطها ، وإلى الوقوف على درجة التشابه أو التباين بين بعضها البعض ، ليستخلص منها نتائج عامة ، فإن تطبيق هذه الطريقة يتطلب تجزئة المشكلة العامة أولاً ، ثم الاستعانة بقواعد التحليل المالى ، أو التحليل الموضوعى بقصد الوصول إما الى مقاييس معيارية للحكم بها على درجة كفاية الجهود البيعية ، أو إلى نتائج رياضية للاستدلال منها على درجة ماتحققه هذه الجهود من أرباح مادية .

وسواء أكانت هذه النتائج الرياضية على شكل نسب مئوية ، أم أرقام قياسية إلا أنها لا يمكن أن تكون حلولا حاسمة للمشكلة موضوع البحث ، بل تعتبر مجرد حقائق تستعين بها الإدارة الرشيدة على تقرير حكمها . لذلك ينبغى الحذر عند تطبيق أساليب التحليل أو عند استخدام نتائجه فى وضع قرارات عامة ، أو رسم سياسات ثابتة ، إذ أنه بالرغم من تشابه الكثير من مشاكل التسويق ، أو تماثل طرق البحث فيها ، إلا أنه يندر أن يواجــــه مشروعان نفس المشكلة التسويقية تحت ظروف موحدة تماما ، ومن ثم يجب ألا نتخذ مقاييس الرقابة المقترحة وحدها قرينة قاطعة على نجاح مندوبى البيع ، أو فشلهم ، بل على العكس نجد أن من واجب مدير المبيعات أن يعمل على إبقاء حماسة مندوبيه وغيرتهم نحو السلعة التى يبيعونها ، ونحو الشركة التى يمثلونها ، وألا يستخدم هذه المقاييس لإثارة ذعرهم ، فيفقدون حماستهم ، بل على العكس يجب أن يؤدى تحليل المبيعات إلي معاونة هؤلاء المندوبين على زيادة كفايتهم الإنتاجية ، وإلى اكتشاف مواطن ضعفهم للتغلب عليها .

ومن البديهى أن المشروعات تتفاوت فى نوع إنتاجها ، وفى طبيعة أعمالها ، ومن ثم يصعب تطبيق بعض أساليب التحليل لمبيعاتها ، وبخاصة إذا وجدت الإدارة أن نفقات جمع المعلومات وتحليلها قد يفوق النتائج المستخلصة منها . ولكن فى الكثير من الحالات لا نجد أن تكلفة هذا التحليل كبيرة بدرجة تعوق التحليل ، إذ أن أغلب هذه المعلومات متوفرة فعلا فى أقسام المبيعات والإحصاء والحسابات .

---

(1) طريقة الاستقراء هى إحدى طرق البحث العلمى ، بل وأكثرها استخداما فى معالجة مشاكل التسويق . راجع كتابنا عن دراسة السوق ص ١٤٩ — ١٦٢

مصادر المعلومات وجمعها :

ومن المصادر الأولية التي يرجع إليها الباحث للحصول على معلومات عن المبيعات :

١ — المركز المالى كما تصوره الميزانية العمومية .

٢ — كشف نتائج الأعمال الذى يستخلص من حسابات المتاجرة والأرباح والخسائر .

٣ — بيان أوراق القبض والحسابات المدينة نتيجة البيع الآجل .

٤ — سجلات طلبيات العملاء .

٥ — سجلات مندوبى البيع وخاصة مكافآتهم .

٦ — سجلات مصروفات البيع .

٧ — تقارير مندوبى البيع .

وما من شك فى أن كل مشروع يحتفظ ببعض هذه المصادر إما للرجوع إليها فى الشئون الإدارية ، أو للوفاء بالتزام الضرائب على الأرباح التجارية ، أو بقصد استخدامها فى الرقابة المالية . وقد تتوفر المعلومات بالشكل المرجو للتحليل ، أو توجد بصورة أخرى تتطلب إعادة تصنيفها بعد جمعها من المصادر المختلفة .

وكثيراً ما يصعب فصل الوظيفة التسويقية وتحديدها بحدود واضحة عن الوظائف التجارية الأخرى ، لذلك يبدأ التحليل بالمبادئ العامة متجها نحو الأهداف الخاصة . وبعد أن يحدد الباحث المصادر التى منها يستقي المعلومات يقوم بتحديد نوع المعلومات المطلوبة مغفلا ما لا أهمية له بموضوع البحث ، ثم يعمل على صياغة هذه المعلومات ، وترتيبها ترتيباً يعين على التحليل فى سرعة ويسر .

وقد يكون من الميسور استخدام الميزانية العمومية وحساب الأرباح والخسائر كما تصورها إدارة الحسابات ، ولكن من المفضل تحويرها إلى الشكل المستخدم فى التحليل المالى .

أما حسابات أوراق القبض والحسابات المدينة فيمكن أن تستخلص منها المعلومات الآتية :

(أولا) عدد العملاء « الدائمين » وأولئك الذين استمروا فى طلبياتهم خلال العام الماضى أو خلال أية فترة معينة .

(ثانيـاً) عدد العملاء « الجـــدد » الذين وضعوا طلبيات لأول مرة خلال العام المـاضى .

(ثالثـاً) عدد العملاء «المفقودين» الذين انقطعت طلبياتهم خلال الفترة المـاضية.

(رابعـاً) قائمة بأسمـاء العملاء مرتبة حسب قيمة المبيعات منسوبة إلى كل منهم خلال العام المـاضى .

(خامساً) تصنيف جميع المعلومات السابقة بحسب ورودها من مندوبى البيع المسئولين ، أو بحسب مناطق البيع المختلفة .

والوقوف على مركز العميل سواء أكان دائما ، أم جديدا ، أم مفقودا لايتطلب الأمر فى ذلك سوى تصفح الجانب المدين الذى قيدت فيه مشترياته ، فيدل مجموع هذا الجانب على مجموع مبيعات المشروع إليه ، والتى يمكن تصنيفها حسب المندوب البائع ، أو منطقة البيع .

أما ملفات العملاء فيمكن الحصول منها على المعلومات الآتية :

(أولا) مجموع عدد الطلبيات بصرف النظر عن حجم الطلبية ، وذلك أثناء العام المـاضى . أما إذا أمكن التمييز بين الطلبيات من حيث أحجامها ، فيحسن إسقاط الطلبيات الصغيرة دون قيمة معينة من الحساب (ممـا سنشرحه فيما بعد) .

(ثانيـاً) إجمـالى قيمة المبيعات مصنفة بحسب نوع كل سلعة أو مجموعة منها . وإذا كان عدد الطلبيات كبيراً جداً ، وكان التصنيف لعدد كبير من السلع المنوعة ، فيمكن تطبيق نظرية العينة[1] بأخذ عدد محدود من الطلبيات بطريقة عشوائية للوقوف منها على تصنيف المبيعات بحسب نوع السلعة .

ومن سجلات مندوبى البيع وبخاصة تلك التى تحوى مكافآتهم ، ومصروفات البيع التى تنفق بواسطتهم ، يمكن جمع المعلومات التالية :

(أولا) مجموع مايتقاضاه كل مندوب من مرتب ، وعمولة ، ومكافأة ، أثناء العام .

---

(1) راجع نظرية العينة فى الجزء الثانى من كتابنا « ادارة المبيعات » عن موضوع دراسة السوق صفحة ٢٦٦ — ٢٧٩

(ثانياً) مجموع ما أنفقه كل مندوب من مصروفات بيع ، وبخاصة ما كان منها في انتقالات ، وبدل سفر ، وإقامة ، وإكراميات ، ومصاريف استقبال .

(ثالثاً) مجموع قيمة المبيعات التي حققها كل مندوب .

ومن المستطاع الحصول على بعض هذه المعلومات من سجلات المرتبات والمكافآت الاضافية ، إلا أن المعلومات عن المصروفات تتوقف مصادرها على تصنيف الحسابات ، فان لم يتوفر تفصيلها في الدفاتر الحسابيـة فيمكن الرجوع إلى تقارير المندوبين أنفسهم لاستقاء هذه المعلومات . أما رقم المبيعات لكل مندوب فيجب أن يكون مسجلا في سجلات إدارة المبيعات .

ومن تقارير مندوبي البيع الأسبوعية أو الشهرية يمكن الحصول على المعلومات الآتية :

(أولا) مجموع عدد الزيارات التي قام بها كل مندوب موزعة بالنسبة إلى العملاء الحاليين ، والعملاء المرتقبين ، وبالنسبة لكل واحد منهم إن أمكن ذلك .

(ثانيـاً) عدد أيام العمل التي اشتغلها كل مندوب .

(ثالثـاً) عدد الطلبيات التي حصل عليها المندوب نتيجة زياراته .

وبجمع عدد الزيارات اليومية يمكن الوقوف على عدد الزيارات خلال العام الماضي ، أو خلال الفترة موضوع البحث ، كما توضح تقارير الزيارات أسماء العملاء سواء أكانوا حاليين ، أم جددا .

ومما لا يخفى أنه عند تحليل المبيعات تراعى أهمية المعلومات التالية :

(أولا) رقم المشتريات (أو الانتاج للمشروعات الصناعية) .

(ثانيـاً) رصيد بضاعة المخزن مصنفة بحسب نوع السلعة أو مجموعتها .

(ثالثـاً) تقدير لمتوسط تكلفة تنفيذ الطلبية .

(رابعـاً) تقدير لمتوسط تكلفة تجميع البضاعة ، وتغليفها ، وشحنها ، وما إلى ذلك من مصروفات التسليم .

(خامساً) تقدير للتكاليف الثابتة التي لا تتأثر بتغيير حجم الطلبية ، وللتكاليف المتغيرة التي تتغير بتغير حجم الطلبية زيادة أو نقصانا .

ويمكن الحصول على المعلومات الخاصة بالمشتريات مصنفة بحسب نوع السلعة إما من دفاتر الحسابات الخاصة بالمشتريات إذا كانت يوميتها توضح ذلك ، أو من تحليل ملفات الطلبيات ، أو من تحليل فواتير الموردين .

أما تكلفة تنفيذ الطلبية فيمكن حسابها على التقريب بعد معرفة مجموع المصروفات المباشرة التى تتعلق بهذه العملية من مصاريف كتابية ، أو مصاريف تخزين ، وما إليهما وقسمة هذا المجموع على عدد الطلبيات التي تم تنفيذها . أما تحديد الجزء من التكاليف الذى يبقى ثابتا ، أو الجزء الذى يتغير تبعا لحجم الطلبية ، فيستلزم ذلك فحص بنود التكاليف المختلفة ، وتحديد نصيب كل منها .

ومتى تم الحصول على هذه المعلومات من مصادرها المتعددة ، وجب تنظيم هذه المعلومات تنظيما يؤدى إلى تركيز الانتباه نحو غاية واحدة معلومة ، ويكون السؤال الرئيسى حينئذ هو : ما المعايير التى تستخدم لأن تقارن بها نتائج هذه المعلومات حتى يمكن الحكم على هذه النتائج ؟ غير أنه للأسف لا توجد معايير نموذجية يمكن تطبيقها فى جميع الأحوال ، ولكن على مدير المبيعات أن يضع هذه المعايير بنفسه بما يتمشى وطبيعة العمل فى مشروعه ، وبما يتمشى مع نوع السلعة التى يبيعها ، ونوع السوق التى يبيع اليها ، والمعايير الثلاثة التى يرجع إليها مدير المبيعات عند التحليل تتلخص فيما يأتى :

المعيار الأول : مقارنة نتائج الوحدات الداخلية كنشاط مندوبى البيع المتعددين ، أو مبيعات أنواع السلع المختلفة ، أو مناطق البيع المختلفة ، حتى يقف على أى انحراف ذى أثر أو مغزى ليدرس أسباب هذا الانحراف والسبيل إلى معالجته .

المعيار الثانى : مقارنة النتائج الحالية بالسوابق التاريخية ، بالرجوع إلى سجلات العام الماضى أو الأعوام الخمسة الماضية للاستدلال منها على مدى سوء النتيجة ، أو تحسنها عما كانت عليه من قبل .

المعيار الثالث : تقارير اتحادات الصناعات ، أو الغرف التجارية ، أو غيرها من الهيئات عن بعض الصناعات ، وكذلك المعلومات التى ترد عن المنافسين وما تعطيه من معايير عامة تقارن على ضوئها نتائج تحليل المعلومات الفردية الخاصة .

ونكرر القول بأن جميع هذه المعايير سواء أوردت على صورة نسب مئوية ، أم أرقام قياسية ، ليست فى حد ذاتها حلا للمشكلة موضوع البحث ، ولكن قد تكون لها دلالة ذات مغزى معين يرشد الباحث إلى استقصاء الأمر حتى يصل إلى حكم رشيد .

التحليل المالى

فى القائمة المالية الأولى ، وهى الميزانية العمومية ، يجد الباحث فيها بندين ذاتى أهمية عند تحليل المبيعات ، أولها : رقم البضاعة ، والثانى : رقم أوراق القبض والحسابات المدينة للعملاء . وإن كان ليس ثمة أهمية أو مغزى معين من مجرد الاطلاع على هذين الرقمين ، إلا أن مقارنتهما بمثيليهما فى الأعوام الماضية تدل على أهمية تطور أو خطورة كل منهما . كما أن مقارنتهما بمثيليهما فى المشروعات الأخرى ، أو مقارنة نسبة كل منهما إلى مجموع الأصول ، كثيراً ما يكشف عن تحول فى إحدى السياسات البيعية مما يتطلب البحث فى أسباب هذا التغير .

أما ثانى هذه القوائم المالية فهو كشف بنتيجة الأعمال الذى يستخلص من حسابات المتاجرة والأرباح والخسائر ، والذى يحوى عديداً من البنود ذات المغزى عند تحليل المبيعات . وأهم هذه البنود : إجمالى المبيعات ، والمردودات الداخلة ، وصافى المبيعات ، وتكلفة البضاعة المباعة ، وإجمالى ربح البيع ، ومصروفات البيع ، وصافى الربح ، ومن هذه جميعا يمكن استخلاص الكثير من النسب المئوية ، أو الأرقام القياسية ، أو العلاقات الرياضية ذات الدلالة والتى منها نذكر :

(أولا) نسبة المردودات ، وهى $\frac{\text{المردوات الداخلة}}{\text{إجمالى المبيعات}}$

ويجب أن تقارن هذه النسبة بمثيلتها فى الأعوام الماضية ، ويا حبذا لو أمكن حساب هذه النسبة لكل نوع من أنواع السلع ، أو مجموعتها ، حتى إذا ما ظهر انحراف غير عادى فى إحداها عن المعيار الطبيعى دل ذلك على وجوب اتخاذ خطوة إيجابية كتهذيب السلعة مثلا ، أو تحسين مستوى الخدمة ، أو قد يدل على عدم رضا المستهلك ، أو على ضعف الرقابة النوعية ، وما إلى ذلك من الأسباب التى تستوجب الدراسة والعلاج .

(ثانياً) نسبة إجمالى الربح = $\frac{\text{إجمالى ربح المبيعات}}{\text{صافى المبيعات}}$

فاذا استخرجت هذه النسبة حسب نوع كل سلعة أو مجموعتها ، أمكن مقارنتها بمثيلاتها فى الأعوام الماضية ، وبمثيلاتها أيضاً فى المشروعات المنافسة فى نفس نوع الصناعة أو التجارة ، للوقوف على ما تحققة المبيعات من أرباح وافرة أو ضئيلة قد تستدعى إعادة البحث فى عنصرى تكوينها وهما : سعر البيع ، وتكلفة الشراء .

(ثالثاً) نسبة مصروفات البيع = $\frac{\text{مصروفات البيع}}{\text{صافى المبيعات}}$

وتستخرج هذه النسبة إجمالية ، إذ غالباً ما يصعب تحديد المصروفات بالنسبة لكل سلعة أو مجموعة منها ، وتؤدى مقارنة هذه النسبة بمثيلتها فى الأعوام الماضية أو بتلك التى تحققها المشروعات الأخرى ، إلى اكتشاف الانحراف ، واستقصاء أسبابه ، والعمل على ضغط المصروفات قبل استفحالها إن لم تتداركها الإدارة أولاً بأول .

(رابعاً) نسبة مصروفات الاعلان = $\frac{\text{نفقات الاعلان}}{\text{صافى المبيعات}}$

ويبين هذا الرقم النسبة المئوية التى تنفق فى الدعاية والاعلان من كل جنيه مبيعات . وتقارن هذه النسبة ، كما قورنت النسبة الإجمالية لمصروفات البيع ، للوقوف على الأهمية النسبية لهذا البند من المصروفات وما له من أثر مباشر أو غير مباشر فى المبيعات .

(خامساً) فترة التحصيل = $\frac{\text{الحسابات المدينة نتيجة البيع الآجل}}{\text{متوسط المبيعات اليومية}}$

وليست هذه بنسبة مئوية ، ولكنها علامة يستدل منها على سياسة البيع الآجل ؛ فهى عبارة عن عدد الأيام التى تبقى فيها الحسابات المدينة التى نشأت من البيع الآجل دون سداد حتى تم تحصيلها ، أو بعبارة أخرى هى عدد أيام المبيعات الممثلة فى حسابات مدينة ، أو فى أوراق قبض نتيجة البيع بالأجل . ويمكن حساب هذه العلاقة بقسمة صافى المبيعات على عدد الأيام التى تحققت فيها هذه المبيعات فإن كانت سنة كاملة استخرجت كالآتى .

$$\text{متوسط المبيعات اليومية} = \frac{\text{صافى المبيعات}}{٣٦٠}$$

ثم يقسم رصيد الحسابات المدينة نتيجة البيع الآجل على متوسط المبيعات اليومية لمعرفة فترة التحصيل . وتقوم دراسة هذا الرقم على ضوء سياسة الائتمان التى تتبعها الشركة ، كما تفحص شروط البيع للتحقق من اتباعها ، ومن ثم تقارن فترة التحصيل عن المدة موضوع البحث بتلك التى تحققت فى الأعوام الماضية ، أو تلك التى تحققت فى المشروعات الأخرى المشابهة ، وبعدئذ يثير مدير المبيعات عدة أسئلة منها : هل يمكن أن يزداد رقم المبيعات باتباع سياسة ائتمان أكثر سخاء ؟ وما نشاط مندوبى التحصيل مقارنا بنشاطهم فى العام الماضى ؟ وهل من الأفضل تعديل شروط البيع أو منح خصم نقدى أكبر ؟ وما إلى ذلك من الأسئلة .

$$\text{(سادساً) نسبة صافى الربح} = \frac{\text{صافى الربح}}{\text{صافى المبيعات}}$$

كم يحقق المشروع ربحا صافيا فى كل جنيه مبيعات ؟ وهل تزيد هذه النسبة أو تنقص عن مثيلتها فى الأعوام الماضية ؟ أو فى المشروعات المنافسة ؟ أو عن المعيار الذى يجب أن تحققه الصناعة أو التجارة التى ينتمى إليها المشروع ؟ وما أسباب الزيادة أو النقصان ؟

$$\text{(سابعاً) معدل دوران البضاعة} = \frac{\text{تكلفة المبيعات}}{\text{متوسط قيمة البضاعة المخزونة}}$$

ويستخرج متوسط قيمة البضاعة المخزونة باضافة رقم بضاعة أول المدة إلى رقم بضاعة آخر المدة وقسمة هذا المجموع على ٢ ، وبقسمة تكلفة البضاعة المباعة على هذا المتوسط يمكننا معرفة معدل دوران رأس المال المستثمر فى البضاعة ، (أو معدل دوران البضاعة) وكثيرا ما يدل هذا الرقم على كفاية الإدارة فى شراء البضائع ، وتسويقها ، وخاصة إذا لم تكن مبيعات السلع التى يتجر فيها المشروع خاضعة لتقلبات كثيرة نتيجة لعوامل موسمية ، أو بسبب مضاربات فى الأسعار ، مما يؤثر فى الكميات المخزونة ويجعلها تتفاوت كثيرا بين وقت وآخر . وحتى فى مثل هذه الظروف يمكن استخراج متوسط قيمة البضاعة المخزونة بالطرق الأخرى المستخدمة إحصائيا لحساب المتوسطات حتى يمكن الوصول إلى معدل دوران البضاعة ، ثم يقارن هذا الرقم بمثيله فى الأعوام الماضية ، وفى المشروعات المنافسة ، أو بالنسبة إلى مجموع التجارة التى تتداول فى هذا النوع من السلع .

ولتطبيق ما نقول نورد فيما يلى نموذجين أحدهما للمركز المالى من واقع الميزانية العمومية لأحد المشروعات ، وثانيهما لبيان نتائج أعماله من واقع حسابات المتاجرة والأرباح والخسائر .

الميزانية العمومية لشركة ....

بتاريخ .... سنة ١٩٥

الأصــــول

	جنيه	جنيه	جنيه
أصول متداولة :			
نقدية بالصندوق والبنوك		٢٢٣٦	
مدينون	٢١٥٤٢		
أوراق قبض	٣٤٠٠		
	٢٤٩٤٧		
احتياطي ديون معدومة	١١٠٧	٢٣٨٤٠	
بضائع :			
كاملة الصنع	٥٠٧١		
نصف مصنوعة	٣٠٢٦		
مواد خام	٣٣٤٣	١١٤٤٠	
مجموع الأصول المتداولة			٣٧٥١٦
أصول ثابتة:			
أراضي		٣٠٥٠٠	
مبان	٢٢٢٠٥		
احتياطي استهلاك	٦٥٤٨	١٥٦٥٧	
آلات ومهمات	٣٧٢٥١		
احتياطي استهلاك	١٨٨٣١	١٨٤٢٠	
مجموع الأصول الثابتة			٣٧١٢٧
مدفوعات مقدمة			١٨٢٧
مجموع الأصول			٧٦٤٧٠

الخصــــوم

	جنيه	جنيه	جنيه
خصوم متداولة :			
قروض من البنك		٣٠٠٠	
أوراق دفع		٦٨٢١	
مستحقات		٢٥٤٤	
مجموع الخصوم المتداولة			١٢٣٦٥
سندات رهن ـ فائدة ٦٪			١٥٠٠٠
رأس المال :			
أسهم عادية		٣٥٠٠٠	
فائض أرباح		١٤١٠٥	٤٩١٠٥
			٧٦٤٧٠

شركة ______________

كشف نتائج الأعمال عن السنة المنتهية فى ______________ سنة ١٩٥

البيان	جنيه	جنيه	جنيه
اجمالى المبيعات		٩٨٢٤٠	
مردودات داخلية	١٠٢٠		
خصم مسموح به	٣٠٦		
		١٣٢٦	
صافى المبيعات :			٩٦٩١٤
تكلفة المبيعات			
بضاعة أول المدة		١٠٤٢١	
مشتريات	٧١٨٩٧		
نقل داخلى	١٨٣٢		
	٧٣٧٢٩		
خصم مكتسب	١١٦٤	٧٢٥٦٥	
		٧٢٩٨٦	
بضاعة آخر المدة		١١٤٤٠	٦١٥٤٦
اجمالى ربح المبيعات :			٣٥٣٦٨
مصروفات البيع			
مرتبات وعمولة مندوبى البيع		٤٩٨٩	
انتقالات وبدل سفر		٢٠٣١	
دعاية وإعلان		٣١٣٧	
فروع ومعارض		٢٣٠٠	
خدمة		٢٥٧٠	
تسليم وشحن		٢٠٠٨	
متنوعات		٧٨٥	١٧٨٢٥
صافى ربح المبيعات			١٧٥٤٣

	جنيه	جنيه	جنيه
صافى ربح المبيعات			٣٤٥٧١
مصروفات إدارية عامة			
مرتبات	٣٨٧٥		
ايجار	٤٠٠		
مطبوعات وأدوات كتابية	٣٦٠		
تليفون وتلغراف	٤٦٨		
ديون معدومة	٨٦٣		
مصاريف قضائية	٦٤١		
متنوعات	٤٦٤		
			٧٠٧١
صافى ربح المتاجرة			١٠٤٧٢
ايرادات أخرى متنوعة			١٢٨٤
			١١٧٥٦
مصروفات أخرى (فوائد سندات وغيرها)			٣٠٠٦
صافى الربح قبل الضرائب			٨٧٥٠
ضرائب أرباح			١٢٠٦
صافى الربح النهائى			٧٥٤٤

إن احتساب النسب السابقة من أرقام هذه القوائم المالية يدل على أن نسبة المردودات تعادل $\frac{١٣٢٦}{٦٨٢٤٠}$ = ١,٣٪ من إجمالى المبيعات . وإذا أمكننا استخراج نسبة المردودات لكل نوع من أنواع السلع ، أو لكل مجموعة منها ، وتبين لنا أن نسبة كبيرة من الـ ١,٣٪ مردودات ناتجة من نوع معين من السلع وجب الاهتمام باستقصاء أسباب ذلك . كذلك يفضل تقسيم نسبة المردودات حسب العملاء المشترين ، أو مناطق البيع حتى يتبين عما إذا كانت لبعض العملاء أو بعض المناطق نسبة مردودات أعلى من هذا المتوسط مما قد يدل إما على بيع بالالحاح ، أو على ضعف فن البيع ، أوبعبارة أخرى يدل على أن مندوب البيع غير قادر على تحقيق

مبيعات نهائية ، وهذه النسبة (١,٣٪) تجب مقارنتها بنسبة المردودات فى الأعوام الماضية ، أو المشروعات الأخرى لاكتشاف مدى الانحراف وهل له مبررات .

أما نسبة إجمالى ربح المبيعات فهى $\frac{٢٩٥٣٣}{٩٦٩١٤}$ = ٣١,٥٪ وهى متوسط نسبة الإضافة الاجمالية التى حددت أسعار البيع لمجموع السلع ، وحيث أنه ليس هناك معلومات عن نسبة الاضافة لكل نوع من أنواع السلع فانه يصعب احتسابها . وبالرغم من أهمية هذه النسبة فى المرحلة التالية من مراحل التحليل إلا أنه تجب مقارنتها — فى هذه المرحلة — بنفس النسبة فى العام الماضى ، وللمشروعات المماثلة ، فاذا وجد أن نسبة الإضافه أزيد أو تتزايد فعلام يدل ذلك وما أثره على سياسة التثمين ؟ فاذا كانت النسبة أقل فهل معنى ذلك وجوب زيادة الأسعار ؟ أما إذا أمكن معرفة نسبه الاضافه لكل مجموعة من السلع فانه يصبح من الميسور معرفة ما يحققه كل منها مقارنا بمتوسط النسبة الاجمالية للحكم على سياسة تثمين كل سلعة أو مجموعتها ، وللتعرف على تلك التى تحقق ربحا إجماليا أكثر من غيرها .

ولا تدل نسبة مصروفات البيع $\frac{١٧٨٢٥}{٩٦٩١٤}$ = ١٧,٣٪ فى حد ذاتها على دلالة معينة ولكن مغزاها يظهر إذا قورنت بمثيلتها فى الأعوام الماضية وفى المشروعات المماثلة ، فاذا كانت نسبة المصروفات فى تزايد واطراد وجب البحث عن الأسباب .

أما نسبة مصروفات الاعلان وهى $\frac{٣١٣٧}{٩٦٩١٤}$ = ٣,٢٪ فيجب أن تقارن بمثيلتها فى الأعوام الماضية وفى المشروعات المماثلة أيضا لتقدير ما إذا كان من الواجب زيادة ميزانية الاعلان ، أو تخفيضها ، أو تحديدها على أساس نسبة ثابتة من رقم صافى المبيعات .

أما تحليل الحسابات المدينة واحتساب معدل دورانها فالغرض منهما معرفة متوسط المدة الزمنية التى تبقى خلالها الديون الناشئة من البيع الآجل دون تحصيل ، وفترة التحصيل من التحليل المالى لهذا المثال هى ٨٠ يوما حسبت على الأساس الآتى :

ملیم جنيه

متوسط قيمة المبيعات اليومية = $\frac{٩٦٩١٤}{٣٦٠}$ = ٢٦٩,٢٠٠

فترة التحصيل = $\frac{٢١٥٤٢}{٢٦٩,٢٠٠}$ = ٨٠ يوما

ثم يقارن هذا الرقم بمثيله فى العام الماضى وفى المشروعات المماثلة ، لمعرفة ما إذا كانت سياسة الائتمان سخية أكثر مما يجب ، أو يحسن أن تكون أكثر سخاء ، وليعرف أيضاً ما إذا كان من الحكمة تعديل شروط البيع والخصم .

أما نسبة صافى ربح المبيعات فهى $\frac{٧٥٤٤}{٩٦٦١٤}$ = ٧,٧ ٪ ، وهى التى يجب أن تقارن كذلك بنفس النسبة المحققة فى العام الماضى وبتلك التى تحققها المشروعات الأخرى المماثلة ، للوقوف على درجة انحرافها فان كانت تزيد أو تنقص بدرجة توجب الاهتمام باستقصاء عنصرى نسبة الاضافة (إجمالى الربح) ، والمصروفات بنوعيها (بيع وإدارة) . ولا شك أن هذه النسبة تمثل الهدف النهائى الذى يسعى الباحث إلى العمل على زيادته بكل الوسائل حتى يتحقق ربح عادل لرأس المال المستثمر فى المشروع ، ولا شك أن أية زيادة فى كفاية العمل ستؤدى بالضرورة إلى زيادة هذه النسبة .

ويدل التحليل كذلك على أن معدل دوران رأس المال المستثمر فى البضاعة هو ٥,٦ من المرات خلال العام الحالى ، إذا أن :

متوسط قيمة البضاعة المخزونة = $\frac{١٠٤٢١ + ١١٤٤٠}{٢}$ = ١٠٩٣٠ جنيه

معدل دوران البضاعة $\frac{٦١٥٤٦}{١٠٩٣٠}$ = ٥,٦ من المرات

ويمكن حساب نفس المعدل بالنسبة لكل نوع من أنواع السلع أو لكل مجموعة منها حتى يمكن مقارنة معدل دوران رأس المال المستثمر فى كل منها بالنسبة إلى المعدل العام لمجموع السلع ، وهذا يؤدى إلى معرفة أنواع السلع السريعة التداول ، وتلك التى تكون راكدة ، أو بطيئة الحركة ، ويدور البحث بعد ذلك فى إمكانية زيادة معدل دوران بعض السلع كأن يوضع نظام جديد لمراقبة المخازن ، أو تعدل سياسة المشتريات ، أو يعين الحد الأدنى والحد الأقصى لكمية المخزون من كل سلعة أو مجموعة منها ، وما إلى ذلك من تعديلات أو أنظمة . وما التحليل المالى فى الواقع من الأمر إلا تحليل عام للأرقام الواردة فى الميزانية العمومية وحساب

الأرباح والخسائر، أي أنه تحليل مبدئي يمهد لتحليل آخر موضوعي لأرقام المبيعات نفسها وقد يبدو بعض من النسب التي ذكرناها ذا أهمية محدودة فيما يتعلق بالتسويق والبيع ، ولكنه ولا شك ذو مغزى وذو دلالة يستعان بهما عند التحليل الموضوعي .

التحليل الموضوعي

أولا — تحليل المبيعات حسب مندوبي البيع ومناطق البيع :

في هذه المرحلة ينتقل الباحث من التحليل المالي العام الى تحليل خاص عن المبيعات في دائرة محدودة ، محاولا تحديد مسئولية مواطن الضعف وحصرها ، حتى يمكن وصف العلاج لها ، ولذلك فان التحليل الموضوعي يبدأ بتحليل درجة كفاية مندوبي البيع بأن تحلل مبيعات كل منهم وكذلك تحلل المبيعات المحققة في كل منطقة من مناطق البيع ، حتى يمكن الحكم على درجة تغطيتها مقارنة بقدرتها الاستيعابية .

كفاية مندوبي البيع :

إن مندوب البيع مسئول عن بذل قصارى جهده لتحقيق رقم المبيعات المرجو والمنشود منه ، وللحصول على عملاء جدد ، ولتوثيق الصلة بين السوق والمشروع ، ولتدعيم شهرة محله ، وكسب ثقة المستهلكين بسلعته ، وللعمل على ضغط المصروفات البيعية وجعلها في حدود معقولة ، ويرمي التحليل بالتالي إلى معرفة كفاية مندوبي البيع ومدي تحقيقه لهذه المسئولية ، وإلى التعرف على أسباب تقصيره في بعض نواحيها.

وإذا فرضنا أن مشروعا يستخدم ثلاثة مندوبين للبيع . أمكن توضيح نشاطهم ودرجة كفايتهم في جداول كالآتي :

مندوب البيع	رقم المبيعات	إجمالي المكافأة	مصروفات بيع			جملة النفقات
			انتقالات	اكراميات	متنوعات	
ا	١٥٠٠٠	٣٦٠	٦٠	٦٠	٣٠	٥١٠
ب	١٢٠٠٠	٣٠٠	٥٠	٦٥	٣٥	٤٥٠
ج	٩٠٠٠	٢٨٠	٨٠	٧٥	٥٠	٤٨٥
جملة	٣٦٠٠٠	٩٤٠	١٩٠	٢٠٠	١١٥	١٤٤٥

مندوب البيع	اجمالى عدد الزيارات	عدد الزيارات لعملاء جدد	عدد الزيارات لعملاء حاليين	عدد العملاء الجدد	قيمة المبيعات للعملاء الجدد
ا	١٢٠٠	٢٠٠	١٠٠٠	٤٠	٥٠٠
ب	١٥٦٠	١٦٠	١٤٠٠	٣٠	٣٦٠
ج	٩٧٢	١٠٠	٨٧٢	٢٠	٣٠٠
جملة	٣٧٣٢	٤٦٠	٣٢٧٢	٩٠	١١٦٠

مندوب البيع	عدد أيام العمل	عدد العملاء المفقودين	عدد الطلبيات
ا	٢٥٠	١٠	٨٠٠
ب	٢٦٠	١٨	٧٠٠
جـ	٢٤٣	٢٢	٤٠٠
جملة	٧٥٣	٥٠	١٩٠٠

ومن البديهى أن يبدأ الباحث بمقارنة أرقام مبيعات كل من مندوبى البيع الثلاثة ، غير أن هذه المقارنة لا تدل على شئ يذكر نظراً لوجود الفوارق بين مناطق البيع المخصصة لـكل مندوب ، فضلا عن التباين فى مصروفات البيع التى أنفقت في سبيل تحقيق هذه المبيعات ،وحتى لو تشابهت مناطق البيع، وتكافأت مصروفات البيع ، فكيف يمكن تفسير الفرق بين رقمى مبيعات (ا) ، (جـ) والذى يبلغ ..٦٠٠جنيه ؟ ما هى عناصر كفاية كل مندوب ، وبمـاذا يمتاز أحدهما على الآخر ؟ وما هى مواطن الضعف في أحدهما أو كليهما ، وكيف يمكن التغلب عليها ؟ إن التحليل الموضوعى للمبيعات يهدف إلى معاونة مدير المبيعات على الإجابة على هذه الأسئلة ، وهذا ما يجعله يتبع فى تحليله الموضوعى الخطوات التالية .

(١) نسبة إنتاجية مندوب البيع :

ويمكن الحكم على إنتاجية المندوب باستخراج نسبة ما يتقاضاه من مرتب وعمولة ومكافآت ، مضافا إلى ذلك مصروفات البيع التى تنفق فى منطقته ، أو بواسطته منسوبة إلى رقم المبيعات الذى حققه هذا المندوب على النحو التالى :

نسبة إنتاجية مندوب البيع ا = ٥١٠ / ١٥٠٠٠ = ٣,٥ ٪

» » ب = ٤٥٠ / ١٢٠٠٠ = ٤,٧ ٪

» » ج = ٤٨٥ / ٩٠٠٠ = ٥,٤ ٪

النسبة الانتاجية العامة = ١٤٤٥ / ٣٦٠٠٠ = ٤,٢ ٪

ويبين من هذه النسب أنه بالرغم من أن المندوب (ا) يتقاضى مكافأة أعلى من زميليه ، إلا أن نسبة إنتاجيته أقل منها فى كل منهما ، رغم ارتفاع رقم مبيعاته عنهما ، كما أن تحليل المصروفات يدل على أن مصروفات الانتقال للمندوب (ج) أعلى من تلك التى ينفقها زميلاه الآخران . فهل يعزى ذلك إلى اتساع رقعة منطقة البيع المخصصة للمندوب (ج) ، أو إلى سوء تنظيم انتقالاته ، أو إلى عدم مراعاته الاقتصاد فى النفقات ؟ . كذلك نجد أن مصروفات استقبال (ج) مرتفعة نسبيا ، فهل هناك ما يبرر ذلك ؟

(٢) متوسط عدد الزيارات اليومية :

يحسب متوسط عدد الزيارات التى يجريها كل مندوب فى اليوم بقسمة مجموع عدد الزيارات على عدد أيام العمل ، ونبينها للمندوبين الثلاثة فيما يلى :

متوسط عدد زيارات المندوب ا = ١٢٠٠ / ٢٥٠ = ٤,٨ من الزيارات يوميا

» » ب = ١٥٦٠ / ٢٦٠ = ٦ » »

» » ج = ٩٧٢ / ٢٤٣ = ٤ » »

المتوسط الاجمالى لعدد الزيارات = ٣٧٣٢ / ٧٥٣ = ٤,٩ » »

فما السبب الذى من أجله تمكن المندوب (ب) من إجراء ست زيارات يوميا فى المتوسط ، بينما لم يحقق (ج) أكثر من أربع زيارات ؟ وما العدد الأمثل لمتوسط عدد الزيارات فى اليوم ؟

(٣) متوسط تكلفة الزيارة الواحدة :

وتكلفة الزيارة عبارة عن مجموع ما يتقاضاه مندوب البيع ومجموع ما ينفقه من مصروفات البيع مقسوما على عدد الزيارات التى قام بها ، وبيانها فى المثال الذى نحن بصدده كالآتى :

متوسط تكلفة الزيارة للمندوب ا = $\frac{٥١٠}{١٢٠٠}$ ٤٢٥ مليما

» » ب = $\frac{٤٥٠}{١٥٦٠}$ = ٢٨٨ مليما

» » ج = $\frac{٤٨٥}{٩٧٢}$ = ٥٠٠ مليما

المتوسط الاجمالى لتكلفة الزيارة = $\frac{١٤٤٥}{٣٧٣٢}$ = ٣٨٧ مليما

إن التحليل يهدف إلى التعرف على أسباب ارتفاع تكلفة زيارة المندوب (ج) عن تكلفة زيارة زميليه ، و إلى استقصاء وجوب تحقيق (ج) عدد أكبر من الزيارات ، أو أن (ب) يحقق عددا غير منتج من الزيارات يحسن الإقلال منه .

(٤) نسبة إنتاجية الزيارات :

ليست العبرة بعدد الزيارات التى يجريها مندوب البيع ، ولا بمتوسط تكلفة الزيارة فحسب ، بل يجب أن يؤخذ فى الاعتبار أيضا ما تسفر عنه أو تدل عليه هذه الزيارات من طلبيات تحقق مبيعات فعلية ، وهكذا نجد أن نسبة انتاجية الزيارة وهى العلاقة بين عدد الطلبيات التى حصل عليها مندوب البيع إلى عدد الزيارات التى أجراها ، ونبينهما لمندوبى البيع الثلاثة فيما يأتى :

نسبة إنتاجية زيارات المندوب ا = $\frac{٨٠٠}{١٢٠٠}$ = ١٥ ٪

نسبة إنتاجية زيارات المندوب ب $= \frac{٧٠٠}{١٥٦٠} = ٥٥ ٪$

« « ج $= \frac{٤٠٠}{٩٧٢} = ٤١ ٪$

المتوسط الاجمالى لانتاجية الزيارات $= \frac{١٩٠٠}{٣٧٣٢} = ٥١ ٪$

فالمندوب (ا) يحقق ثلاث طلبيات فى كل أربع زيارات ، بينما يحصل (ب) على طلبيتين اثنتين فى كل أربع زيارات ، أما المندوب (ج) فيحقق طلبيتين فى كل خمس زيارات ، لماذا؟ هل يحتاج (ج) إلى تدريب أكثر لاقناع المشترى؟ وما مميزات المندوب (ا) التى مكنته من الحصول على نسبة عالية من الطلبيات فى زياراته ؟ هل يمكن تطبيقها بالنسبة إلى (ب) أو (ج) ؟

(٥) متوسط قيمة الطلبية :

ليس من شك فى أن قيمة الطلبية ذات أهمية ملموسة لما لها من أثر مباشر فى رقم المبيعات فقد يحقق عدد قليل من الطلبيات مبيعات أكثر قيمة مما يحققه عدد أكبر من الطلبيات ذات قيمة قليلة . لذلك يتناول التحليل الموضوعى للمبيعات متوسط قيمة كل طلبية التى تحسب بقسمة رقم إجمالى المبيعات على عدد الطلبيات لكل مندوب بيع ، كما يبين فيما يلى :

متوسط قيمة الطلبيات للمندوب ا $= \frac{١٥٠٠٠}{٨٠٠} = ١٨,٧٥٠$ جنيه

« « ب $= \frac{١٢٠٠٠}{٧٠٠} = ١٧,١٤٢$ جنيه

« « ج $= \frac{٩٠٠٠}{٤٠٠} = ٢٢,٥٠٠$ جنيه

المتوسط الاجمالى لقيمة الطلبيات $= \frac{٣٦٠٠٠}{١٩٠٠} = ١٨,٩٤٧$ جنيه

وواضح أن متوسط قيمة الطلبية بالنسبة للمندوب (ج) أعلى منه بالنسبة لكل من (ا) و (ب) فما السبب الذى من أجله تمكن (ج) من الحصول على طلبيات ذات قيمة كبيرة ؟ وكيف يمكن زيادة قيمة الطلبيات التى يحصل عليها كل من (ا) و (ب) ؟

وبالرغم من أن مركز المندوب (ج) بدأ سيئا فى النسب السابقة ، إلا أنه قد تحسن هنا فهل معنى ذلك أن (ج) ركز جهده في عدد محدود من كبار العملاء مهملا صغارهم ، وإذا كان الأمر كذلك فهل يعد عمله هذا سياسة بيعية رشيدة ؟

(٦) القدرة على اكتساب عملاء جدد :

يدل التحليل على أن المندوب (ا) قد تمكن من اكتساب ٤٠ عميلا جديدا بلغت قيمة المباع اليهم ٥٠٠٠ جنيه بعد أن أجرى ٢٠٠ زيارة تكلفت ٩٥ جنيه (= متوسط تكلفة الزيارة × عدد الزيارات) ، وتمكن المندوب (ب) من اكتساب ٣٠ عميلا جديدا باع اليهم ما قيمته ٣٦٠٠ جنيها فى ١٦٠ زيارة تكلفت حوالى ٤٦٠ جنيها أما المندوب (ج) فقد اكتسب ٢٠ عميلا جديدا فقط ، بلغت قيمة المبيعات اليهم ٣٠٠ جنيه باجراء ١٠٠ زيارة بلغت تكلفتها ٥٠ جنيها .

فأى هؤلاء المندوبين الثلاثة أكثر كفاية ؟ ولماذا ؟ وأيهم بذل مجهودا خاصا أو وجه اهتماما نحو اكتساب عملاء جدد ؟ وهل من سبيل لزيادة درجة اهتمامه فى هذا الجانب ؟

(٧) المحافظة على العملاء الحاليين :

كم من العملاء فقد كل مندوب ؟ ولماذا ؟ لا شك أن الوقوف على نسبة ما يفقده المندوب من عملاء حاليين والتعرف على الأسباب التى أدت الى ذلك ، لمن الأهداف الرئيسية التى يسعى مدير المبيعات إلى الوصول اليها عن طريق التحليل الموضوعى . وتدل الأرقام على أن المندوب (ا) فقد ١٠ عملاء وأن (ب) فقد ١٨ وفقد (ج) ٢٢ عميلا، فما أهمية كل عميل بالنسبة للمشروع ؟ وما مقدار المبيعات التى تباع خلال العام الماضى أو الأعوام السابقة ؟

والآن نلخص التحليل الموضوعى لمبيعات المندوبين الثلاثة فيما يلى :

. كانت زيارات المندوب (ا) أكثر إنتاجا إذ بلغت نسبة إنتاجيتها ٧٥ ٪ ، وكانت نفقاته (المرتب ومصروفات البيع منسوبة إلى المبيعات) أقل نسبة من نفقات زميليه فكانت زيارته تكلف الشركة فى المتوسط ٤٢٥ مليا ، وفى ٧٥ ٪ من الحالات

كان يحصل على طلبيات قيمة متوسط الواحدة منها ١٨,٧٥٠ جنيها وكان متوسط عدد زياراته ٤,٨ فى اليوم . فاذا قورن بالمندوب (جـ) وجد أن نسبة نفقته أعلى من نسبة نفقة زميليه (٥,٤ ٪) وأنه يجرى ٤ زيارات فى اليوم الواحد فى المتوسط وأنه يحصل من ٤١٪ من زياراته على طلبيات قيمة متوسط الواحدة منها ٢٢,٥٠٠ جنيه وأنه يكلف الشركة ٥٠٠ مليا عن كل زيارة . فما معنى ذلك ؟ هل يجب أن يزيد (جـ) من عدد زياراته ؟ أو هل يحتاج إلى تدريب أكثر لزيادة قدرته على اكتساب طلبيات من زياراته لعملائه ؟

يبدو واضحا من هذا التحليل الموضوعى لمبيعات المندوبين أن لكل منهم مواطن قوة ، ومواطن ضعف ، ويهدف التحليل إلى اكتشاف هذه المواطن ، أو تلك حتى يحصل مدير المبيعات على الحقائق والمعلومات التى تعينه على معاونة مندوبى البيع ، للتغلب على مواطن ضعفهم والاستفادة من مواطن قوة زملائهم .

ونكرر القول إن هذه النسب المئوية ، أو العلاقات الرياضية ، أو الأرقام القياسية ، يجب مقارنتها بمثيلاتها فى العام الماضى ، وبمتوسطات الأعوام السابقة للاستدلال منها على مدى تقدم كفاية مندوبى البيع ، وللوقوف على مدى نتائج وسائل العلاج التى أجريت من قبل ، وهل كانت تتبع بدقة أو يجب اقتراح وسائل أخرى جديدة ؟

ويحسن وضع هذه النسب فى جدول تلخيصى كالآتى :

المندوب	تكلفة المبيعات	متوسط عدد الزيارات اليومية	متوسط التكلفة الى عدد الزيارات	عدد الطلبيات الى عدد الزيارات	متوسط حجم الطلبية
	٪			٪	
ا	٣,٥	٤,٨	,٤٢٥	٧٥	١٨,٧٥٠
ب	٤,٧	٦,٠	,٢٨٨	٤٥	١٧,١٤٢
ج	٥,٤	٤,٠	,٥٠٠	٤١	٢٢,٥٠٠
المتوسط العام	٤,٢	٤,٩	,٣٨٧	٥١	١٨,٩٧٤

وتدل المقارنة على الدرجة النسبية لكفاية مندوب البيع بالنسبة لزملائه وللمتوسط العام لمجموعهم . وغالبا ما يدعى كل مندوب لمقابلة مدير المبيعات للتحدث فى هذه النتائج بعد أن يعطى فرصة للدفاع عن أوجه النقص التى تمسه ، ولتبرير أسباب انحرافها عن المتوسط العام . ويجب أن يفهم المندوب من المقابلة بأن الغرض من التحليل هو مساعدته على أداء عمل أكثر كفاية ، بحيث يزيد من دخله ماديا فضلا عن إشباع رغبته فى أداء العمل على وجهه الأكمل . كما تعطى المقابلة فرصة التحدث عن مواطن ضعفه ، ووسائل التغلب عليها بفضل دراسة مواطن قوة الآخرين التى سببت نجاحهم ، كما تعين المقابلة المندوبين على أن يتعرفوا على المعايير المستخدمة لقياس نتائج جهودهم البيعية ، فيحاولون دائما الوصول إليها ، وفى ذلك رفع لدرجة كفايتهم الانتاجية .

ثانيا — تحليل المبيعات حسب نوع السلعة وحسب نوع العميل المشترى :

يهدف الباحث من تحليله المبيعات تحليلا موضوعيا حسب نوع السلعة أو حسب طبيعة السوق المشترية إلى أن يتعرف على مقدار ما يحققه كل منها من أرباح ، أو خسائر حتى يحدد موقفه منها ، وليس من شك فى أن الهدف النهائى لأى مشروع تجارى إنما هو تحقيق ربح عادل لرأس المال المستثمر فيه . غير أن الكثير من مديرى المبيعات يركز اهتمامه نحو زيادة رقم المبيعات ، متغافلا وجوب العمل على زيادة صافى الأرباح ، حتى ولو اضطر فى سبيل تحقيق ذلك إلى خفض رقم المبيعات ؛ بالغاء بعض أنواع السلع أو البيع لبعض أجزاء من السوق .

ويعلم مدير المبيعات أن كل طلبية ، أو أن كل مشتر لا يساهم بنصيب واحد فى صافى ربح المبيعات ، ومن ثم تصبح المشكلة هى التمييز بين مبيعات السلع المربحة ، وغير المربحة ، وكذلك بين المشترين الذين تحقق مشترياتهم ربحا عن أولئك الذين تتحمل الشركة خسارة من مبيعاتها إليهم .

(١) تحليل المبيعات حسب نوع السلعة :

يهدف تحليل المبيعات هنا إلى التعرف على نوع السلعة أو مجموعة السلعة التى لا تحقق ربحا عادلا أو تلك التى تسبب خسائر إذا استمر المشروع فى عمليات تسويقها وبيعها .

ويبدأ التحليل بحساب معدل دوران رأس المـال المستثمر في السلعة كما شرحناه آنفا وهو يعتمد على توفر الحقائق التالية عن كل نوع من أنواع السلع أو مجموعاتها :

(ا) مقدار المبيع من السلعة .

(ب) مقدار المشتري منها .

(ج) مقدار المخزون منها .

ثم يحسب معدل دوران السلعة ويقارن بمعدل دوران البضاعة في مجموعها ، ولمعرفة أسباب زيادة هذا المعدل أو نقصانه عن المتوسط العام ، يجب مقارنة نسبة إجمـالى ربح السلعة إلى المتوسط العام لنسبة إجمـالى الربح لمجموع السلع ، ومقارنة رقم مبيعات هذه السلعة إلى رقم إجمـالى المبيعات للتعرف على درجة أهمية السلعة . كذلك يبحث فيما إذا كان إجمـالى ربح مبيعات السلعة (رقم مبيعات السلعة × نسبة الاضافة) كافيا لتغطية مصاريف تخزين السلعة ، وتكاليف تسويقها وبيعها . ومن ثم تقارن نسبة الربح التى تحققها السلعة إلى نسبة إجمـالى ربح المبيعات . ويتناول البحث أيضاً عمـا إذا كان بقاء السلعة ضروريا لمواجهة رغبات العملاء أو الموزعين ، أو لاستكمال مجموعة سلعية ، كما تتناول الدراسة أثر إلغائها على صافى أرباح المشروع بجملته .

ويؤدى هذا التحليل إلى توجيه جهود البيع دائمـا نحو السلع الأكثر ربحا ، وإلى اكتشاف تلك التى لا تحقق أرباحا عادلة ، والتعرف على أسباب ذلك بعد أن تقارن مبيعات كل منها بمثيلاتها فى العام المـاضى ، وبمتوسطات الأعوام السابقة ، للوقوف على تطور أهميتها ، ودرجة مساهمتها فى صافى الأرباح ، وكثيراً ما أدى هذا النوع من التحليل الموضوعى إلى تهذيب السلعة بالابتكار ، أو التحسين بمـا يزيد من درجة قبولهـا من السوق .

(٢) تحليل المبيعات حسب حجم الطلبية :

هل تحقق كل طلبية يتلقاها المشروع ربحا ؟ الاجابة على هذا السؤال لا بد من توافر المعلومات عن تكلفة الحصول على الطلبيات ، وعن تكلفة تنفيذها خلال المراحل المختلفة التى تمر بهـا ، حتى يمكن الحكم على الطلبيات المربحة ، أو غير المربحة .

وتحسب تكلفة الطلبية بقسمة مجموع تكاليف الحصول على الطلبيات وتنفيذها ، على عدد الطلبيات ، ويتضمن مجموع التكاليف جميع المصروفات الكتابية ، كصياغة الطلبيات ، وإعداد الفواتير الصادرة ، وحفظ المستندات الخاصة بها ، وكذلك مصاريف التخزين ، والتجميع ، والتعبئة ، والشحن ، وما إليها من المصروفات المباشرة للتسليم .

ولو فرضنا أن متوسط قيمة الطلبية ١٠٠ جنيه ، وأن متوسط نسبة إجمالي الربح ٣٠ ٪ ، وأن متوسط تكلفة تنفيذ الطلبية ٣ جنيه ، وأن التقدير يدل على أن نسبة التكاليف الثابتة بمقدار الثلثين ، وأن التكاليف المتغيرة بتغير حجم الطلبية بمقدار الثلث الباقى ، فهل يمكن اعتبار طلبية قيمتها خمسة جنيهات طلبية مربحة ؟ وإذا لم تكن كذلك فما هو الحد الأدنى لحجم الطلبية ؟ يتبع التحليل الخطوات الآتية :

	مليم	جنيه
قيمة الطلبية	—	٥
اجمالى الربح ٣٠ ٪	٥٠٠	١
تكلفة تنفيذ الطلبية	٠٥٠	٢
منها ٢ جنيه تكاليف ثابتة و ٥٠ مليا تكاليف متغيرة بنسبة ١ ٪ من قيمة الطلبية .		
خسارة	٠٥٥	

أى أن الطلبية من فئة الخمسة جنيهات تحقق — تحت هذه الظروف — خسارة قدرها ٥٥ مليا ، إذ أن تكلفة تنفيذها تزيد عن إجمالى ربحها بهذا المقدار .

وإذا تابعنا التحليل على هذا الأساس تبين لنا أن الحد الأدنى لحجم الطلبية يجب أن يكون ٦,٨٥٠ جنيها حتى يغطى إجمالى ربحها التكاليف المباشرة لتنفيذها دون تحقيق ربح صاف منها ، ودون اعتبار لمصروفات البيع الأخرى ، أو المصاريف الادارية العامة .

ولعل مشكلة الطلبيات الصغيرة من المشاكل الرئيسية التى يواجهها مدير المبيعات فى المؤسسات الصناعية والتجارية ، فهل يرفض مثل هذه الطلبيات لعدم تحقيقها ربحا ، أو يقبلها لاكتساب عملاء جدد وللمحافظة على عملائه الحاليين ؟

يبدأ تحليل هذه المشكلة بالتعرف على عدد الطلبيات دون الحد الأدنى للحجم الأمثل وبمقارنة هذا الرقم بمجموع عدد الطلبيات ، وكذلك بالوقوف على مقدار ما تخسره الشركة سنويا نتيجة قبولها هذه الطلبيات الصغيرة. ويدور البحث حول ما إذا كان من الممكن خفض تكاليف تنفيذ الطلبيات ، أو يتجه العلاج نحو تدريب مندوبى البيع على إقناع المشترين لوضع طلبيات أكبر حجما ، أو نحو تشجيع العملاء بمنح خصم يتدرج فى الارتفاع بزيادة حجم الطلبيــة ، أو قد ينتهى البحث إلى ضرورة وضع حد أدنى لحجم الطلبية .

(٣) تحليل المبيعات حسب نوع السوق المشترية :

يهدف هذا التحليل إلى تحديد مصادر إيرادات الشركة من أجزاء السوق المتنوعة مستنداً إلى فحص قائمة أسماء العملاء المشترين بحسب قيمة المبيعات إلى كل منهم ، وإلى تدوين المعلومات الرئيسية عنهم فى جدول نورد فيما يلى نموذجا منه نفترض فيه التعامل مع ١٢ عميلا :

العميل	رقم المبيعات	عدد الزيارات
أ	٢٢٠٠	٨
ب	١٨٠٠	١٠
ج	١٤٠٠	٦
د	١١٠٠	٤
هـ	٨٠٠	٦
و	٦٠٠	٨
ز	٤٠٠	٣
ح	١٧٥	٦
ط	٨٥	٤
ى	٧٥	٨
ك	٣٠	٥
ل	٢٢	٣٣

ويرمى التحليل الى معرفة عاملين :

الأول — مقدار مساهمة مبيعات كل عميل فى إجمالى الربح ، وبفرض أن نسبة إجمالى الربح هى ٣٠٪ ، فان مقدار ماتساهم به مبيعات العميل أ هو ٢٢٠٠ × ٠,٣٠ = ٦٠٠ جنيه ، وهو بالنسبة للعميل ب ٥٤٠ جنيها ، وهكذا .

والثانى — تكلفة تنفيذ طلبيات كل عميل ، وذلك بضرب متوسط تكلفة الحصول على الطلبية × عدد الزيارات المحققة اليه ، وهى بالنسبة للعميل أ ٣,٨٧٠ × ٨ = ٣٠,٩٦٠ (جنيه ملیم) وبالنسبة للعميل ب = ٣٨,٧٠٠ (جنيه مليم) وهكذا ونضع نتائج هذه العمليات الحسابية فى جدول كالآتى كى يسهل تحليل المعلومات عن كل عميل :

العميل	رقم المبيعات	إجمالى الربح	عدد الزيارات	تكلفة تنفيذ الطلبيات
أ	٢٢٠٠	٦٦٠	٨	٣٠,٩٦٠
ب	١٨٠٠	٥٤٠	١٠	٣٨,٧٠٠
ج	١٤٠٠	٤٢٠	٦	٢٣,٣٢٠
د	١١٠٠	٣٣٠	٤	١٥,٤٨٠
ه	٨٠٠	٢٤٠	٦	٢٣,٣٢٠
و	٦٠٠	١٨٠	٨	٣٠,٩٦٠
ز	٤٠٠	١٢	٣	١١,٦١٠
ح	١٧٥	٥٢,٥٠٠	٦	٢٣,٣٢٠
ط	٨٥	٢٥,٥٠٠	٧	٢٧,٠٩٠
ى	٧٥	٢٢,٥٠٠	٨	٣٠,٩٦٠
ك	٣٠	٩	٥	١٩,٠٣٥
ل	٢٢	٦,٦٠٠	٧	٢٧,٠٩٠
١٢	٨٦٠٧	٢٦٠٦,١٠٠	٧٨	٣٠٢,١٦٠

ويدل تحليل هذا الجدول على أن ثلث عدد المشترين (أ — د) تمثل مبيعاتهم ٧٥ ٪ من مبيعات الشركة كلها ، وأن ثلث عدد المشترين (ط — ل) تمثل مشترياتهم ٢ ٪ فقط من مبيعات الشركة ، وأن مبيعات الفئة الأخيرة تحقق خسارة مباشرة قدرها ٣١,٨٩٠ جنيه مليم

غير أن ضآلة رقم مبيعات أي عميل بالنسبة الى رقم إجمالي المبيعات أو حتى ضآلة الأرباح التي تحققها هذه المبيعات للشركة ليس معناها وجوب انهاء المعاملات معه أو رفض طلباته ، لذلك كان من الضروري وضع معيار لتقدير الامكانيات المستقبلة لمشتريات كل عميل . ويقوم هذا التقدير إما على استقصاء العميل نفسه عن الكمية من السلعة التي يعتقد أن في قدرته شراءها — دون ارتباط من جانبه على هذا التقدير — أو على مقارنة رقم مشترياته من السلعة في العام الماضي ، ومتوسط شرائه في الأعوام الخمسة السابقة ، وكذلك مشترياته من المشروعات المنافسة ، وقد تستخدم معايير أخرى للعملاء في السوق الصناعية ، كقدرته الانتاجية على أساس من طاقة العدد والآلات ، أو مقدار الخامات أو عدد العمال ، وما الى ذلك . وكثيرا ما دل التحليل على أن ٩٠ ٪ من المبيعات تكون مركزة في ٢٥ ٪ أو أقل من عدد المشترين ، ولذلك يفضل دائما وضع معيار يحدد نوع السوق المشترية ، وأفراد العملاء فيها الذين يوجه اليهم مندوبو البيع جهودهم للحصول على طلبيات مربحة .

ونكرر ما سبق أن قلناه بأن التفكير في مشاكل المبيعات يجب أن يقترن دائما برفع الكفاية البيعية بالقدر الذي يؤدي إلى زيادة أرباح المبيعات ، وليس إلى مجرد زيادة أرقام المبيعات ذاتها ، وبالقدر الذي يكشف دائما عن العملاء ، وعن الطلبيات التي تحقق ربحا للمشروع ، حتى توجه الجهود البيعية إليها ، وفي ذلك تحقيق لرفع عنصري الكفاية الانتاجية نتيجة الحصول على أكبر عائد من الجهود التي تبذل في البيع مع أقل نسبة من تكاليف التسويق والبيع لتحقيق رقم المبيعات الأمثل .

قسم التأمين والرياضة

تقويم السندات : للأستاذ أحمد جاد عبد الرحمن

تقـــويم السندات

بقلم الأستاذ أحمد جاد عبد الرحمن
الأستاذ المساعد للتأمين والرياضة

تقوم السندات لأغراض مختلفة كالبيع والشراء أو لحصر ممتلكات هيئة ما . وتتوقف قيمة أي سند على عدة عوامل أهمها العرض والطلب ، ومعدل الفائدة السائد في السوق المـالية .

وسوف نبحث فيما يلي طرق حساب الثمن الذي يجب أن يدفعه مشتري السند والذي يحقق له فائدة بمعدل معلوم وسوف نقسم البحث إلى خمسة أقسام كالآتي :

(١) تقويم السندات الدائمـــة أو غير القابلة للاستهلاك . (Perpetual or irredeemable securities).

(٢) تقويم السندات التي تستهلك مرة واحدة في يوم محدد .

(٣) تقويم السندات التي تستهلك على أجزاء بين تاريخين محدودين لاحقين لتاريخ الإصدار .

(٤) تقويم السندات التي تستهلك تبعا لاختيار المدين .

(٥) تقويم السندات التي تستهلك سنويا باستخدام احتياطي للاستهلاك . (Sinking fund).

وسوف نفترض في كل حالة من الحـالات التي نبحثها أن تاريخ التقويم هو يوم استحقاق صرف دفعة الربح الدوري للسند Dividend وعقب صرف الـكوبون مباشرة إلا إذا نص على غير ذلك .

أولا : تقويم السندات الدائمة أو غير القابلة للاستهلاك :

يقصد بالسندات الدائمة Perpetual or irredeemable Securities تلك التي لا يعرف لهـا تاريخ نهائي يجب أن تسدد قبله كالسندات البريطانية Consols ٢ ½ ٪

وفى حالة هذه السندات نفترض أن ربح السند يدفع بصفة دورية وبدون تحديد للمدة . أى يكون دفعة دائمة .

وعلى هذا فان قيمة السند تكون عبارة عن القيمة الحالية لدفعة دائمة إيجارها السنوى يساوى المعدل السنوى لربح السند .

فاذا فرض أن معدل الربح السنوى للسند هو ف , بالنسبة للجنيه الواحد من القيمة الاسمية وأن هذا الربح يدفع على و من الأجزاء خلال السنة وإذا فرض أن المشترى يريد أن يستغل أمواله بمعدل فائدة حقيقي سنوى ع فان ثمن شراء السند يكون مساويا للقيمة

$$\frac{\text{ف}_{(\text{و})}}{\text{ع}_{(\text{و})}}$$

وذلك بالنسبة لكل جنيه من القيمة الاسمية .

حيث ع (و) هو المعدل الاسمى السنوى للفائدة الذى يدفع و من المرات فى السنة والذى يقابل معدل الفائدة الحقيقي السنوى ع والذى تربطه به العلاقة الآتية :

$$(\text{١} + \text{ع}) = \left(\text{١} + \frac{\text{ع}_{(\text{و})}}{\text{و}}\right)^{\text{و}}$$

فاذ اكانت و ١ أى اذا كان الربح يدفع مرة واحدة فى السنة فان ثمن شراء السند يكون مساويا .

$$\frac{\text{ف}}{\text{ع}}$$

فنى حالة سند يعطى ربحا سنويا ٤ ٪ نجد أن ثمن الشراء الذى يحقق معدل فائدة سنوى حقيقى ٠,٠٥ يكون :

$$\frac{\text{٤}}{\text{٠,٠٥}}$$

أ ، ٨٠ جنيها اذا كانت القيمة الاسمية للسند ١٠٠ جنيه فاذا كان الربح السنوى يدفع على جزئين خلال السنة فان القيمة تصبح :

$$\frac{٤}{ع_{(٢)}}$$

$$= \frac{٤}{٢\left[(١٫٠٥)^{\frac{١}{٢}} - ١\right]}$$

$$= ٨٠٫٩٨٨ \text{ جنيها}$$

وذلك أيضاً اذا كانت القيمة الاسمية للسند ١٠٠ جنيه .

ثانياً : تقويم السندات التى تستهلك مرة واحدة فى يوم محدد :

فى حالة السندات القابلة للاستهلاك redeemable securities والتى لها تاريخ محدد للاستهلاك نجد أن ثمن الشراء يتوقف على نسبة معدل الفائدة الذى يريد أن يحققه المشترى الى معدل ربح السند مقاسا هذا بالنسبة الى القيمة الاستهلاكية للسند . فان تساوى المعدلان تساوت القيمة الاستهلاكية وقيمة شراء السند وإن زادت نسبة معدل ربح السند — مقاسا بالنسبة الى القيمة الاستهلاكية — عن معدل الفائدة زادت قيمة الشراء عن القيمة الاستهلاكية وبالعكس إن نقصت ، نقصت قيمة الشراء عن القيمة الاستهلاكية .

فنى حالة سندات تعطى ربحاً سنويا ٣½ ٪ تدفع على مرتين فى السنة مثلا وتستهلك بقيمتها الاسمية ، نجد أنه طالما كان معدل الفائدة الأسمي السنوي للاستثمار أقل من ٣½ ٪ تدفع على مرتين فى السنة فان ثمن السند يظل أعلى من قيمته الاستهلاكية وبمجرد زيادة قيمة $ع_{(٢)}$ عن ٣½ ٪ فان قيمة السند تنخفض عن القيمة الاستهلاكية .

ولأجل تقويم السند الذى يستهلك فى تاريخ معلوم يجب أن نتذكر أن حامل هذا السند له الحق فى الحصول على :

(١) مبلغ إجمالى يدفع بعد مدة معينة ن من السنوات مثلا هو القيمة الاستهلاكية للسند .

(٢) دفعة دورية متساوية هي ربح السند تدفع إما سنويا أو على فترات أقل من السنة وتستمر طول المدة البـاقية حتى تاريخ الاستهلاك أى خلال المدة ن من السنوات .

وعلى هذا فإن قيمة السند تكون عبارة عن مجموع القيمة الحالية للقيمة الاستهلاكية بمعدل الفائدة الذى يريد المشترى أن يحققه والقيمة الحالية للدفعة الدورية بنفس معدل الفائدة .

وسوف نقسم البحث الى قسمين .

(أ) السندات التى تدفع أرباحها مرة واحدة فى السنة .

(ب) السندات التى تدفع أرباحها على فترات أقل من سنة .

(أ) السندات التى تدفع أرباحها مرة واحدة فى السنة

لنفرض أن م هى القيمة الاسمية للسند .

، ك القيمة الاستهلاكية .

، ن المدة الباقية على تاريخ الاستهلاك للسند .

، ف هى نسبة الربح السنوى للسند إلى قيمته الاسمية .

، فَ هى نسبة الربح السنوى للسند إلى قيمته الاستهلاكية

وتساوى $\frac{ف م}{ك}$

، ع معدل الفائدة السنوى الحقيقى .

، أ هى قيمة شراء السند المطلوبة .

فى هذه الحالة نجد أن المشترى يحصل على مبلغ ك بعد ن من السنوات كما يحصل على دفعة سنوية مقدارها ف م فى آخر كل سنة وتستمر لمدة ن من السنوات وعلى هذا فإن ثمن الشراء يساوى القيمة الحالية للمبلغ ك + القيمة

الحالية لدفعة عادية عاجلة مدتها ن من السنوات وايجارها السنوى ف م أى أن .

$$\left.\begin{array}{l} ا = ك (١ + ع)^{-ن} + ف م د_{\overline{ن|}} \\ ا ، ا = ك ح^{ن} + ف م د_{\overline{ن|}} \end{array}\right\} \text{بمعدل ع} \quad \ldots (١)$$

$$\text{حيث } ح = \frac{١}{١ + ع}$$

، $د_{\overline{ن|}}$ = القيمة الحالية لدفعة سنوية عادية عاجلة مدتها ن من السنوات وايجارها السنوى جنيه واحد

ونظراً لأن ف م = فَ ك

$$، \quad د_{\overline{ن|}} = \frac{١ - ح^{ن}}{ع}$$

فانه يمكننا أن نستنتج أن :

$$ا = كَ + \frac{فَ}{ع} (ك - كَ) \quad \ldots\ldots\ldots (٢)$$

$$\text{حيث} \quad كَ = ك ح^{ن}$$

ويمتاز القانون رقم (٢) على القانون رقم (١) فى انه يتطلب حساب قيمة واحدة فقط من الجداول هى قيمة $ح^{ن}$

كذلك إذا وضعنا ١ ـ ع $د_{\overline{ن|}}$ بدلا من $ح^{ن}$ فى القانون رقم (١) نجد أن :

$$ا = ك + ك (فَ - ع) د_{\overline{ن|}} \quad \ldots\ldots\ldots (٣)$$

وهذا القانون معناه أن قيمة شراء السند يساوى القيمة الاستهلاكية مضافاً إليها القيمة الحالية لدفعة سنوية ايجارها السنوى يساوى الفرق بين الربح السنوى للسند والفائدة السنوية لمبلغ يساوى القيمة الاستهلاكية .

وهذا القانون أيضاً يوضح أن قيمة السند تكون أكبر من قيمته الاستهلاكية إذا كانت فَ أكبر من ع وبالعكس تكون أصغر منها إن كانت ع أكبر من فَ .

وهذا هو ما أشرنا اليه فى بداية الكلام عن تقويم السندات التى تستهلك مرة واحدة فى تاريخ معلوم .

فنى حالة سند قيمته الاسمية ١٠٠ جنيه ويعطى ربحاً سنويا بمعدل ٥ ٪ من القيمة الاسمية ويستهلك فى نهاية ٣ سنوات بعلاوة قدرها ١٠ ٪ نجد أن قيمة السند بعد دفع الربح السنوى مباشرة وبمعدل فائدة سنوى حقيقى ٤ ٪ تساوى

١١٠ + (٥ — ٤,٤) ى٣ بمعدل ٤ ٪

... ١١١,٦٦٥ جنيهاً

أما إذا فرضنا أن معدل الفائدة الحقيقي السنوى ٦ ٪ بدلا من ٤ ٪ فان قيمة السند تصبح :

١١٠ + (٥ — ٦,٦)ى٣ بمعدل ٦ ٪   ١٠٥,٧٢٣ جنيها

وفى الحالة الأولى نقول إن السند يشترى بعلاوة قدرها ١,٦٦٥ على القيمة الاستهلاكية . كما نقول فى الحالة الثانية إن السند يشترى بخصم قدره ٤,٢٧٧ على القيمة الاستهلاكية .

والجدول الآتى يبين فى الحالة الأولى كيف أن الربح السنوى الذي يعطيه السند وقدره ٥ جنيهات كاف لدفع فائدة بمعدل ٤ ٪ على رصيد رأس المال وفى الوقت نفسه كاف لاسترجاع العلاوة التى يدفعها المشترى زيادة على القيمة الاستهلاكية التى يتقاضاها عند استهلاك السند :

السنة	رصيد رأس المال فى أول السنة أو القيمة الدفترية للسند	الفائدة على الرصيد بمعدل ٤ ٪	الباقى من ربح السند لاستهلاك العلاوة والذى يجب خصمه من القيمة الدفترية للسند
١	١١١,٦٦٥	٤,٤٦٧	٠,٥٣٣
٢	١١١,١٣٢	٤,٤٤٥	٠,٥٥٥
٣	١١٠,٥٧٧	٤,٤٢٣	٠,٥٧٧
			١,٦٦٥

كما أن الجدول الآتى يبين كيف أن الربح السنوى الذى يعطيه السند لن يكون كافيا لدفع فوائد المال المستثمر جميعها وعلى أن الفرق بين القيمة الاستهلاكية وقيمة الشراء — أى الخصم الذى حصل عليه المشترى — سوف يكون كافيا لتغطية جملة الفرق بين الفائدة المستحقة على رأس المال والربح السنوى الذى يعطيه السند :

السنة	الرصيد فى أول السنة أو القيمة الدفترية للسند	الفائدة على الرصيد بمعدل ٦ ٪	الباقى على المدين والذى يجب إضافته الى رأس المال أو القيمة الدفترية للسند
١	١٠٥.٧٢٣	٦,٣٤٣	١,٣٤٣
٢	١٠٧.٠٦٦	٦,٤٢٤	١,٤٢٤
٣	١٠٨.٤٩٠	٦,٥٠٩	١,٥٠٧
			٤,٢٧٦

ويلاحظ فى الجدول الأول أن القيمة الدفترية للسند فى نهاية السنة الثالثة أى عند استهلاكه ١١٠,٥٧٧ − ٠,٥٧٧ = ١١٠

كما أنها فى الحالة الثانية ١٠٨,٤٩٠ + ١,٥٠٩ = ١٠٩,٩٩٩ = ١١٠ تقريبا

أى أن القيمة الدفترية فى كلتا الحالتين تساوى القيمة الاستهلاكية للسند .

(ب) السندات التى تدفع أرباحها على فترات أقل من سنة

إذا فرضنا أن الربح السنوى يدفع على و من الأجزاء المتساوية كل جزء منها يدفع فى نهاية فترة من الزمن طولها $\frac{1}{و}$ من السنة فان القوانين الثلاثة الماضية تعدل كالآتى :

القانون رقم (١) يصبح

$$ا = ك \times ع^{ن} + ف\,م\,د_{\overline{ن}|}^{(و)}$$ بمعدل فائدة حقيقى سنوى ع

حيث $د_{\overline{ن}|}^{(و)}$ = القيمة الحالية لدفعة عاجلة عادية مدتها ن من السنوات وايجارها السنوى جنيه يدفع على و من الأجزاء خلال السنة .

وبالتعويض عن $\text{د}_{\text{ن}}^{(\text{و})}$ بما يقابلها من قيمة $\text{د}_{\text{ن}}$ نجد أن

$$\text{ا} = \text{ك}\,\text{ح}^{\text{ن}} + \text{ف}\,\text{م}\,\text{د}_{\text{ن}} \times \frac{\text{ع}}{\text{ع}_{(\text{و})}} \qquad \ldots\ldots\ldots\ (٤)$$

وكذلك القانون رقم (٢) يصبح

$$\text{ا} = \text{كَ} + \frac{\text{فَ}}{\text{ع}_{(\text{و})}}\,(\text{ك} - \text{كَ}) \qquad \ldots\ldots\ldots\ (٥)$$

والقانون رقم (٣) يصبح

$$\text{ا} = \text{ك} + \text{ك}\,(\text{فَ} - \text{ع}_{(\text{و})})\,\text{د}_{\text{ن}}^{(\text{و})} = \text{ك} + \text{ك}\,(\text{فَ} - \text{ع}_{(\text{و})})\,\text{د}_{\text{ن}} \times \frac{\text{ع}}{\text{ع}_{(\text{و})}} \qquad \ldots\ldots\ (٦)$$

ثالثاً : تقويم السندات التي تستهلك على أجزاء بطريقة السحب :

قد تصدر إحدى الهيئات قرضاً في شكل سندات وتشترط أن يكون استهلاك هذه السندات على أجزاء سنوية مثلا خلال مدة تقع بين تاريخين محددين لاحقين لتاريخ الاصدار كأن تصدر في ١ / ١ / ١٩٥٠ مثلا ٢٠٠٠ سندا تستهلك في المدة ما بين ١ / ١ / ١٩٧٠ ، ١ / ١ / ١٩٨٠ على أجزاء سنوية متساوية أو غير متساوية وعلى أن تختار السندات المستهلكة بطريقة السحب .

وفي هذه الحالة يجب ملاحظة ما يلي :

(١) اننا لا يمكن تحديد الوقت الذي يستهلك بعده أي سند معين .

(٢) ان معدل الفائدة الذي يحققه صاحب السند من امتلاكه له لا يمكن تحديده إلا بعد استهلاك السند فعلا .

ونظرا لأن تاريخ استهلاك أي سند معين من هذه السندات لا يكون معروفا على وجه التحديد عند شرائه فانه يتعذر حساب ثمن الشراء الذي يحقق فائدة بمعدل معلوم . والطريقة التي يمكن اتباعها لايجاد ثمن شراء سند معين بصفة تقريبية هي أن

نوجد مجموع قيم السندات التي من نوعه والتي لم يتم استهلاكها ثم تقسم القيمة على مجموع عدد السندات أو مجموع قيمتها الاسمية إذا كانت هذه القيم مختلفة بالنسبة للسندات فنحصل على متوسط قيمة السند ونتخذ هذا المتوسط كقيمة للسند الذي يراد شراؤه .

ولايجاد متوسط قيمة السند في مثل هذه الحالة نقول :

نفرض أن :

$ك_1$ ، $ك_2$ ، $ك_3$ ، . . . . $ك_م$ هي مجموع القيم الاستهلاكية للسندات التي ستدفع بعد

$\bar{ن}_1$ ، $\bar{ن}_2$ ، $\bar{ن}_3$ ، . . . . $\bar{ن}_م$ من السنوات على الترتيب

وأن :

$\bar{ك}_1$ ، $\bar{ك}_2$ ، $\bar{ك}_3$ ، . . . . ، $\bar{ك}_م$ هي القيم الحالية لهذه القيم الاستهلاكية على الترتيب
وأن $\bar{ف}$ هي نسبة الربح السنوي إلى القيمة الاستهلاكية للسند

وأن

$ا_1$ ، $ا_2$ ، $ا_3$ ، . . . . ، $ا_م$ هي قيم شراء السندات التي ستستهلك بعد $\bar{ن}_1$ ، $\bar{ن}_2$ ، $\bar{ن}_3$ ، . . . . ، $\bar{ن}_م$ من السنوات على الترتيب وذلك بمعدل فائدة حقيقي سنوي ع .

لنفرض أن دفعة الربح الدوري تسدد على و من الأجزاء كل $\frac{1}{و}$ من السنة وأن التقويم هو عقب سداد دفعة الربح الدوري مباشرة .

فمن القانون رقم (٥) نجد أن

$$ا_1 \quad \bar{ك}_1 + \frac{\bar{ف}}{ع_{(و)}} (ك_1 - \bar{ك}_1)$$

$$ا_2 \quad \bar{ك}_2 + \frac{\bar{ف}}{ع_{(و)}} (ك_2 - \bar{ك}_2)$$

.

.

.

.

$$ا_م \quad \bar{ك}_م + \frac{\bar{ف}}{ع_{(و)}} (ك_م - \bar{ك}_م)$$

وبالجمع ينتج أن

$$\text{ا}_{1} + \text{ا}_{2} + \cdots + \text{ا}_{م} = (\text{ك}'_{1} + \text{ك}'_{2} + \cdots + \text{ك}'_{م}) + \frac{\text{ف}'}{\text{ع}_{(و)}} \times \left[(\text{ك}_{1} + \text{ك}_{2} + \cdots + \text{ك}_{م}) - (\text{ك}'_{1} + \text{ك}'_{2} + \cdots + \text{ك}'_{م}) \right]$$

أى أن

$$\hat{\text{ا}} = \text{ك}' + \frac{\text{ف}'}{\text{ع}_{(و)}} (\text{ك} - \text{ك}') \quad \ldots\ldots\ldots \quad (٧)$$

حيث $\hat{\text{ا}} = \text{ا}_{1} + \text{ا}_{2} + \text{ا}_{3} + \cdots + \text{ا}_{م}$

، $\text{ك} = \text{ك}_{1} + \text{ك}_{2} + \text{ك}_{3} + \cdots + \text{ك}_{م}$

، $\text{ك}' = \text{ك}'_{1} + \text{ك}'_{2} + \text{ك}'_{3} + \cdots + \text{ك}'_{م}$

ويلاحظ أن القيمة المذكورة فى القانون (٧) هى قيمة جميع سندات القرض التى لم تستهلك حتى وقت التقويم .

وبقسمة هذه القيمة على عدد السندات أو على مجموع قيمتها الاسمية نحصل على متوسط ثمن السند وهذا المتوسط هو الذى يتخذ ثمناً لشراء أى سند من سندات المجموعة التى لم تستهلك . وكما سبق أن ذكرنا — نجد أن شراء هذا النوع من السندات فيه شئ من المضاربة نظراً لأن تاريخ استهلاك أى سند خاص لا يمكن معرفته عند تاريخ الشراء .

وتطبيقاً لما ذكر لنفرض أن إحدى الهيئات أصدرت فى ١/١/١٩٢٥ قرضاً سندياً قيمته ١٠٠٠٠٠ جنيه وأن القيمة الاسمية لكل سند ١٠٠ جنيه وأنه يعطى ربحاً سنوياً ٥ ٪ . ولنفرض أيضاً أن السندات تستهلك بقيمتها الاسمية بمعدل ١٠٠ سند فى السنة بطريق السحب وأن أول استهلاك يتم فى ١/١/١٩٤٥

فإذا أراد أحد المستثمرين شراء سندات من هذا النوع فى ٢/١/١٩٥١ مثلا فان ثمن الشراء الذى يدفعه لو أراد أن يحقق معدل فائدة سنوى حقيقى ٤ ٪

يمكن حسابه كالآتى :

فى يوم ٢/١/١٩٥١ تكون السندات الباقية بلا استهلاك ٣٠٠ سنداً كالآتى :

١٠٠ سند تستهلك في ١/١/١٩٥٢

١٠٠ سند تستهلك فى ١/١/١٩٥٣

١٠٠ سند تستهلك فى ١/١/١٩٥٤

مجموع القيم الاستهلاكية ك = ٣٠٠ × ١٠٠ = ٣٠٠٠٠ جنيه .

القيمة الحالية لهذه القيم الاستهلاكية كَ فى ٢/١/١٩٥١ بمعدل ٤ ٪

= ١٠٠ [١٠٠ ح + ١٠٠ $ح^{٢}$ + ١٠٠ $ح^{٣}$] حيث ح = $(١ + ع)^{-١}$

= ٢٧٧٥١ جنيه

وحيث أن فَ = ٠,٠٥ ، ع = ٠,٠٤

∴ بتطبيق القانون رقم (٧) نجد أن :

$\hat{أ}$ ٢٧٧٥١ + $\frac{٠,٠٥}{٠,٠٤}$ (٣٠٠٠٠ − ٢٧٧٥١)

٣٠٥٦٢,٢٥

ومنه نجد أن متوسط ثمن السند

$\frac{٣٠٥٦٢,٢٥}{٣٠٠}$

١٠١,٨٧٤ جنيها

وهناك طريقة عملية لتقويم السندات التى تستهلك على أجزاء بطريق السحب وهى حساب الزمن المكافىء Equated Time للمبالغ التى ستدفعها الهيئة المدينة ثم نعتبر أن جميع السندات تستهلك فى نهاية مدة الزمن المكافىء وبذلك يؤول التقويم الى تقويم السندات التى تستهلك مرة واحدة فى تاريخ معلوم .

وفي حالة ما اذا كان الاستهلاك على أجزاء متساوية سنوية نجد أن الزمن المكافىء يحسب لغرض التقويم بطريقة سهلة فيحسب على أنه المدة بين تاريخ التقويم ومنتصف المدة بين تاريخ أول استهلاك تالى لتاريخ التقويم وتاريخ آخر استهلاك .

ففى المثال السابق نجد أن أول استهلاك يلى تاريخ التقويم بعد سنة وآخر استهلاك هو بعد ٣ سنوات وبذا يكون الزمن المكافىء يساوى سنتين .

وعلى هذا تكون قيمة السند كالآتي :

١٠٠ح٢ + ٥ ى بمعدل ٤ ٪

١٠٠ × ٠,٩٢٤٥٦ + ٥ × ١,٨٨٦١

= ١٠١,٨٨٧ جنيه

وهى قيمة قريبة جدا من القيمة التى أوجدناها بالطريقة الأولى (١٠١,٨٧٤) .

رابعاً : تقويم السندات التى تستهلك تبعا لاختيار المدين :

قد تحتفظ الهيئة التى تصدر السندات لنفسها بحق استهلاك القرض ورد قيمة السندات فى أى وقت بعد تاريخ معين أو بين تاريخين معلومين لاحقين لتاريخ الاصدار .

ولأجل تقويم السند الذى من هذا النوع يجب أن نحدد التاريخ الذى يكون فيه من صالح الهيئة المدينة استهلاك السند . ولهذا الغرض يجب أن نتذكر أن القيمة الاستهلاكية للسند تمثل مقدار الدين الحقيقى على الهيئة المدينة وأن معدل فائدة الدين تساوى معدل ربح السند مقسوما على القيمة الاستهلاكية للسند بالنسبة للجنيه الواحد ففى حالة سند قيمته الاستهلاكية ١٢٠ ويعطى ربحا سنويا بمعدل ٦ ٪ من القيمة الاسمية نجد أن الهيئة المصدرة للسند تكون فى الواقع مدينة بمبلغ ١٢٠ جنيه تدفع عنها فائدة سنوية مقدارها ٦ جنيهات أى تدفع فائدة بمعدل $\frac{٦}{١٢٠}$ × ١٠٠ أو ٥ ٪ سنويا .

ولأجل تحديد التاريخ الذى تختاره الهيئة المدينة لاستهلاك السندات تتبع القاعدة التى يمكن تلخيصها فيما يلى :

(١) إذا أمكن للهيئة المدينة أن تقترض ثانياً بمعدل فائدة أقل مما تدفعه بالنسبة للسندات المصدرة فانها سوف تسدد الدين ، أى تستهلك السندات فى أقرب فرصة ممكنة .

أى أنه إذا كان معدل الفائدة السائد فى السوق المالية — ونقصد به معدل الفائدة الذى يمنح على القروض الطويلة الأجل — أقل من معدل ربح السند — مقاسا بالنسبة إلى القيمة الاستهلاكية كما سبق أن بينا — فانه يجب أن نفترض أن الهيئة المدينة سوف تستهلك السندات فى أقرب وقت ممكن .

(٢) وبالعكس إذا كان معدل الفائدة السائد فى السوق المالية أعلى من معدل فائدة السند — بالنسبة إلى القيمة الاستهلاكية — أي أعلى من معدل الفائدة الذى تدفعه الهيئة المدينة على القرض فانه يجب أن نفترض أن الهيئة المدينة سوف تعمل على تأجيل الاستهلاك أطول مدة ممكنة .

ونقط الضعف فى هذه القاعدة هى أننا نفترض أن معدل الفائدة السائد فى السوق المالية وقت التقويم سيظل ثابتاً وكما هو طول المدة الباقية من الدين كما أن هناك حالات قد يتساوى فيها معدل الفائدة فى السوق المالية بمعدل الفائدة الذى تدفعه الهيئة المدينة على الدين أو يختلف عنه اختلافا ضئيلا بالزيادة أو النقصان .

على أنه نظراً لعدم وجود طريقة أخرى تفضل هذه الطريقة ويمكن أن يقوم بها هذا النوع من السندات فاننا نتبع القاعدة حتى لو كان الاختلاف بين معدلى الفائدة طفيفاً جداً .

ويمكن إيضاح طريقة تقويم السندات التى تستهلك تبعاً لاختيار المدين بالأمثلة الآتية :

١ — سند يستهلك تبعاً لاختيار المدين فى أى وقت بعد انتهاء مدة ٢٠ سنة بعلاوة قدرها ١٠ ٪ على القيمة الاسمية ويعطى ربحاً سنويا بمعدل ٥ ٪ ويراد معرفة قيمة هذا السند إذا كان معدل الفائدة السائد فى السوق ٤ ٪ سنويا .

فى هذه الحالة نفترض أن المدين يمكنه أن يقترض بفائدة بمعدل ٤ ٪ فى أى وقت فى المستقبل .

وحيث أن المدين يدفع فائدة على الدين بمعدل $\frac{5}{1.1}$

أى بمعدل أكبر من ٤ ٪

∴ يجب أن نفترض أن المدين سوف يستهلك السندات فى أقرب وقت ممكن أى فى نهاية ٢٠ سنة .

وعلى هذا فان قيمة السند تكون :

١١٠ $ح^{٢٠}$ + ٥ $ى_{\overline{٢٠}|}$ بمعدل ٤ ٪.

(٢) سند يعطى ربحاً بمعدل ٤½ ٪ سنوياً (تدفع على جزءين خلال السنة) ويستهلك تبعاً لاختيار المدين بعد ١٠ سنوات بعلاوة قدرها ١٠ ٪. ويراد معرفة قيمة هذا السند إذا كان معدل الفائدة السنوى الاسمى الذى يدفع على جزءين والسائد فى السوق هو ٥ ٪.

فى هذه الحالة نجد أن المدين يدفع فائدة بمعدل $\frac{٢٫٢٥}{١٫١٠}$ ٪. كل نصف سنة على الدين .

وحيث أن هذا المعدل أقل من ٢½ ٪ وهو المعدل الذى يمكن للمدين عقد قرض جديد به .

∴ نفترض أن المدين لن يستهلك السندات أبدا وبناء عليه تقوم السندات على أساس أنها سندات دائمة أو غير قابلة للاستهلاك أى أن قيمة السند تساوى :

$$\frac{٤٫٥}{٠٫٠٥}$$

= ٩٠ جنيها

(٣) سند قيمته الاسمية ١٠٠ جنيه يعطى ربحاً سنويا بمعدل ٤ ٪ ويستهلك فى أى وقت بعد ٥ سنوات وقبل ١٥ سنة من الآن تبعاً لاختيار المدين بعلاوة قدرها ٥ ٪ ويراد حساب قيمة السند إذا كان معدل الفائدة السائد فى السوق المالية :

(أ) ٣ ٪ سنوياً

(ب) ٤ ٪ سنوياً

(أ) فى هذه الحالة نجد أن معدل الفائدة السائد فى السوق المالية وقدره ٣ ٪ أقل من معدل فائدة الدين وقدره $\frac{٤}{١٫٠٥}$ ٪ وعلى هذا يكون من مصلحة المدين استهلاك الدين فى أقرب فرصة ممكنة ، أى أننا نقوم السند على أساس أنه يستهلك بعد ٥ سنوات من الآن . أى أن :

قيمة السند = ١٠٥ $ح^{٥}$ + ٤ $ى_{٥}$ بمعدل ٣ ٪.

(ب) في هذه الحالة نجد أن معدل الفائدة السائد في السوق وقدره ٤ ٪ أعلى من معدل فائدة الدين وقدره $\frac{٤}{١,٠٥}$ ٪

وعلى هذا يكون من مصلحة المدين تأجيل موعد الاستهلاك أطول مدة ممكنة أي أننا نقوم السند على أساس أنه يستهلك بعد ١٥ سنة أي أن :

قيمة السند = ١٠٥ ع^{١٥} + ٤ ى$_{\overline{١٥}}$ بمعدل ٤ ٪

خامساً : تقويم السندات التي تستهلك باستخدام احتياطي للاستهلاك :

قد تصدر هيئة من الهيئات قرضا سنديا وتخصص لاستهلاكه مبلغاً سنويا معلوما يسمى احتياطي الاستهلاك Sinking fund يبدأ في العادة بعد مضى مدة محددة من تاريخ الاصدار ١٠ سنوات أ ، ٢٠ سنة مثلا وقد نجد حالة من اثنين :

١ — تخصص الهيئة مبلغا سنويا ثابتا للاستهلاك فقط .

٢ — تخصص الهيئة مبلغا سنويا ثابتاً الاستهلاك ودفع الأرباح السنوية للسندات .

ولكي نوضح الفرق بين هاتين الحالتين نفرض أن قيمة القرض ١,٠٠٠,٠٠٠ جنيه وأن القيمة الاسمية للسند الواحد ١٠٠ جنيه وأن الربح السنوي للسند هو ٥ ٪ من القيمة الأسمية .

فاذا كانت الهيئة تخصص مبلغا سنويا ثابتا للاستهلاك فقط وإذا كانت السندات جميعها تستهلك بقيمة ثابتة هي القيمة الاسمية وبطريق السحب مثلا فان معنى هذا أن الهيئة تستهلك سنويا عدداً ثابتا من السندات . فمثلا إذا كان احتياطي الاستهلاك ٥٠٠٠٠ جنيه سنويا فان عدد السندات التي تستهلك سنويا يكون ٥٠٠ سنداً .

أما إذا كانت الهيئة تخصص مبلغاً سنويا ثابتا للاستهلاك ودفع الأرباح السنوية فانا نجد أن القيمة المخصصة للاستهلاك وبالتالي عدد السندات المستهلكة يزداد سنويا إذ أن المبلغ المخصص للاستهلاك في كل سنة يزيد بمقدار المبلغ المقابل لأرباح السندات التي تستهلك في السنة التي قبلها . فاذا كان المبلغ السنوي الذي خصصته الهيئة

للارباح والاستهلاك ٨٠٠٠ جنيه فانا نجد أن احتياطى الاستهلاك يبدأ في السنة الأولى بـ ٣٠٠٠٠ جنيه وهو مبلغ يكفى لاستهلاك ٣٠٠ سنداً ثم يزداد في السنة الثانية بمقدار أرباح الثلاثمائة سند التى استهلكت فى السنة الأولى وقدره ١٥٠٠ جنيه

أى يصبح مساويا ٣١٥٠٠ جنيه وهذا المبلغ يكفى لاستهلاك سندات عددها ٣١٥ سنداً .

وهكذا نجد أن المبلغ المخصص للاستهلاك يتزايد سنة بعد أخرى . وكذا عدد السندات المستهلكة سنويا .

ويسمى احتياطى الاستهلاك فى الحالة الأولى — أي فى الحالة التى تخصص فيها الهيئة مبلغاً سنوياً ثابتاً للاستهلاك فقط — باحتياطى الاستهلاك البسيط أو الثابت Simple sinking fund .

كما يسمى فى الحالة الثانية باحتياطى الاستهلاك المتزايد
Cumulative sinking fund

وسواء كان احتياطى الاستهلاك ثابتاً أو متزايداً فانا نجد أن شروط الاستهلاك تختلف باختلاف السندات . ونورد فيما يلى بعض هذه الشروط على سبيل المثال :

(١) يخصص الاحتياطى للاستهلاك بطريقة السحب فقط على أن تدفع القيمة الاستهلاكية لكل سند مسحوب .

(٢) يخصص الاحتياطي للاستهلاك بطريقة السحب ودفع القيمة الاستهلاكية للسند المسحوب أو بطريقة الشراء فى السوق إذا كان ثمن الشراء أقل من القيمة الاستهلاكية

(٣) يخصص الاحتياطى للاستهلاك عن طريق الشراء إذا كان ثمن السندات فى السوق أقل من القيمة الاستهلاكية أما إذا كان الثمن أعلى من القيمة الاستهلاكية فان الهيئة تحتفظ بالاحتياطى وتستثمره إلى أن ينخفض ثمن السندات أو إلى أن يأتى اليوم النهائى المحدد لاستهلاك الدين .

(٤) يخصص الاحتياطى للاستهلاك عن طريق السحب مع تحديد تاريخ يستهلك فيه جميع السندات الباقية بدون استهلاك حتى هذا التاريخ .

(٥) يخصص الاحتياطى للاستهلاك عن طريق السحب ودفع القيمة الاستهلاكية للسند المسحوب أو عن طريق الشراء إذا كان ثمن الشراء أقل من القيمة الاستهلاكية مع تحديد تاريخ يستهلك فيه جميع السندات الباقية بدون استهلاك حتى هذا التاريخ .

(٦) يخصص الاحتياطى للاستهلاك عن طريق السحب على أن يكون للهيئة المدينة الحق فى أى وقت من الأوقات بعد تاريخ معين فى أن تستهلك جميع السندات التى تكون باقية بدون استهلاك فى ذلك التاريخ الذى تختاره .

(٧) يخصص الاحتياطى للاستهلاك عن طريق السحب ودفع القيمة الاستهلاكية للسند المسحوب أو عن طريق الشراء إذا كان ثمن السند فى السوق أقل من القيمة الاستهلاكية على أن يكون للهيئة المدينة الحق فى أى وقت من الأوقات بعد تاريخ معلوم فى أن تستهلك جميع السندات التى تكون باقية بدون استهلاك فى ذلك التاريخ الذى تختاره .

(٨) مثل (٦) ولكن الهيئة المدينة يكون لها الحق فى أى وقت من الأوقات بين تاريخين محددين لاحقين لتاريخ الاصدار فى أن تستهلك جميع السندات التى تكون باقية بدون استهلاك فى ذلك التاريخ الذى تختاره .

(٩) مثل (٧) ولكن الهيئة المدينة يكون لها الحق فى أى وقت من الأوقات بين تاريخين محددين لاحقين لتاريخ الاصدار فى أن تستهلك جميع السندات التى تكون باقية بدون استهلاك فى ذلك التاريخ الذى تختاره .

وهكذا .

استخدام الاحتياطى للاستهلاك عن طريق السحب

فى هذه الحالة نجد أن المستثمر لا يعلم مقدما التاريخ الذى سوف يستهلك فيه السند الذى يريد أن يشتريه وأنه لا حيلة له فى الابقاء على السندات التى يحملها إذا ما ظهرت هذه السندات فى السحب فى أى وقت بعد تاريخ الشراء .

وكما سبق أن ذكرنا قد يكون احتياطى الاستهلاك ثابتاً أو بسيطاً كما قد يكون متزايداً .

والسندات التي من النوع الأول هي في الواقع سندات تسدد على أجزاء بطريق السحب وقد سبق أن أوضحنا طريقة تقويمها في القسم الثالث من هذا البحث . ونضيف هنا إلى أن المبادىء المتبعة في تقويم السندات التي تستهلك باحتياطي ثابت هي نفس المبادىء التي تتبع في تقويم السندات التي تسدد باستخدام احتياطي متزايد للاستهلاك ، فهذه السندات الأخيرة تقوم أيضاً إما على أساس حساب متوسط ثمن جميع السندات التي تكون باقية بدون استهلاك في تاريخ التقويم أو بحساب الزمن المكافىء للسندات الباقية ثم اعتبار أن هذه المدة هي التي سيستهلك بعدها السند المطلوب شراءه .

التقويم بحساب متوسط ثمن السندات :

هذه الحالة تتطلب حساب الزمن الباقي على استهلاك جميع السندات الباقية في يوم تاريخ التقويم وتحسب هذه المدة كالآتي :

نفرض أن القيمة الاستهلاكية للسند ك وأن نسبة الربح السنوي إلى القيمة الاسمية م يساوي ف وأن نسبته إلى القيمة الاستهلاكية فَ .

نفرض أيضاً أن نسبة مقدار الاحتياطي المتزايد للاستهلاك إلى القيمة الاسمية يساوي ى ونسبته إلى القيمة الاستهلاكية ىَ

وعلى هذا فانا نجد أن المبلغ المخصص لخدمة الدين يساوي

ك (ىَ + فَ) = م (ى + ف)

مقدار مايخصص للاستهلاك في نهاية السنة الأولى = ك ىَ

مقدار الباقي بدون استهلاك في بدء السنة الثانية = ك (١ — ىَ)

مقدار الربح السنوي المستحق على الدين = ك (١ — ىَ) × فَ

مقدار مايخصص للاستهلاك في نهاية السنة الثانية = ك (ى + فَ) — ك فَ (١ — ىَ)

= ك ىَ + ك ىَ فَ

= ك ىَ (١ + فَ)

وهكذا نجد أن مايخصص للاستهلاك في نهاية السنة الثالثة = ك ىَ (١ + فَ)^{2}

وما يخصص للاستهلاك في نهاية السنة الرابعة = ك ى (١ + فَ)^{3} وهكذا .

وحيث أن مجموع الاستهلاكات يجب أن تساوى ك

∴ ك = ك ي + ك ي (١ + ف) + ... + ك ي (١ + ف)^ن − ١

= ك ي ح ن بمعدل فائدة حقيقى سنوى ف

ومن هذه المعادلة يمكنا إيجاد ن وهى مدة الدين الأصلية أى المدة التى يجب أن ينتهى بعدها استهلاك جميع السندات ، وهى مقاسة من التاريخ الذى يبدأ فيه استخدام الاحتياطي للاستهلاك .

وقد لا تكون ن عددا صحيحا وفى هذه الحالة يجب حساب مقدار الدفعة الأخيرة التى تسددها الهيئة المدينة وهذه قد تكون دفعة صغيرة بالنسبة للمبلغ السنوي الذى تسدده الهيئة المدينة يسدد فى نهاية السنة الصحيحة التالية للمدة ن أو دفعة كبيرة نسبيا تسدد فى نهاية السنة الصحيحة السابقة للمدة ن

فاذا كانت ن ر + كسرا من السنة فان المبلغ الأخير يحسب فى الحالة الأولي كالآتى :

مقدار المستهلك حتى نهاية ر من السنوات .

= ك ي ح ن

مقدار الباقى بدون استهلاك في نهاية ر من السنوات .

= ك [١ − ي ح ر]

مقدار الدفعة الأخيرة الصغيرة :

= ك [١ − ي ح ر] (١ + ف)

أما فى الحالة الثانية فان الدفعة الواجب سدادها تساوى الدفعة السنوية المعتادة مضافا اليها الباقى بدون استهلاك فى نهاية ر من السنوات أى تساوى :

ك (ي + ف) + ك (١ − ي ح ر)

وبعد تحديد الدفعة الأخيرة والمدة فان تقويم السند يصبح سهلا إذ أن قيمة

السندات التى لم تستهلك تكون مساوية للقيمة الحالية للمبالغ المخصصة لخدمة الدين أى تساوى :

ك (ىَ + فَ) ى نَ   ك (١ — ىَ ح نَ) (١ + فَ) (١ + ع) —نَ — ١

فى الحالة الأولى

أ
٦

ك (ىَ + فَ) ى نَ + ك (١ — ىَ ح نَ) (١ + ع) —نَ

فى الحالة الثانية

وفى كلتا الحالتين تحسب القيم على أساس معدل فائدة الاستثمار ع وذلك فيما عدا القيمة ح نَ فانها تحسب على أساس المعدل فَ

حساب الثمن مع وجود تاريخ يسدد فيه الباقى من السندات بلا استهلاك :

كما سبق أن ذكرنا قد يخصص المدين احتياطيا متزايدا للاستهلاك يستخدم لمدة معلومة يستهلك المدين فى نهايتها جميع السندات الباقية ولأجل تقويم سند من هذا النوع نحدد السندات التى يستهلكها المدين فى نهاية مدة استخدام احتياطى الاستهلاك ثم نحسب قيمة جميع السندات الباقية بدون استهلاك فى يوم التقويم ونأخذ متوسط ثمن السند على أنه قيمة الشراء لأى سند من هذه السندات .

فلو أصدرت شركة من الشركات قرضا سنديا قدره ١٠٠٠٠٠ جنيه فى شكل سندات القيمة الاسمية لكل سند منها ١٠٠ جنيه والربح السنوى ٥ ٪ واذا خصصت لخدمة الدين مبلغا سنويا قدره ٨٠٠٠ جنيه وإذا فرض أن الشركة تستهلك جميع السندات التى تكون باقية بدون استهلاك فى نهاية ١٠ سنوات من تاريخ الاصدار وأن القيمة الاستهلاكية لكل سند ١١٠ جنيه فان المبلغ الذى تسدده الهيئة فى نهاية ١٠ سنوات من تاريخ الاصدار يحسب كالآتى :

مقدار المستهلك فى نهاية السنة الأولى ٣٠٠٠

٣ ٪ من القيمة الاسمية

أى أن ى = ٠,٠٣

$\therefore$ ىَ $\frac{٣}{١١٠}$

وكذلك ف ٠,٠٥

$\therefore$ فَ $\frac{٥}{١١٠}$

مقدار المستهلك فى نهاية ١٠ سنوات = ك ىَ حـ $_{١٠}$ بمعدل $\frac{٥}{١١٠}$

مقدار الباقى بدون استهلاك فى نهاية ١٠ سنوات

ك [١ − ىَ حـ $_{١٠}$]

وذلك بالنسبة لكل ١١٠ من الجنيهات من القيمة الاستهلاكية للدين ، أى أن المبلغ الذى تسدده الشركة فى نهاية ١٠ سنوات

١١٠٠٠٠ (١ − ىَ حـ $_{١٠}$) بمعدل $\frac{٥}{١١٠}$

وهذا المبلغ يدفع بالاضافة الى المبلغ السنوى ٨٠٠٠ جنيه المخصص لخدمة الدين فاذا أريد تقويم هذه السندات فى تاريخ يسبق التاريخ النهائي بثلاث سنوات مثلا واذا كان التقويم بدون الكوبون المستحق حينئذ فان قيمة جميع السندات التى تكون باقية بدون استهلاك فى تاريخ التقويم

٨٠٠٠ ى $_{٧}$ + ١١٠٠٠٠ (١ − ىَ حـ $_{٧}$) ع^{٣}

حيث حـ $_{٧}$ تحسب على أساس معدل فائدة $\frac{٥}{١١٠}$ ويحسب الباقى على أساس معدل الفائدة الذى يريده المستثمر .

وبقسمة هذه القيمة على عدد السندات نحصل على متوسط الثمن المطلوب .

التقويم مع إعطاء المدين حق الاختيار لاستهلاك السندات الباقية فى أى وقت :

كما سبق أن ذكرنا قد يكون للمدين الذى يخصص احتياطى للاستهلاك الحق

فى أن يستهلك — تبعاً لاختياره — جميع السندات التى تكون باقية بدون استهلاك فى أى وقت بعد تاريخ معين أو بين تاريخين معلومين .

وفى هذه الحالة يتحتم علينا معرفة التاريخ الذى يختاره المدين لسداد باقى الدين ثم تحسب المبالغ التى يدفعها المدين فى ذلك التاريخ .

وتحسب المبالغ المستحقة السداد فى التاريخ الذى يختاره لسداد السندات الباقية بالطريقة المبينة فى البند السابق إذا كان احتياطى الاستهلاك متزايداً أو بجمع السندات التى تكون قد استهلكت حتى ذلك التاريخ وطرحها من العدد الأصلى للسندات المصدرة إذا كان الاحتياطى بسيطاً .

ويحدد التاريخ الذى يختاره المدين لسداد باقى الدين طبقاً للقواعد التى سبق أن أوضحناها عند الكلام عن القسم الرابع من هذا البحث والتى تتلخص فى أنه إذا كان معدل فائدة الدين أقل من معدل الفائدة السائد فى السوق فاننا نفترض أن المدين سوف يؤجل تاريخ الاستهلاك أطول مدة ممكنة وبالعكس إذا كان معدل فائدة الدين أكبر من معدل الفائدة السائد فى السوق فان المدين يختار لاستهلاك السندات الباقية أقرب تاريخ يكون له فيه هذا الحق .

التقويم بحساب الزمن المكافىء :

(ا) حالة الاحتياطى البسيط للاستهلاك :

سبق أن ذكرنا أنه إذا كان عدد السندات التى تستهلك سنوياً ثابتاً فان الزمن المكافىء يحسب على اعتبار أنه المدة بين تاريخ التقويم ومنتصف المدة بين التاريخ الذى يتم فيه أول استهلاك يلى تاريخ التقويم والتاريخ الذى يتم فيه آخر استهلاك للسندات .

ونضيف هنا إلى أنه إذا كان المدين قد حدد تاريخاً معيناً يستهلك فيه ما يكون باقياً من السندات أو كان للمدين حق استهلاك السندات التى تكون باقية فى أى وقت تبعاً لاختياره فانا نحدد الزمن المكافىء بالطريقة الآتية :

(١) نحدد الزمن المكافىء للسندات التى تستهلك سنوياً بعد تاريخ التقويم والتى تكون قيمتها الاسمية متساوية بالطريقة السابقة .

(٢) يحسب الزمن المكافىء المطلوب ج من العلاقة الآتية :

$$\text{ج} = \frac{\text{ك}_{1} \times \text{ن}_{1} + \text{ك}_{2}\ \text{ج}_{2}}{\text{ك}_{1} + \text{ك}_{2}}$$

حيث :

ك١ تساوى مجموع القيم الاستهلاكية للسندات التى تستهلك قبل التاريخ المختار للاستهلاك النهائى .

، ج١ الزمن المكافىء للسندات التى مجموع قيمتها الاستهلاكية ك١

، ك٢ تساوى القيمة الاستهلاكية للسندات التى تستهلك فى التاريخ النهائى

، ج٢ المدة بين تاريخ التقويم والتاريخ النهائى المحدد للاستهلاك .

(ب) حالة الاحتياطى المتزايد :

يحسب الزمن المكافىء فى حالة ما اذا كان الاستهلاك باحتياطى متزايد من المعادلة الآتية :

$$\text{ص}_{\text{س}} \times \text{د}_{\overline{\text{ن}-1}} + \text{ص}_{\text{هـ}} \times \text{ح}^{\text{ج}} = \text{ك}\ \text{ف}^{\text{ن}}\ \text{د}_{\overline{\text{ن}}} \qquad \text{ك}\ \text{ح}^{\text{ن}}$$

حيث صس هو المبلغ السنوى المخصص لخدمة الدين ، أى لدفع الربح الدورى وللاستهلاك .

، صهـ هو المبلغ الذى يدفع فى التاريخ النهائى للاستهلاك .

، ك هى القيمة الاستهلاكية لجميع السندات الباقيـــة بدون استهلاك فى تاريخ التقويم .

، ن هو مدة الزمن المكافىء المطلوبة .

ويلاحظ أن حساب الثمن بطريقة الزمن المكافىء يتطلب حساب مجموع قيم السندات الباقية أولا وعلى هذا فان هذه الطريقة لن توفر وقتا أو جهدا فى الحساب فى حالة احتياطى الاستهلاك المتزايد .

استخدام احتياطى الاستهلاك فى شراء السندات من السوق الحرة :

إذا كان للمدين الحق فى استخدام احتياطى الاستهلاك فى شراء السندات فى السوق بدلا من استهلاكها عن طريق السحب فقط أو إلى جانب حقه

فى استهلاكها بطريق السحب فان هذا الحق يعمل على تقصير مدة الاستهلاك وذلك إذا تحققت الشروط الآتية :

(١) أن يكون ثمن السندات فى السوق أقل من القيمة الاستهلاكية .

(٢) أن تكون سوق السندات حرة بمعنى أن السندات لا تكون مملوكة لمنشأة واحدة أو عدة منشآت يمكن أن يتم بينها اتفاق على عدم الاستهلاك بأقل من ثمن معين .

(٣) ألا يكون عدد السندات المستهلكة سنويا ثابتا بل إن المبلغ المخصص للاستهلاك يستخدم جميعه فى شراء السندات مهما بلغ عددها .

والشرط الأول يتحقق إذا كان معدل فائدة الاستثمار السائد فى السوق أعلى من معدل فائدة السند فـَ فنى هذه الحالة يكون ثمن السند أقل من القيمة الاستهلاكية . على أنه يجب أن نلاحظ أن ثمن السندات فى هذه الحالة يزداد تدريجيا كلما قرب الموعد المحدد للاستهلاك ويظل يزداد حتى يصل إلى القيمة الاستهلاكية فى الموعد المحدد للاستهلاك .

ولأجل غرض التقويم يجب أن نحدد الموعد النهائى للاستهلاك وهذا كما ذكرنا يتطلب منا تحديد نسب الزيادة فى الأثمان فى المستقبل ومن الطرق المتبعة هى أن نفترض أن ثمن السندات فى السوق ترتفع تدريجياً بحيث يكون معدل الفائدة الذى يحققه مشترى يساوى المعدل المطلوب وقت التقويم وذلك مهما كان تاريخ الشراء أو تاريخ بيع السند إلى الهيئة المدينة لغرض استهلاكه .

وعلى أساس هذا الفرض نجد أنه بالنسبة إلى مجموعة جملة السندات الموجودة فى السوق بدون استهلاك يكون متوسط ثمن السند ا مثلا يحقق العلاقة الآتية :

ا ك (فـَ + ىَ) ىٓ بمعدل فائدة حقيقى ع . . . . (٨)

حيث ں هى المدة الباقية من مدة الاستهلاك وتساوى عدداً صحيحاً أ ى

ا ك (فَ + ىَ) ى ن ـــ ١ + مـ ه ح ٓ بمعدل ع . . . . (٩)

إذا كانت الدفعة الأخيرة للسداد تختلف عن المبلغ المخصص سنويا لخدمة الدين ك (ف َ + ى َ) وتساوى م ه مثلا .

وإذا نظرنا إلى التقويم من وجهة نظر مستثمر معين فانا نجد أن ا يجب أن تحقق العلاقة الآتية :

ا ك ف َ د ن ك ح ن . . . . (١٠)

وحيث أن القيم الحالية للسندات جميعها يجب أن تكون متساوية نجد أن

ا ك (ف َ + ى َ) د ن ك ف َ د ن + ك ح ن

على أساس الاعتبار الأول أو

ا ك (ف َ + ى َ) د ن - ١ + م ه ح ن = ك ف َ د ن + ك ح ن

على أساس الاعتبار الثانى .

وبالنسبة للاعتبار الأول — مثلا — نجد أن

ى َ د ن - ح ن

أو ح ن ١/ى َ بمعدل ع

ومنه يمكننا تحديد قيمة ن .

ثم بالتعويض عن قيمة ن فى المعادلة (٨) أو (١٠) يمكننا الحصول على قيمة الشراء المطلوبة .

فبالتعويض فى المعادلة (٨) نجد أن

ا ك (ف َ ى َ) د ن

ا (١ + ع) ن ك (ف َ + ى َ) ح ن

ولكن ح ن ((١ + ع) ن - ١) / ع ١/ى َ

∴ ا ١ + ع/ى َ ك (ف َ + ى َ) × ١/ى َ

ومنه نجد أن

$$\text{ا} \quad = \text{ك} \times \frac{\text{فَ} + \text{ىَ}}{\text{ع} + \text{ىَ}} \quad \ldots\ldots\ldots\ldots \quad (١١)$$

وهناك طريقة أخرى يمكن أن نحسب بها المدة وذلك على أساس افتراض أن الثمن فى السوق يزداد تدريجيا وبانتظام حتى يصل إلى القيمة الاستهلاكية ثم نعتبر متوسط الثمن $\frac{\text{ا} + \text{ك}}{٢}$ بأنه هو القيمة التى تشترى بها السندات المستهلكة فى المستقبل .

وعلى أساس هذا الفرض نجد انه إذا كانت المدة الباقية من الدين = ن فانه بالنسبة إلى مشترى لا يبيع إلا إذا أجبر على ذلك . أى لا يبيع إلا فى نهاية مدة الاستهلاك ن يكون الثمن الذى يدفعه ا يجب أن يحقق المعادلة الآتية :

$$\text{ا} = \text{ك} + \text{ك} \ (\text{فَ} - \text{ع}) \ \text{ى}_{\overline{\text{ن}}} \quad \text{بمعدل ع} \quad \ldots\ldots\ldots \quad (١٢)$$

كذلك إذا كانت نسبة احتياطى الاستهلاك فى أو استهلاك يلى تاريخ التقويم إلى مجموع القيم الاستهلاكية للسندات الموجودة فى تاريخ التقويم = ىَ فانا نجد أن

$$\frac{\text{ا} + \text{ك}}{٢} = \text{ك} \ \text{ىَ} \ \text{حـ}_{\overline{\text{ن}}} \quad \text{بمعدل فائدة فَ} \quad \ldots\ldots\ldots \quad (١٣)$$

والمعادلتان (١٢) ، (١٣) بهما مجهولان هما ا ، ن وهذان المجهولان يمكن إيجادهما بحل المعادلتين المذكورتين فمن المعادلة (١٣) نجد أن

$$\text{ا} \qquad ٢\text{ك} \ \text{ىَ} \ \text{حـ}^{\text{فَ}}_{\overline{\text{ن}}} - \text{ك}$$

وبالتعويض فى (١٢) نجد أن

$$٢\text{ك} \ \text{ىَ} \ \text{حـ}^{\text{فَ}}_{\overline{\text{ن}}} - \text{ك} \quad \text{ك} + \text{ك} \ (\text{فَ} - \text{ع}) \ \text{ى}^{\text{ع}}_{\overline{\text{ن}}}$$

أى أن :

$$٢ \ \text{ىَ} \ \text{حـ}^{\text{فَ}}_{\overline{\text{ن}}} - (\text{فَ} - \text{ع}) \ \text{ى}^{\text{ع}}_{\overline{\text{ن}}} \quad ٢ \quad \ldots\ldots\ldots \quad (١٤)$$

وهذه المعادلة بها مجهول واحد هو ن يمكن إيجاده بالتجربة
فمثلا إذا كانت ع = ٠,٠٤ ، ف = ٠,٠٣ ، ك = ١٠٠ جنيه ،
ى = ٠,٠٥٠٧٨ فانا نجد أن ن يجب أن تحقق المعادلة

$$٢ \times ٠,٠٥٠٧٨ \times ح \frac{٣ \%}{ن} + ٠,٠١ ى \frac{٤ \%}{ن} - ٢$$

وبالتجربة نجد أن ن = ١٥ سنة
وبالتعويض فى (١٢) نجد أن

$$ا = ١٠٠ - ١٠٠ \times ٠,٠١ ى \frac{٤ \%}{١٥}$$

$$= ١٠٠ - \quad \times ١١,١١٨٤$$

$$= ٨٨,٨٨١٦ \text{ جنيها .}$$

وهذه القيمة قريبة جداً من القيمة التى نحصل عليها باستخدام القانون رقم (١١) وهى :

$$١٠٠ \times \frac{٠,٠٣ + ٠,٠٥٠٧٨}{٠,٠٤ + ٠,٠٥٠٧٨}$$

٨٨,٩٨٤ جنيها

تقويم السندات فى تاريخ يختلف عن تاريخ استحقاق الربح الدورى :

افترضنا فى جميع الحالات السابقة أن التقويم يكون عقب صرف دفعة الربح الدورى مباشرة . أما إذا أريد إيجاد قيمة السند فى تاريخ يقع بين تاريخين متتاليين من تواريخ استحقاق الكوبون أو الربح الدورى فاننا نوجد أولا القيمة فى تاريخ صرف دفعة الربح السابق لتاريخ التقويم مباشرة أو فى التاريخ اللاحق له مباشرة.

وفى الحالة الأولى تعلى القيمة بالفائدة عن المدة المنقضية منذ تاريخ صرف الكوبون السابق .

وفى الحالة الثانية يخصم من القيمة مقدار الفائدة عن المدة الباقية لتاريخ صرف الكوبون المقبل .

فى حالة سند دائم قيمته الاسمية ١٠٠ جنيه يعطى ربحاً سنوياً بمعدل ٣ ٪ يدفع على جزءين كل ستة شهور وإذا كان موعد استحقاق الكوبون الثانى هو ٣ شهور

من الآن فان الثمن الذى يدفعه مشترى الآن والذى يحقق له فائدة بمعدل اسمى سنوى يدفع على جزءين قدره ٤ ٪ يمكن حسابه بطريقتين كالآتى :

الطريقة الأولى : نفرض أن الثمن عقب صرف الكوبون السابق لتاريخ التقويم مباشرة يساوى ١ صفر .

$$\therefore \text{الثمن الحالى} = \text{١ صفر} \times ١٫٠٢^{\frac{١}{٢}}$$

$$= \frac{٣}{٠٫٠٤} \times ١٫٠٠٩٩٥٠٥$$

$$= ٧٥٫٧٤٧ \text{ جنيها}$$

الطريقة الثانية : نفرض أن الثمن فى نهاية ٣ شهور من الآن وقبل دفع الكوبون مباشرة = ١ ١

$$\therefore \text{الثمن الحالى} = \text{١ ١} \times ١٫٠٢^{\frac{١}{٢}}$$

$$= \left(١٫٥ + \frac{٣}{٠٫٠٤} \right) \times \frac{١}{١٫٠٠٩٩٥٠٥}$$

$$= ٧٥٫٧٤٧ \text{ جنيها كما سبق}$$

أمثلة تطبيقية

سوف نختم هذا البحث بأمثلة واقعية من مجموعة السندات المتداولة فى الأسواق المالية :

١ — سندات Consols ٢ ½ ٪ :

هذه السندات من أهم السندات التى أصدرتها الحكومة البريطانية والتى من النوع الدائم أى غير القابل للاستهلاك وفيها نجد أن معدل الربح السنوى ٢ ½ ٪ من القيمة الاسمية كما أن من شروطها أنهـا تستهلك فى أى وقت بناء على رغبة الهيئة المدينة فطالما كان معدل فائدة الاستثمار فى السوق أزيد من ٢ ½ ٪ فان الحكومة لا تفكر فى الاستهلاك . وعلى هذا فان السندات تقوم على أساس أنها سندات دائمة وتعطى دفعة سنوية دائمة مقدارها ٢ ½ ٪ من القيمة الاسمية ، أى أن ثمن الشراء عقب صرف

الـكوبون مباشرة .

$$\frac{2,5}{ع}$$

فاذا كانت ع = ٠,٠٤ فان الثمن يكون

$$\frac{2,5}{0,04} = 62,5$$

واذا كانت ع = ٠,٠٣ فان الثمن يصبح

$$\frac{2,5}{0,03} = 83,3$$

٢ — (ا) سندات الحرب ٣ ½ ٪ War Loan سنة ١٩٥٢ أو ما بعدها.

(ب) سندات Consolidate Loan ٤ ٪ سنة ١٩٥٧ أو ما بعدها .

(حـ) سندات Treasury Stock ٣ ٪ سنة ١٩٦٦ أو ما بعدها .

(ء) سندات Treasury Stock ٢ ½ ٪ سنة ١٩٧٥ أو ما بعدها .

جميع هذة السندات أصدرتها الحكومة البريطانية وهى جميعها تعتبر لغرض التقويم سندات دائمة وتقوم بقسمة الربح السنوى على معدل الفائدة السائدفى السوق .

٣ — سندات التحويل ٣ ½ ٪ Coversion loan لسنة ١٩٦١ أو مابعدها :

أصدرت الحكومة البريطانية هذه السندات في سنة ١٩٢١ وكان ثمنها فى بادىء الأمر حوالى ٦٠ ٪ من القيمة الاسمية وتشترط الحكومة البريطانية فيما يتعلق بهذه السندات أنه فى حالة انخفاض الثمن عن ٩٠ جنيه فان الحكومة تستهلك عن طريق الشراء ما لا يقل عن ١ ٪ من مجموع السندات التى تكون باقية بدون استهلاك . وعلى هذا فان الدين لن يستهلك أبدا نظراً لأن احتياطى الاستهلاك ليس نسبة مئوية من القيمة الاسمية لأصل القرض ولكن نسبة مئوية لما يكون باقى من السندات بدون استهلاك وهو احتياطى الغرض الرئيسى منه حفظ ثمن السندات عالياً .

وحيث أن حامل السند لن يكون مجبراً فى وقت ما على البيع فان السند يقوم على اعتبار أنه سند دائم .

٤ — سندات الادخار ٣ ٪ Saving Bonds لسنة ١٩٦٥ / ١٩٧٥

هذه إحدى سندات الحكومة البريطانية القابلة للاستهلاك .

ونجد هنا أن الهيئة المدينة حددت تاريخ الاستهلاك بيوم ١٥ أغسطس سنة ١٩٧٥ غير أنها أعطت لنفسها الحق فى استهلاك جزء أو كل السندات فى أى وقت ابتداء من ١٥ أغسطس سنة ١٩٦٥

وعلى هذا فان هذه السندات تقوم باتباع القاعدة التى سبق أن أوضحناها عند الكلام عن السندات التى تستهلك تبعاً لاختيار المدين .

٥ — السندات البريطانية ٣ ٪ Funding لسنة ١٩٥٩ / ١٩٦٩

تسدد هذه السندات بقيمتها الاسمية وقد حددت الحكومة البريطانية تاريخ الاستهلاك ١٥ أبريل سنة ١٩٦٩ كما أعطت لنفسها الحق فى الاستهلاك فى أى وقت ابتداء من ١٥ أبريل سنة ١٩٦٩ ، كما خصصت احتياطى متزايد للاستهلاك قدره ½ ٪ عن كل ستة شهور يستخدم فى الاستهلاك عن طريق الشراء من السوق إذا كان ثمن البيع أقل من القيمة الاسمية وإلا فان الحكومة تحتفظ به أى أنه ليس للهيئة المدينة الحق فى استخدام الاحتياطى الاستهلاك عن طريق السحب .

وإذ أن المشترى لن يكون ملزما بالبيع فى أى وقت قبل التاريخ الذى تحدده الهيئة المدينة للاستهلاك لذا فان احتياطى الاستهلاك يمكن إهماله لغرض التقويم ويعامل السند معاملة سند عادى يستهلك بناء على اختيار المدين فى أى وقت بين تاريخين محددين .

٦ — سندات النصر ٤ ٪ Victory Bonds :

أصدرت الحكومة البريطانية هذه السندات فى سنة ١٩١٩ وكان مجموع قيمة القرض ٣٥٩,٥٣١,٨٤٥ جنيها .

وتستهلك هذه السندات بقيمتها الاسمية عن طريق السحب الذى يجرى سنويا

وقد خصصت الهيئة المدينة مبلغاً نصف سنوى قدره ٨,٠٨٩,٤٦٦ جنيه أى مايعادل ¼٢ ٪ من القيمة الاسمية للاستهلاك ودفع الربح النصف السنوى .

أى أن الهيئة المدينة خصصت للاستهلاك احتياطيا متزايداً قيمته ½ ٪ سنويا

ويمكن أن نثبت بالطرق التى سبق إيضاحها أن هذا الاحتياطى يكفى لاستهلاك الدين جميعه فى نهاية سنة ١٩٧٥ مع دفعة نهائية فى سنة ١٩٧٦ مقدارها ٣٥٠٠٠٠ جنيه

ولتقويم هذا النوع من السندات يجب أن نلاحظ أن الاستهلاك هو عن طريق السحب فقط أى أن حامل السند لا تترك له الحرية فى الاحتفاظ به كما يريد، بل إنه يكون مجبراً على استرداده والحصول على قيمته الاستهلاكية إذا ما ظهر فى السحب كما أنه لا يعرف متى سيظهر سنده فى السحب .

وعلى هذا — وكما سبق أن ذكرنا — يجب أن نحسب مقدار الباقى من السندات بدون استهلاك فى تاريخ التقويم ونحسب القيمة الحالية لهذه السندات الباقية ونأخذ متوسط الثمن على أساس أنه القيمة المطلوبة للشراء .

فاذا فرضنا أن القيمة الاسمية للسندات غير المستهلكة وقت التقويم س وأن المدة الباقية حتى يوم السحب الأخير الذى يتم فى سنة ١٩٧٥ هى ن من السنوات فان القيمة الحالية للسندات الباقية بدون استهلاك على أساس معدل فائدة اسمى ع$_{(٢)}$ يدفع مرتين فى السنة يكون كالآتى :

$$\text{٨٠٨٩٤٦٦}\ \text{ى}_{\overline{\text{٢ن}}} + \text{٣٥٠٠٠٠}\ \text{ح}^{\text{٢ن}+\text{١}} \quad \text{بمعدل فائدة } \frac{\text{ع}_{(\text{٢})}}{\text{٢}}$$

ويكون قيمة السند الواحد يساوى

$$\frac{\text{٨٫٨٩٤٦٦}\ \text{ى}_{\overline{\text{٢ن}}} + \text{٣٥٠٠٠٠}\ \text{ح}^{\text{٢ن}+\text{١}}}{\text{س}}$$

وذلك لكل جنيه واحد من القيمة الاسمية للسند .

٧ — سندات Lewis Investment Trust ٥ ٪ :

أصدرت إحدى الهيئات الأهلية البريطانية هذه السندات فى سنة ١٩٣١ وتستهلك بالشروط الآتية :

١ — يخصص للاستهلاك احتياطى متزايد قدره ½ ٪ سنويا يبدأ فى استخدامه فى سنة ١٩٣٥

٢ — يستخدم الاحتياطي للاستهلاك بقيمة السند الاسمية عن طريق السحب أو عن طريق الشراء إذا كان الثمن أقل من القيمة الاسمية .

٣ — التاريخ النهائي للاستهلاك هو سنة ١٩٨٥ وللهيئة المدينة الحق في استهلاك جميع السندات التي قد تكون باقية في أي وقت من الأوقات بين سنتي ١٩٦٥ و ١٩٨٥ حسب اختيارها .

ونظراً لأن معدل الفائدة السائد في السوق أقل من ٥ ٪ وقد ظل كذلك منذ سنة ١٩٣٥ وهو تاريخ بدء الاستهلاك فيمكننا إذن أن نستنتج ما يلي :

(أ) ان الهيئة المدينة ستنتهز أول فرصة لاستهلاك جميع السندات نظراً لأن في إمكانها أن تقترض من السوق بفائدة أقل من الفائدة التي تدفعها أي أننا نفترض أن جميع السندات التي تكون باقية في سنة ١٩٦٥ ستستهلك في تلك السنة .

(ب) أن ثمن السند في السوق سيظل أعلى من القيمة الاستهلاكية وعلى هذا فلن يستخدم احتياطي الاستهلاك في الشراء ولكن الاستهلاك سيكون عن طريق السحب فقط .

وقد كان الباقي بدون استهلاك في سنة ١٩٤٨ (١,٣٦٧,٦١٦ جنيه) أما المبلغ السنوي المخصص لخدمة الدين فهو ٨٢,٥٠٠ جنيه .

ويمكن أن نحسب بالطرق السابق إيضاحها أن ما سيتم استهلاكه قبل سنة ١٩٦٥ يكون ٣٣٢,٠٠٠ جنيه تقريباً وأن الباقي الذي يستهلك في سنة ١٩٦٥ سيكون ١,٠٣٥,٠٠٠ جنيه تقريباً .

وبذا تكون القيمة الحالية لجميع السندات الباقية في سنة ١٩٤٨

$= ٨٢٥٠٠٠ \; ى_{١٦} + ١,٣٥,٠٠٠ \; ح^{١٧}$

بمعدل الفائدة المطلوب تحقيقه .

ومنه يمكن حساب متوسط ثمن السند في تاريخ التقويم في سنة ١٩٤٨

هذا ويمكن حساب قيمة السند بطريقة الزمن المكافىء كالآتي :

الزمن المكافىء للسندات التي تستهلك عن طريق السحب يساوي $\frac{١}{٢}$ ٩ من السنوات تقريباً ابتداء من سنة ١٩٤٨

والزمن المكافىء لجميع السندات الباقية بعد سنة ١٩٤٨

$$\frac{\text{٩,٥} \times \text{٣٣٢,٠٠٠} + \text{١,٠٣٥,٠٠٠} \times \text{١٧}}{\text{١,٣٦٧,٠٠٠}}$$

= ١٥ ¼ سنة تقريباً = ن مثلا

وعلى هذا فان قيمة السند تكون

١٠٠ حن + ٥ ءن بمعدل الفائدة المطلوب .

تم طبع هذه المجلة بمطبعة جامعة القاهرة
فى ١٣ جمادى الثانية سنة ١٣٧٣ ، الموافق
١٧ فبراير سنة ١٩٥٤ م

محمد زكى خليل
مدير مطبعة جامعة القاهرة

Cairo University Press
474-1953-560 ex.

and study of their relationships should be a first step towards more accurate and reliable figures. Efforts, should, I believe, be directed towards the development and application of the technique of budgetary standards. This will lead to a better understanding of the nature and determination of total variable costs, of their great value in managerial planning and control and of the inescapable limitations on their significance.

(*c*) Correction methods have been overlooked and if used may have errors and shortcomings. The important problems are 'allocation' and 'stabilization of prices'.

(*d*) Sufficient account has not been taken of all operating conditions that may influence cost. Due care should be given to such technical factors (measurable and non-measurable) which may influence relationship. Examples of these are the size of manufacturing lots, the production cycle, the magnitude and the direction of change in volume, the variability in rate of output within accounting periods and the rate of labour turnover (1).

(*e*) The choice of the correlation technique may have been incorrectly specified, a possibility that arises when there is doubt concerning which function fits the data best. Other complicated techniques have been used in other cases (2), but their value have been limited to the special studies thus involved However, it must be noted that there is a need for selecting a statistical test which may afford some useful guidance in making the decision of choice between linearity cases and curvilinear ones.

To conclude, I am inclined to agree with Prof. J. Dean, the pioneer in this field, who maintains that results obtained in such study cases cannot be regarded as typical. He believes that 'subsequent investigations, with better data and more refined procedures, will doubtless produce more reliable and significant results' (3). In fact, the study has reinforced my belief that the concept of variable cost as advocated by most accountants would be fruitful, if accounting classifications are based on more scientific basis utilising available statistical tools and technical and engineering knowledge concerning the factors and situation involved. Physical measurements of input and output factors

---

(1) J. Dean, *The Relation of Cost to Output for a Leather Belt Shop* (New York: 1941, p. 21).

(2) *Ibid*, p. 25.

(3) R. H. Coase, "Business Organisation and the Accountant", *The Accountant*, *op. cit.* (December 3rd, 1938), p. 775.

(excepting floor moulding) or for different periods. One can only explain this fact by referring to all the limitations and influences which have not been accounted for when dealing with individual items. Furthermore, correlation coefficients have not been determined for all factors ; these may show either no correlation or an inverse association which might offset positive ones For purposes of illustration, the percentage of cost factors not studied, to total variable manufacturing costs in the machine shop can be shown in the following table :—

Period	Sept.	Oct.	Nov	Dec	Jan.	Feb.	Mar.	Apr.	May	June	July	Aug.
	% To total Variable Cost											
Other Factors	28·5	24·2	23·4	34·2	25·5	21·8	25·2	17·3	33·9	25·3	22·2	25·5

Finally it is not assumed that the results will hold good for other companies where different conditions exist. In the company under consideration, the monthly figures for a financial year are not so long a period that there are material changes which would obscure volume effects, such as changes in production method.

5.—An Appraisal—Validity of Observed Results

In order to appraise the validity of the statistical findings, their limitations must be summarized. These are attributable either to *inadequacies inherent in the data* or *to the technique of analysis:*

(*a*) The sample may be inadequate and the observations non-representative of actual activity. Lack of data for longer periods and changes in technique and organisation may obscure results.

(*b*) Certain cost items that bear some relation to volume (or capacity) are omitted (*e.g.* direct labour cost and direct material cost).

labour utilization. (*b*) changes in wages rates, (*c*) labour turnover and maintaining a fixed level of employment regardless of the necessity of employing unskilled workers on skilled jobs, (*d*) the method of setting job time standards may also contribute to changes in the structure of labour cost,

(b) *Analysis of Individual Factors within Similar Departments in Different Locations:*

The correlation coefficient of factors involved in the stick shops (A and B) situated in different locations, though carrying out the same type of work, show great divergence:

(*a*) direct and inverse correlation for similar factors as in the cases of indirect labour cost and fuel costs,

(*b*) insignificant relationship of maintenance costs and capacity utilized in both shops,

(*c*) significant relationship of a direct nature, *e.g.* direct labour cost on non-productive jobs and capacity utilized measured in terms of productive labour hours.

The first result (*a*) is thought by the Cost Controller to be due to the faulty accounting procedure of allocating fuel costs. The second result can be explained by the nature of maintenance work carried out in these shops (*i.e.* insignificant). The third finding is correct so far as expectations are concerned.

(c) ***Analysis of Individual Factors Employed in Different Departments in Different Periods:***

The fact that the company has been reorganised and changed location has altered the correlation coefficient of certain cases previously studied. Although one cannot be sure that changes are due to this factor only, it is difficult to ascertain all variable factors (beside volume) which influence the determined association.

(d) *Analysis of 'total variable cost' and capacity utilized* fails to disclose any significant relationship in any department

(a) ***Analysis of Individual Factors in Different Production Departments:***

The correlation coefficient for individual factors in different departments varies according to the significance of the item in each department and depending upon the policy as well as the technical factors underlying its use. Taking labour cost (on non-productive jobs), it appears that such a study discloses a high association in the first four departments (direct), it is not so in the machine shop. It is likely that time of productive labour is divided between producing and the servicing of that production. This is not so in the machine shop where productive labour is restricted to productive jobs, the less use is made of productive workers time on non-productive jobs (*e.g.* servicing machines). However, after reorganisation the correlation coefficient in the machine shop seems to show a high figure (·93). This is due, as explained by the Cost Controller to the change in the structure of the expense; it includes cost of machine setting time (for diversified machine operations) which constitutes a substantial part of this figure.

However, it must be understood that the cost of labour on non-productive jobs vary in significance from month to month when related to the combined variable cost for the department. To illustrate the following are percentages of cost for the machine shop (as related to Departmental total variable costs) for the year 1947-48 :—

Period		1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12
Capacity	%	71·3	86·9	81·3	76·5	85·6	56·5	71·0	81·4	70·3	74·0	91·2	50·6
Cost	%	12·9	12·9	11·9	10·4	19·4	16·9	20·2	20·5	15·7	18·7	18·8	12·8
T.V.C.		100	100	100	100	100	100	100	100	100	100	100	100

There are factors which may account for the variations disclosed. These are mainly concerned with (*a*) efficiency of

as its relationship to an activity factor applicable to the respective function.

The above is, to some extent, a digression from common practical analysis. But, it is important to emphasize the magnitude of the deduction which has to be made from the fact of variability. For, if we overlook these aspects in the concept, *management may under or over estimate the heavy demand on manufacturing services and supplies included in this category.* Management will be led astray and the cost techniques will be more dangerous than helpful. Thus it appears necessary to study both the physical identification of input factors and the monetary evaluation thereof under economic levels of volume or capacity. By so doing, the concept of variability will be clearly understood and correctly applied.

Moreover it is very important to determine relationship of cost factors and volume and degree of variability after any change in the structure of the enterprise. In the case studied, it should be of interest to quote the coefficient of correlation for certain cost factors in the foundry shops after their reorganisation and change of location. Results appear in the following table :—

	Floor Moulding	Stick Shop	Machine Shop
1. Direct Labour Cost (on non-productive jobs) .	·91	·46	·93
2. Indirect Labour Cost . . .	·62	—	·25
3. Maintenance Costs	—·08	·32	—·28
4. Fuel costs	—	—·20	(Power) ·49
Total Variable Costs ...	·16	·17	·43

The statistical findings *show divergent results for individual factors :—*

(*a*) Within various departments.

(*b*) Within similar shops (different locations),

(*c*) In reorganised departments for different periods, and for combined cost of different departments and periods.

the 'apparent' correlation coefficient for the items studied are given in the following table :—

CORRLATION STUDY OF COST VARIATION WITH VOLUME IN A FOUNDNY

Variable Cost	The Phosphor shop.	Floor Moulding shop.	Stick Shop A	Stick shap. (B)	Machine shop
Direct Labour Cost . . . . . (on non-productive jobs) . . .	·67	·79	·85	·68	·32
Indirect Labour Cost	·75	·37	—·79	·01	—·31
Maintenance Cost	·42	—·01	—·20	·23	—·36
Fuel Cost	·28	—	·64	—·51	—
Rough Stores Cost	·58	—	·78	.46	·48
Tool Cost	—·05	—	—	—	·52
Pattern Cost	—	·68	—	—	—
Total Variable Cost ...	·11	·66	·19	·16	·23

The results of the study as shown above give a lucid demonstration of how far, within an individual enterprise, certain cost factors, related to a particular function, (say indirect labour services), differ in significance between the various departments. Each example alone gives an interesting and vivid picture of how assimilated accounting-data, secured accurately, could show divergence behaviour Taking the first cost item (direct labour cost for service jobs) one finds a significant relationship in the first four departments, thus explaining the feature that direct labour services are closely related to the capacity utilized, while this is not so in the machine shop (coefficient of correlation is only ·32). This is mainly due to the fact that services of direct labour are utilized mainly ou productive jobs in the latter case more than in the formed cases. In the same way, it is possible to explain the relationship in terms of technical and administrative factors. It is of importance, here, to notice that the object of the expenditure determines the variable concept as well

various uses (*e.g.* production and heating) was recognised by the 'Cost Controller' but could not yet be remedied. The cost of fuel used or consumed should be ascertained either on a historical basis (*i.e.* stocks at beginning plus purchases less stocks at end) or according to an engineering study of consumption points and quantities (using measuring meters). An error arises in the allocation of this cost when invoices for fuel consumed in one month are received in the following months. Its magnitude is indicated by the great variation in fuel cost expressed in terms of £/s/d per % of capacity utilized; a quantity that should, on the average, remain fairly constant.

An interesting point suggested by the Cost Controller which may affect relationship of fuel cost and capacity utilized in the stick shop where furnaces are used, is the extent of fuel consumption at different times of a day in relation to output. It is maintained that at the early hours of a working day, fuel consumption is high (to start operating furnaces), but for further runs of melting metal less 'heats' are used.

A similar example may be found in the cost of lighting. Some might think it desirable to remove the fluctuations in this cost caused by changes in temperature and number of hours of day light in different periods. But the complexity of any suitable corrective device indicates that attempts at rectification would not be worth the trouble.

Bearing in mind these difficulties and limitations, this study is attempted on the basis of data taken as given :

(*a*) monthly actual costs for each factor are taken as recorded in cost statement,

(*b*) volume is measured in terms of capacity units of key factors in each department and

(*c*) no other variables except cost and volume are considered.

4.—Method of Analysis and Findings

Linear correlation analysis is used for determining the cost capacity relation. Using the equation $\left(r = \frac{\Sigma(x\text{-}x1)(y\text{-}y1)\text{-}N^c x^c y}{N\ \sigma_x\, \sigma_y}\right)$,

rose to £178. Surely, a method of spreading actual charges is essential if accurate results of correlation coefficient are to be achieved. This involves more planning and the development of expense allocation methods.

II.—*Tools:*

In certain cases, *supplies are not entirely used up within the period of purchase.* Costs of tools, as an example, are recorded in advance of the activity for which they are destined. Analysis of the elements of the costs of tool supplies, supplemented by opinions of the cost controller, showed that an overstatement of cost in one period affects the situation in other periods due to what may be termed '*the stored cost*' of unused tools. The following table illustrates the situation as it exists in actual practice :—

TOOL COSTS AND LEVELS OF CAPACITY (MACHINE SHOP) 1948/49

Period . . .	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	Av.
Capacity . . .	71·3	86·9	81·3	76·5	85·6	56·5	71·0	81·4	70·3	74·0	91·2	50·6	73·2
Cost . . . £	54	53	99	60	32	20	24	52	61	42	67	20	—

The resulting error is necessitated by the lack of proper means of allocation according to use and the application of simplified accounting procedures (often on the grounds of economizing the cost of operating the account machanism or saving effort needed for other useful purposes). However, it must be understood that unless tool costs constitute a small percentage of the combined cost, more care should be given to proper means of allocation. In the case under consideration, tool costs constitute a percentage varying from 4% to 11% of combined total variable costs.

III.—*Cost of Fuel:*

Distortion is caused by the lack of proper means of recording consumed fuel for each production. The confusion of costs for

in a later period as a capital expenditure left the actual amount of maintenance only at £32.

As a result, it appears that ***the influence of output or capacity utilised on maintenance cost is often cumulative and somewhat fortuitous***. There are wide fluctuations in maintenance costs from period. Accordingly, corrections to the accounting figures should be made to differentiate between 'managed maintenance costs' (due to effluxion of time and a planned policy) and 'use maintenance costs' (resulting from the physical deterioration of assets according to use). This can be achieved by the aid of engineers who can plan and control maintenance procedures. Attempts have been made in different plants and results have been successful (1).

Furthermore, ***the tendency to concentrate repairs in slack preiods*** seems to obscure results of correlation. Thus maintenance costs for higher levels of capacity are understated. The following table exemplifies this case.

MAINTENANCE COSTS AND CAPACITY LEVELS (FURNACING DEP'T)
1947-48

Period	1 Sept.	2 Oct.	3 Nov.	4 Dec.	5 Jan.	6 Feb.	7 Mar.	8 April	9 May	10 June	11 July	12 Aug.
Capacity	91·6	101·3	102·8	84·0	103·5	57·5	100·8	96·9	106 8	110·8	118·6	67·1
Cost £	78	62	116	178	-74	93	55	46	136	182	51	78

From this table it can be shown that in periods (2, 7 and 11) when capacity levels are rising to (101·3%, 100·8% and 118·6), the recorded maintenance costs seem to drop to (£62, £55 and £51) consecutively. However, in slack period (4) where realized capacity reached only 84·0%, the cost of maintenance

---

(1) See articles on practical cases of maintenance planning and control in *Factory Management and Maintenance*, A. McGrawhill Publication (Years 1949-50)

between the recording of cost and its inclusion as cost of certain volume of production, and to the lack of scientific bases of allocation. The following are illustrations from the cost items under review.

1.—*Maintenance Cost:*

The recording of the cost of maintenance is subject to a time-lag sufficient to warrant attention. During the observation period, the cost varied in significance between departments. It constituted an average of 14.1 % of the total variable manufacturing costs as defined before for the machine shop. In certain cases, it is found that the cost bears a fairly definite relationship to capacity utilized. In others information from the 'Cost Controller' of the company indicated that extreme items of maintenance costs, though to some extent attributable to the mere passage of time represent ***deferred repairs*** caused primarily by output and should be allocated to the production activity of these periods. The following table illustrates how extreme items arise within a financial year:

	Period	Sept.	Oct.	Nov.	Dec.	Jan.	Feb.	Mar	Apr.	May	June	July	Aug.
Floor Moulding Dep't.	Capacity Unit %	49·1	73·4	63·8	69·4	60·7	73·7	55·8	68·1	53·9	58·7	63·9	69 7
	Maintenance Cost £	105	85	11	104	6	34	187	34	13	10	410	12
Machine Shop	Capacity Unit %	60·1	76·6	88·7	90·6	70·3	92·7	68·6	105·1	87·7	88·8	95·3	92·3
	Maintenance Cost £	42	66	56	501	38	67	60	69	52	48	26	45

By investigation, it is found that costs are recorded as incurred. An extreme item of £410 in the floor moulding department (July) represents mainly a charge for crane-repairs (major overhaul), and only £5 represent actual operating repairs. In the machine shop (Dec.) an extreme item of £501 is explained by the fact that an overhaul of machinery which was ruled out

(*e.g.* Fishers test : $t = \frac{r \sqrt{n - 2}}{\sqrt{1 - r 2}}$ where (r) is the correlation coefficient and (n) is the number of observations).

(*b*) The study of any likelihood of systematic seasonable variations as most businesses are susceptible to such influences. These seasonal influences should be accounted for in attempts to study past relationships or to forecast future events. The failure to do so may, however, influence determined relationships.

(*c*) The importance of standardizing observation periods. Varying lengths of months and working weeks should be adjusted to give a more representative and comparable time unit.

3.—*Difficulties in Making Correction of Monetary Values:*

The monetary unit is virtually the only available accounting unit, but by its nature is not well adapted for the purpose. Moreover, it becomes less well adapted as changes in its value become the subject of substantial fluctuations. Hence, it is necessary to study means of correction applying one of two methods :—

(*a*) to hold the prices of input factors constant at some base level (variations to be eliminated by deflating costs at base year price),

OR

(*b*) to substitute for the prices actually paid a standardized price for the year (s) studied.

The second alternative can be used when more accurate corrections seem unpractical or inadvisable. If such stabilization methods are not applied, an incorrect idea of the correlation coefficient may be gained. In this case study, it has been found difficult to eliminate such monetary changes due to the lack of a suitable index number and the difficulty in analysing cost items involved.

4.—*Difficulties in Ascertaining Costs:*

It has been found difficult and rather impracticable in certain cases to make allocations which are 'fair and equitable' both as to periods andf unctions. This is mainly due to the time-lag

individual relationships of cost factors with volume are attempted). However, it is found important to apply different controlling factors (*i.e.* expressing capacity) suitable to each cost item. Thus it is possible to use productive labour hours in relation to labour cost while apply a weight factor with materials used and productive machine hours with usage costs of machines. Maintaining flexibility in capacity units will lead to a better means of planning and control.

(*c*) Orders vary in amount, size and structure of manufactured products. Such changes, if substantial, may influence cost-volume relationship, that a weight factor ought to be used to compensate the differences.

(*d*) It has been ascertained that the production cycle varies according to the type and size of casting as well as production method used. Unless differences are small, the correlation coefficient may not express the proper relationship.

(*e*) Ordinarily special orders cause a certain amount of confusion and inefficiency. Unless corrections are made for such factor (if substantial), the results of correlation coefficient may be non-representative.

On the whole, two factors are important :—

(*a*) To maintain a standardized unit (s) of volume according to the main controlling factor (s) in each department.

(*b*) To apply appropriate capacity units with each cost factor. It is advisable to apply varying units of capacity with different cost factors so that relationships can be reliable.

2.—*Limitations of Observation Period :*

The choice of the period determines both the range of the values of correlation coefficient, as well as the significance and reliability of results achieved. At this point it is important to note :—

(*a*) The necessity of testing the validity and significance of the correlation coefficient results applying the appropriate statistical tools.

For the purposes of this study, classifications are used as given.

4.—*Ascertainment of Cost and Method of Allocation:*

The accuracy maintained in the compilation of monthly expense statements depends on certain factors:—

(*i*) The significance of the cost items depending on the work done within each department.

(*ii*) Availability of measuring means (physical and monetary) to facilitate both allocation to periods and functions.

(*iii*) the tie-up or integration of accounting records; a matter which involves the problem of lag in account recording and the question of maintaining good estimates for cost items which cannot be accurately ascertained in short periods.

III.—Difficulties and Limitations

In attempting to determine the correlation coefficient for cost and output (or capacity), several difficulties are encountered and certain limitations are found in the accounting data if taken as given in cost statements.

I.—*Limitations of Selected Units:*

So long as units produced are non-stardardized or physically hetrogeneous, the limitations of using an alternative unit (*e.g.* capacity) should be stated;—

(*a*) Factors selected should be tested so that a proper representation of the controlling means within individual departments will help determine the relationship with volume correctly. The problem of factor scarcity and substitution should be considered especially when working at full capacity.

(*b*) It is assumed that one unit (volume or capacity) is selected for use in conjunction with all cost factors (*i.e.* where

of certain cost classifications used in the statistical study of the monthly statements :—

	Cost Factor.	Code	
1.	Direct Labour (Non-Productive jobs)	— 2	Wages.
		10	Productive War Bonus.
2	Indirect Labour	— 3	Indirect Labour Wages.
		6	Git Cutting Wages.
		7	Inspection Wages.
		9	Other Wages.
3.	Maintenance of Equipment	— 20	Plant Maintenance (Electrical).
		21	„ „ (General).
		22	Bandsaws and Bandsaw Repairs.
		23	Furnace Repairs.
		25	Grinding Wheels and Replacemedts.
		26	Hire of Equipment.
		27	Wages—Maintenance
4.	Fuel	— 51	Coke and Firewood.
		52	Fuel Oil.
		53	Creosote Pitch.
5.	Power, Light and Water	— 54	Repairs to Service.
		55	Electricity.
		56	Gas.
		57	Water
		58	Heating Plant.
		59	Electrical Equipment.

Apart from such main divisions, there are other classifications for : overtime, idle time, holiday pay, plant inefficiency, labour inefficiency, tools, crucibles, furnacing supplies and other prorated expenses. The combined cost "*i.e.* total variable cost (MF'G)" includes all the above items, thus excluding the usual direct labour cost and direct material cost which are maintained separately.

However, in selecting elements of cost and their grouping for purposes of correlation study, due care should be given to consistency between periods, and corrections of classification should be made to satisfy the objectives in mind. The process of aggregation is like that of subdivision, and unless classifications are handled with great care, results may be misleading.

period, therefore, does not supply sufficient samples. The "month" has accordingly been chosen as the representative "time observation unit".

The period selected fulfil the following conditions:—

(*a*) The levels of utilized capacity varied reasonably sufficiently to yield observations over a wide range (*e.g.* 50% to 120%).

(*b*) Records of variations in cost are available for such monthly periods but not for the weekly ones.

(*c*) Technical factors tend to remain on the average unchanged during the financial year, though in the long run reorganisation was inevitable.

(*d*) Production methods within individual production departments underwent no changes in the short period, thus cost-volume relation was not obscured by many continuous changes.

(*e*) The data is sufficiently recent to allow their interpretation and use for budgeting cost.

Had there been no changes in the structure of the enterprise, it would have been interesting to study the correlation coefficients for individual departments over consecutive financial periods using the monthly figures as the standard unit. Such limitations of the data should not be overlooked.

3.—*Selecting Cost Elements: Analytical and Synthetic Classifications.*

Classification of variable cost factors is made on the basis of studying historical accounting data and individual knowledge as well as experience of the cost controller as to what should be variable in this particular enterprise. Grouping of cost items with similar characteristics—so it is believed—is made to facilitate compilation, to secure a manageable form of presentation and to maintain consistency in treatment. The following is an example

equipped with modern machine tools from small capstan lathes to heavy vertical borers and heavy shaping machines.

As a result of such a complex structure with a diverse range of products and manufacturing methods, the following gives the reasons underlying applied units :—

(*a*) Production departments have been selected to minimize the effect of grouping varying products and results of applying diverse manufacturing operations. An attempt is made to maintain consistency in type of products manufactured within individual departments. It is not assumed, therefore, that the results will hold good for other companies where different conditions exist.

(*b*) It is found necessary to adopt the practice of the firm in measuring departmental volume in terms of standard capacity units. The capacity varies according to what is regarded as the *productive key factor* in each production department. This is believed to govern the volume of output or work undertaken in that department. Thus we have the following departments for purposes of study :—

Production Department	Key Factor	Capacity Unit.
1. The Phospher Shop.	— Metal	— Weight (tons)
2. The Floor Moulding Department	— Labour	Productive labour hours.
3. The Stick Shop (Location A). .	Labour	
4. The Stick Shop (Location B). .		
5. The Machine Shop.	— Machine	— Productive Machine hours

2.—*Selecting the 'Observation Time Unit':*

The period of observation in this short period study **was** selected from weekly, monthly and quarterly periods. The "week" was rejected because in so short a time accounting data could not be sufficiently accurate. With the 'quarterly' period only four such periods would fall under the investigation. This

c) Simple correlation is based upon the assumption of having either cost and volume as the two characteristics, or presumably regarding all other factors influencing these variables as constant. In the latter case, partial correlation is most appropriate. In practice, other factors have to be taken into consideration. Some are measurable and have been dealt with in many texts where budgetary standard methods are developed. Others cannot be measured and usually refer to technical, administrative and economic factors underlying each situation.

It is on the basis of such simplified assumptions that modern costing techniques are developing.

II.—Case Study-Assumption

1.—*Selecting Production Departments and Measurement of Output:*

The products manufactured in the business selected do not lend themselves to simple quantitative measurement, as the company is essentially a jobbing organisation (*). It produces parts and castings for use in further production elsewhere and does not manufacture any finished product. Consequently, day-to-day demands from customers are unknown until the orders actually materialize.

Non-ferrous alloy castings of every conceivable kind and weight from a few ounces to several tons are turned out. They are made to various specifications and are floor moulded, machine moulded or produced by other means (*e.g.* the clay-lining method or the centrifugal method). Whilst the bulk of the company's output is supplied in cast-form, it is possible to finish off the majority of the castings by machine. The machine shop is

---

(*) Difficulties are encountered in obtaining detailed cost data as they are often regarded confidential. Also the selection of firms which meet the underlying requirements in the cost theory (*i.e.* single product, unchanging technical methods and structures) is hard to achieve.

doubled. This ratio of increase tends to remain constant irrespective of the amount of output produced. If the amount of change in costs does not bear such a constant ratio to the amount of change in output, then the accountant tends to simplify his technique by showing a separate group of expenses under "semi-variable" or "semi-fixed" costs. These, he defines as "expenses which are neither wholly fixed nor wholly variable, but which contain elements of both fixed and variable expenses" (*). In practice, there are cases where each amount of increase in volume does not necessarily produce an equal amount of increase in expenses (*e.g.* power-fuel).

In most accounting work, the assumption is made that the scatter-diagram tends to form a straight line; that the correlation is linear. The accountant, in many occasions, thinks it possible to dispense with the semi-category of expenses either by splitting each cost item to its appropriate classification (fixed *or* variable) or by including the aggregate of the semi-fixed or semi-variable cost to either category (the wholly fixed or the wholly variable). Surely the margin of error in the second case is worth studying.

However, it must be noted that the correlation coefficient measures the 'best' linear fit and not the best proportional fit. In the appropriate senses it assumes that each cost item is split into 'fixed' and 'variable' in the 'best' way. As a result, two factors are significant in account-analysis:—

(*a*) The distinction between fixed and variable cost factors in the 'best' possible way.

(*b*) The recognition of the different degrees of association between variable costs and volume or capacity.

The second factor should not be rashly discarded as unimportant because it involves accountants into complicated statistical calculations. The degrees of association should be determined for they exist in most cases of so-called variable costs.

(*) Institute of Chartered Accountants, *ibid.*, p. 33.

offers its own peculiar problems, and illustrates the results which can be obtained by statistical analysis of costing records as well as the problems encountered in determining these results. Difficulties will be pointed out so that in future measures can be taken to overcome them. It is, however, interesting to show the reliability of accounting information as presented to management on the basis of the accounting practice in the business concern under review.

I.—The Accounting Concept of Variable costs

It is generally accepted in accounting that, in the short period, total variable costs tend to vary directly in proportion to output or turnover (*). This accounting definition can be expressed in statistical terms by a direct, linear and simple correlation. That is to say :—

(*a*) Direct correlation explains the fact that as one variable (output) increases (or decreases), the other (total variable costs) changes in the same direction. Thus, direct labour costs increase when output increases and vice versa. If, as one of the variables (output) increases, the other (total variable costs) decreases, that is, if the changes in the two variables are in opposite directions, the correlation between the two curves is said to be inverse.

It is rarely that we find in accounting any mention of such cases where changes in the two variables are in opposite directions. Occasionally, however, reference is made to the case of increased costs of sales promotion activities which may accompany reduced volumes of output.

(*b*) Linear correlation implies the accounting assumption that the amount of change in total variable costs tends to bear a constant ratio to the amount of change in output. Thus one finds, ordinarily, that if output is doubled, variable costs also are

(*) Institute of Chartered Accountants, *Developments in Cost Accounting* (London : 1947), p, 33.

ACCOUNTING FOR VARIABLE COSTS

BY

Dr. ABD ELAZIZ M. HEGAZY

B.Com. (Hons.) Cairo, Ph.D. (Birminagam)

This is a study which concerns accountants, economists and not least business managers. In this investigation, 'cost' will be taken to mean 'the actual expenses of production' incurred in the operation of a department. The cost concept developed from this point of view is concerned with the magnitude of cost associated with different levels of utilized capacity in certain production departments. The simplicity of this relation should not be over-emphasised, its importance not underestimated in account developments. Cost behaviour has an important role in managerial planning and control. It is helpful in budgeting future situations and can provide management with valuable knowledge when changes or adjustments of policy are being considered.

From accounting data secured in a non-ferrous company in the Midlands, I have attempted to discover if there is any association between some individual cost factors (which are regarded in the particular accounting mechanism as variable) and capacity utilized (as an alternative measurement of output). In fact, the study which I have given to the variable cost concept emphasizes the importance of testing the validity and usefulness of accounting practice as to '*cost classification*' and '*cost allocation*'.

Since studies of this nature are all too few, relative to the growing interest in the development of 'the variable-fixed cost concept' in accounting, it should be emphasized that no definite conclusions can be arrived at. The case study thus presented

as a group, there may be possible improvements after the recent oil-wells and iron ores discoveries in Egypt. For instance, petroleum production increased from 225,736 metric tons in 1938 to 1,890,595 metric tons in 1948.

It follows from the above analysis that the allocation of resources in the country is not based upon sound foundation. The factors responsible for this result should be studied carefully to improve Egypt's position as a capital importing country and to increase the productivity of capital as a prequisite for new investments.

that comparison with the under-developed areas as a group might be possible. Ratios of earnings to book value of investment in the same industries in the developed countries and the United States for the same year are included as they appear in Table IV to give an over-all picture.

The figures included in this table do not put Egypt in a favorable position among the under-developed areas. With the exception of public utilities, the ratios of earings to book value of invested capital by Egyptian corporations are on the average very close to those on American direct investments in the under-developed areas as a group.

It must be remembered, however, that the ratios concerning Egypt are computed for the whole earnings and invested capital of all the corporations engaged in each type of industry ; while the ratios concerning the under-developed areas are those of earnings to book value of the United States foreign directed investments in under-developed areas. The ventures in which these funds have been invested presumably had been studied carefully. In other words, both corporations with poor and high earnings are included in the computation of the Egyptian ratios, while most probably corporations with high earnings on the average are included in the computation of the ratios of other countries.

Moreover, it has been emphasized (*) that in under-developed areas private capital has been attracted particularly into the extractive industries. If, for example, an under-developed area has certain resources, such as petroleum for which there is a market in the United States or in the world generally, American capital may be invested there. Thus, although the ratio of earnings to invested capital in mining and petroleum industries in Egypt is slightly higher than that in the under-developed areas

(*) U.S. Department of Commerce, *Balauce of International Payments of the United States, 1946-1948* (Washington : U S. Government Printing Office, 1950).

materials and foodstuffs that are produced in the United States in insufficient quantity or not at all. As can be seen from Table IV, the profits in 1945-1948 in the extractive industries in the under-developed areas, compared very favorably with the corresponding ratios both in the developed areas and in the United States. Most conspicuous were the profits in the petroleum industry which ranged from 19·5 per cent to 32·2 per cent in the under-developed areas, compared with from 2 per cent to 11 per cent in the developed areas and from 8·9 per cent to 22·7 per cent in the United States.

Table V is prepared to show the ratio of earnings to book value of capital invested by various types of corporations operating in Egypt in 1945. In constructing this table, industries were classified under the same groups presented in Table IV so

TABLE V

RATIO OF EARNINGS TO BOOK VALUE OF CAPITAL INVESTED BY CORPORATIONS OPERATING IN EGYPT BY TYPE OF INDUSTRY IN 1945 (*)

Type of Industry	Egypt	Under-developed Areas	Developed Countries	United States of America
	%	%	%	%
Manufacturing	12·5	12·1	10·0	9·6
Distribution	11·2	12·3	13·7	12·3
Mining and Petroleum	14·8	13·9	3·8	8·5
Public Utilities	8·8	3·8	4 6	5·0
Miscellaneous	12·6	12·9	4·7	8·0

(*) Data for under-developed areas, developed countries and the United States are taken from Table 19. Note that mining and petroleum industries ratios were added together and the average was stated here. This was done because data concerning mining and petroleum industries in Egypt could not be separated.

Data for Egypt are compiled from the company's year-book for that year.

TABLE IV

RATIO OF EARNINGS TO BOOK VALUE OF U.S. FOREIGN DIRECT INVESTMENTS IN UNDER-DEVELOPED AND DEVELOPED AREAS AS COMPARED WITH THE U.S. 1945-1948 (*)

Year	Manufacturing	Distribution	Mining	Petroleum	Public Utilities	Miscellaneous
	%	%	%	%	%	%
			UNDER-DEVELOPED AREAS			
1945	12·1	12·3	8·3	19·5	3·8	12·9
1946	14·7	21·1	9·5	23·8	3·6	19·8
1947	16·8	16·8	12·9	31·5	3·8	21·0
1948	19·7	20·1	17·8	32·2	1·8	16·5
			DEVELOPED AREAS			
1945	10·0	9·2	5·5	2·0	4·6	4·7
1946	13·7	14·2	7·4	5·4	3·9	5·1
1947	17·0	12·5	9·8	8·3	4·6	6·5
1949	20·4	14·9	6·5	11·0	3·7	7·1
			UNITED STATES			
1945	9·6	11·0	8·0	8·9	5·0	8·0
1946	12·3	22·0	9·6	10·8	4·8	7·7
1947	17·3	18·8	15·9	16·0	5·6	7·5
1948	18·1	17·9	15·6	22·7	6·7	8·8

(*) For under-developed and developed areas—United States Department of Commerce, ***The Balance of International Payments of the United Statess, 1946-1948*** (Washington : U.S. Government Printing Office, 1950), Table 23. For U.S.—the annual tabulations of the National City Bank of New York. Companies, where there are no comparable U.S. direct investment abroad, are excluded.

the marginal rate of return on capital invested in the different types of industries in one nation. When the international scene is introduced, the determination of the economic factors becomes more complicated. Moreover, accounting systems adopted in the various countries, and which influence to a great extent the determination of invested capital, are not the same.

Ratio of earnings to book value of capital invested has been used in the literature as a rough estimation of profitability of capital. For the purpose of this study, this method will be used in comparing the profitability of capital in Egypt with that in the developed countries and the under-developed countries. It must be submitted that this method is not the correct one, but it will serve as a rough estimation of the rate of return on capital in each case.

Table IV is constructed to show the ratio of earnings to book value of U.S. foreign direct investments in under-developed and developed areas, as compared with the United States for the period 1945-1948. In reading this table and Table 2 as well, it must be remembered that accounting systems in the different countries are not the same. The figures in the table do not give the exact rate of return on capital in each group but they merely indicate the relative profitability of capital in each type of industry in each group of countries.

It appears from Table IV that the ratios for American foreign investment in manufacturing were on the average only slightly higher than the corresponding ratios on domestic investment; in the case of the earnings from distribution facilities, the domestic ratios were on the average very close to those on U.S. investments in the under-developed areas and considerably higher than those in the developed areas. In the case of investments in public utilities, profits were in every year higher at home than abroad. Much more favorable, however, were the relationships for investments in the extractive industries, especially petroleum. The chief incentive for direct investment in foreign raw materials and foodstuffs is, of course, the domestic and world demand for raw

TABLE III

CAPITALIZATION OF EACH GROUP OF CORPORATIONS OPERATING IN EGYPT

(1920-1945) (*)

Year	Mortgage Banks	Commercial Banks	Financial Corp.	Rural and Urban Land Co.	Transportation	Canal and Water	Manufacturing	Service Industries	TOTAL
	%	%	%	%	%	%	%	%	%
1920	45	4	1	13	4	17	7·	9·	100
1925	44	5	·5	12	5	17	7·9	8·6	100
1930	41	6	·2	10	5	16	9·	12·8	100
1935	36	6	·6	12	5	15	11·8	13·6	100
1940	21	8	·8	16	8	16	18·	12·2	100
1945	15	7	·8	15	9	15	23·	15·2	100

(*) Percentages are computed from data included in the company's year-book for the respective years, Ministry of Finance, Egyptian Government.

Ratio of Earnings to Book Value of Capital invested by Industry :

The profitability of capital can best be measured by the rate of return upon the marginal increment of capital invested. Thus, a comparison of the profitability of an additional unit of capital in its alternative uses calls for the calculation of the marginal rate of return in each case under the same conditions. In addition to the difficulties encountered in estiamting the marginal rate of return on capital invested in various types of industries within the boundaries of one nation, a set of problems arises when the rate of return is calculated to compare the profitability of capital in various countries.

The amount of capital already invested in the industry, the state of technology, the mobility of capital, expectation and many other factors have to be taken into consideration in calculating

TABLE II

LOCAL AND FOREIGN HOLDINGS OF SECURITIES ISSUED BE CORPORATIONS OPERATING IN EGYPT (1)
(In Thousands of Egyptian Pounds)

Year	Total Securities (2)				Held Locally				Held Abroad			
	TOTAL	Shares	Bonds	%	TOTAL	Shares	Bonds	% of Total Securities	TOTAL	Shares	Bonds	% of Total Securities
1884	6,580	3,552	3,028	100	605	605		9	5,975	2,947	3,028	91
1892	7,326	3,489	3,837	100	1,242	1,140	102	13	6,084	2,349	3,735	87
1897	13,885	5,775	8,110	100	2,476	1,991	485	21	11,409	3,784	7 625	79
1902	26,280	13,165	13,115	100	4,150	2,944	1,206	15	22,130	10,221	11,909	85
1907	87,176	47,323	39,853	100	30,266	22,963	7,303	34	56,910	24,360	32,550	66
1914	100,152	47,231	52,921	100	28,909	21,117	7,792	29	71,243	26,114	45,129	71
1934	91,222	54,882	36,340	100	46,039	24,981	21,058	52	45,183	29,901	15,282	48
1940	75,517	53,113	22,404	100	65,226	43,927	21,299	87	10,291	9,186	1,105	13
1945	75,604	63,174	12,430	100	63,455	51,987	11,368	85	12,149	11,187	1,062	15

(1) Up to 1934, data are from A E. Crouchly, *Foreign Capital Invested in Egypt*, 1938, p. 195. For 1940 and 1945 data are compiled from the company's year-book for the respective years, Ministry of Finance, Egyptian Government.

(2) Stocks and Bonds issued by Suez Canal are not included, because they are all internationally awned.

TABLE 1

Funds accumulated through Various Corporations operating in Egypt, Post Office and Public Debt, June 30, 1945

Type of Institution	Paid up Capital	Bonds	Accumulated Reserves	Deposits and Accounts Payable	Government Accounts	Savings Banks	TOTAL
	L.E	L.E.	L.E.	L.E	L.E.	L.E.	L.E.
Corporations							
Mortgage Banks	5,951,529	7,880,584	7,012,786	6,275,525	13,346,547	—	40,444,971
Commercial Banks	6,269,750	-	4,475,250	127,769,441	70,283,080	2,721,495	211,519,016
Financial	729,507	—	69,388		-	—	788,895
Real Estate	11,694,803	281,619	3,218,071	—	—	—	15,194,493
Public Carriers	6,541,071	1,311,529	3,020,388			—	10,872,988
Canal and Water Supply . .	6,971,060	5,610,074	4,829,802	—	—	—	17,410,936
Manufacturing	16,806,368	2,181,500	13,814,598	—	—	—	22,802,466
Commercial	9,016,784	684,600	9,636,047	—	—	—	19,337,331
Hotels	1,156,969	57,660	549,717	—	—	—	1,764,346
Mines.	2,482,925		2,634,900	—	—	-	6,117,825
Sundries	2,442,121	—	990,309	—	—	—	2,432,430
TOTAL . .	69,062,887	17,987,466	51,251,258	134,042,966	83,629,627	2,721,495	358,695,697
Post office Deposits	—	—	—	-		—	30,158,064
Public Debt	—	—		—	—	—	87,313,813
TOTAL Accumulated Funds .	—	—	—	-	—		476,167,576

Campiled from the company's year-book for 1945, Ministry of Finance, Egyptian Government.

Definition of Terms:

To avoid misunderstanding, it is appropriate to define the two main terms used in this study.

Invested Capital:

Various definitions are given to this term according to the different points of view of the writers in the field. For the purpose of this study, invested capital will be considered in its widest sense-savings of the community invested in whatever form, shares, bonds, or reinvested profits. The following limitations to the figures compiled for the estimation of invested capital should be borne in mind :—

1. Data compiled from the balance sheets of corporation operating in Egypt is subject to the criticism of the basis of valuation. The writer opposes strongly the historical cost basis of voluation adopted by corporatans operating in Egypt. Special stress is placed upon the valuation of intangibles (1). It is misleading to ignore the adjustment of the historical cost to the replacement cost basis especially in an analysis leading to the allocation of resources.

2. Invested capital in this study includes savings invested in corporations operating in Egypt and Public Debt. Savings invested in individual ventures are not included due to lack of data. Invested capital in corporations operating in Egypt can be considered, however, a fair sample for the purpose of this study as it accounts for a sizable percentage of invested capital.

Subject to the above limitations the following tables are constructed to show the details of the invested capital by corporations operating in Egypt, Post office and Public Debt.

---

(1) See, " Valuation of Intangible" by the writer in the same Journal issue No. 1 (in Arabic).

ANALYSIS OF THE RATE OF RETURN ON INVESTED CAPITAL AS A GUIDE TO THE ALLOCATION OF RESOURCES IN EGYPT

BY

Dr. HASSAN A. EL-SHERIF

The Scope of the Study :

Egypt's main problem to-day—from an economic point of view--is to raise the standard of living of the mass. In real terms this means increasing the units consumed by the individual. This can be achieved by :

1. New investment in agricultural projects.
2. New investment in business projects.
3. Improvement of efficiency in both fields.

One of the main pastulates of investment is capital. Much has been said about the methods of financing the economic development in the country. Various measures and legislation are under consideration now to encourage the flight of foreign capital into the country. Other measures for the mobilization of domestic savings for the same purpose should be examined.

It is the writer's belief that the main guidance to the allocation of resources (foreign or domestic) is the rate of return on invested capital. The purpose of this paper is to study the rate of return on invested capital in Egypt from an accounting point of view as a guide to the allocation of our resources.

ACCOUNTING

might drive both rich and riches from the community (1). On being expended on the poor, their number would increase and poverty would spread (2). In relation to the middle-classes, the tax would reduce their efficiency (3).

In spite of these arguments, the Marshallians consciously or unconsciously paved the way for the reformists who would use the taxation system for politico-social and economic ends.

(1) *Ibid*, p. 130.
(2) *Ibid*, p. 103.
(3) *Ibid*, p. 106.

than a rectangular hyparbola (1). In other words, if the utility diminishes with the increase of income, at a quick rate, the degree of tax progression must be higher (2). Progressive taxation evokes another justification from Edgeworth, when applying the mathematical theory of error: that the increase of distance will increase the probability of the error.

According to the principle of minimum sacrifice, the "marginal disutility incurred by each taxpayer should be the same" (3); this being a deduction from "the greatest quantum of happiness" principle (4). The abstract mechanism of the maximum aggregate sacrifice would result in the richer being taxed "for the benefit of the poorer to the point at which complete equality of fortunes is attained" (5). In case of any specific amount of taxation needed, it has to be exacted from the higher incomes.

The Marshallians, while accepting the minimum aggregate sacrifice in theory, held that it was impracticable and would result in a wide repercussion in the politico-social and economic framework. They allowed, however, that it could be taken as a guiding principle for any tax reform. If the minimum sacrifice principle were adopted, Edgeworth asserted it would lead to a kind of dull equality and upset the function of maintaining and developing knowledge and culture, which is mainly pursued and encouraged by the rich and leisured persons, and tends to cripple those of higher quality who are in reality different (6). It will highly affect the taxpayer leaving him with little margin of interest after the tax (7). This, in its turn, will react on industry, hampering its growth (8). It was feared that such a high tax

(1) Edgeworth: *op. cit.*, pp. 107-8.
(2) *Ibid.*, p. 89.
(3) *Ibid.*, p. 103.
(4) *Ibid.*, p. 241.
(5) Pigou: *op. cit.*, p. 103.
(6) Edgeworth: *op. cit.*, p. 104.
(7) *Ibid.*, p. 111.
(8) *Ibid.*, p. 115.

situations produce similar mental actions, and that by sacrifice was meant the loss of satisfaction, had there been no taxation in operation. It is taken for granted that similar individuals, in similarly situated position would be treated similarly.

The difficulty ranged against accepting the thesis of equal sacrifice is the way such a standpoint ignores the differential facts and factors existing in society. Our politico-social and economic framework embodies the existence of property, contract and bequest which cause mal-distribution of national dividend. Moreover, the manner in which the material factors of production are distributed amongst the individuals and the politico-social and economic rights which they confer on their owners, tend to a disproportion in the distribution. Thus, so long as such a framework affects people disproportionately, one cannot depend on the taxation system and call on it to yield equal sacrifice from unequal units (1). Equal sacrifice could be accepted as the principle of taxation in a society of similarly situated group, having equal opportunity and with wealth and income being largely distributed equally. But equal sacrifice should not tempt one to the incorrect interpretation that taxation should be proportional to individual incomes (2). Its adoption, on the contrary, would necessitate a clear consideration of the size of income, its source, the number of dependents and the like (3). It would result in taxing higher incomes at a higher rate (4), exempting a necessary margin for subsistence to be increased according to the increase in the number of dependents. Thus even under equal sacrifice the principle of progressive taxation would be the rule as long as there were differences in the size of individual incomes (5). The rate of progression would depend on the income utility curve, increasing with steepness of the curve

(1) *Ibid.*, p. 44.
(2) Seligman : Progressive taxation, p. 213.
(3) Pigou : *op. cit.*, p. 81.
(4) *Ibid.*, p. 92.
(5) *Ibid.*, p. 92.

as simple as that; there are other factors that determine his decision, such as the rate of the tax on the similarly situated persons, his feeling towards work, his outlook towards the State and the way the taxes were spent.

What interests us in this part is not the effect on the person as such, but—in relation to his fellow-men, and what concerns the State more—is the aggregate sacrifice of society, because it is the main determinant of the size of work offered and the national dividend. The Marshallians made a thorough study of the validity of the two main principles of equal and minimum aggregate sacrifice. They refused to acknowledge the incidence of equal sacrifice, exposing the inaccuracy of this doctrine adopted by J. S. Mill, where he confuses equality in sacrifice and equity in tax distribution. On the other hand, they adhered to the principle of minimum aggregate sacrifice as the one derived and direct, emanating from pure Utilitarianism (1). Other principles of taxation than those of the Utilitarians were those of 'ability or faculty' which are related to the objective sense and were not discussed by Edgeworth, for they are "hardly held to belong to the domain of pure theory" (2).

Before one commits oneself to a certain policy, it should be understood that the degree of sacrifice could not be judged by separating each tax, but by examining the whole taxation system as a unit, and judging the equity of any particular tax, can only be done by reference to the system of which it forms part (3). This step is, no doubt, an improvement on the theoretical studies of taxation. Pigou asserts that, for any comparison of tax system, "two criteria of merit should be studied"; firstly, the size of the aggregate sacrifice imposed, and secondly, "the nature of the relation between the several items that make up this aggregate" (4). At the same time, it is assumed that similar

(1) Edgeworth: *op. cit.*, pp. 106-7.
(2) *Ibid.*, p. 100.
(3) *Ibid.*, p. 130.
(4) Pigou: Studies in Public Finance, p. 40.

resources in a rational way with a high proportion being installed for producing necessities. Even very high taxation on higher incomes, if it discouraged the earners, the expenditure of the yield on a larger section would, most probably, stimulate their incentive to work. Thus, the amount of work, weighted according to the type, would be more after taxation and expenditure took place, than before; this in spite of the fact that when incomes of large number approximate to each other, the degree of competition would be higher (1). Capital accumulation in society as a whole would be less, as it depends on the behaviour of the State and the other section of the community who would benefit, even relatively, by the new conditions. All this does not imply that the Marshallians adhers to such a policy : as we have seen before, they accepted any system short of disturbing the mechanism of individual freedom of enterprise. They were afraid that any quick action would cause a collapse to the socio-economic framework through "awakening the predatory instinct of the poor, and precipitating revolution" (2). Moreover, any rapid increase in the position of the poor might be bad for them and their children, declared Marshall (3), and a diminishing of the material production of the community might be unavoidable.

(b) *Taxation and the Principle of Sacrifice:*

The other angle from which welfare could be analysed, in relation to taxation, is that of sacrifice. In accepting the Marginalist assumptions, the Marshallians considered the individual as tending to be in a state of equilibrium between work and leisure, or, in other words, between the enjoyment of the reward of work and the pain embodied in expending the energy itself. The imposition of a tax would mean a reduction in the reward compared with work done. But individual behaviour would not be

(1) Simply because the opportunities would be more than when only a small proportion expected to have high incomes.

(2) Edgeworth : Papers Relating to Public Finance, Vol. 11, p. 130.

(3) Pigou : Memories of A. Marshall, pp. 238-9.

the degree of healthy physical and mental development of the individual, so by taxing the rich heavier, to provide their poorer fellow-countrymen with the necessary materials, the happiness of the community would largely increase (1) ; secondly, the richer a man is the smaller proportion of his total income he is likely to consume or enjoy ; thus transference from the rich to the poor would "enable more intense wants to be satisfied at the expense of less intense wants" increasing herewith the aggregate sum of satisfaction of the community as a whole (2); thirdly, the aggregate satisfaction would tend to increase till it reached the maximum, when the marginal satisfaction of each individual will be equal(3); fourthly, because happiness is not distributed proportional to wealth, but positive suffering (negative happiness) would occur when income would yield disproportional satisfaction to the individual, being lower in the case of well-to-do and higher in the poorer classes (4) ; lastly, any transference from the rich to the poor might tend to increase the income velocity of money which would mean an increase in the aggregate money income with the result that production would be stimulated and national income augmented.

This analysis leads to a certain form of policy from which the individual could be exempted from any kind of income or outlay taxes up to the point of necessaries, taking into consideration, of course, the financial obligation of the individual ; and, on the other hand. an application of a progressive taxation on income and outlays to be graduated according to the level of the marginal satisfaction to the individual. Differential outlay taxes, imposing high rates on the luxury goods consumed by the rich, as an individual. while being less superior compared with income tax, might result in the diversion of demand from the taxed goods. Yet it would still fulfil the welfare concept in reallocating the

(1) Pigou : Memories of A. Marshall, p. 229.
(2) Pigou : The Economics of Welfare, p. 89.
(3) *Ibid.*, pp. 91-2.
(4) Pigou : Memories of A. Marshall, p. 348.

production and the size of the firm in a world of continuous fluctuations and the unit of time accepted for the purpose. If taxation were imposed according to the general understanding in applying the laws of return, industry would benefit at the expense of agriculture and some industries at the expense of others, besides creating a superauthority in no way consistent with the Marshallian ideology. Moreover, the bounty system might result in a kind of stagnation of some industries, if not actually deteriorating their productivity, and there being artificially a Government help. In a capitalist society, there is no guarantee that the tax bounty system would not be used to provide privileges to a certain section of the people.

Analysing satisfaction from the distributional point of view, Marshall opened the discussion, afterwards developed by Pigou, by assuming that in a monetary society "there is some misuse of wealth in all ranks..." (1). Such misuse would, most probably, increase by the corresponding increase in individual wealth and income. Thus any redistribution of wealth or income in any society, through which an additional portion is given to the working classes, would add "to the fulness and nobility of human life" (2). Such a trend towards equalisation of wealth or income would tend to increase the degree of accumulation of public property (3). It would increase the real wealth and income even if the aggregates were not changed (4). The Marshallians interpreted the law of decreasing marginal utility in the same way as in the case of the laws of return to justify a redistributional policy through the media of taxation without adopting any aggressive attitude as was suggested by the Labour speaker, Mr. Snowden, in 1909 (5).

The Marshallian argument could be summarised as follows: firstly, as the welfare of the community could be measured by

(1) Marshall: Principles, p. 100.
(2) *Ibid.*, p. 100.
(3) *Ibid.*, p. 230.
(4) Pigou: Memories of A. Marshall, p. 366.
(5) Hansard: Vol. IV. May 1909, p. 1073.

Under these conditions the equilibria of the community's resources would be perfectly allocated. There is also a point for the individuals in which the satisfaction of the individual would be the optimum where marginal return of satisfaction would be equal.

Marshall initiated the argument that when an industry shows increasing costs, in other words, is operating under conditions of decreasing return, any tax on it will raise the purchase price of its product by less than the full amount of the tax. Thus, demand will be reduced and while the individuals' loss in their consumers, surplus would occur, a net gain to the community would result (1). On the other hand, if a bounty was granted to industry, showing decreasing costs or increasing return, a net gain might be realised. In Pigou's terms, such a policy would mean a maximisation of the national dividend (2). Thus, there would necessarily exist somehow "a certain determinate scheme of taxes and bounties which, in given conditions, distributional considerations being ignored would lead to the optimum result" (3). This of course is apart from any direct action that the Government might take in controlling the resources, adjusting them to affect such an end. The Marshallians were thus in acceptance that a tax bounty system through its mechanism of maximum return could be enacted, it would work as a channel between different concerns to equalise the marginal private and social net product (4). This acceptance was limited to a point not harmfully disturbing individual enterprise or creating a privileged class at the expense of others. The difficulty in applying such a system is the indeterminate line of demarcation between concerns of increasing and decreasing returns. These empty boxes, as it were, *i.e.* laws of returns, could not be filled without due knowledge of the technical relation between the factors combined for

---

(1) *Cf.* Fraser L. M.: Review of Economic Studies, Vol. I 1933-1934, p. 45.

(2) *Ibid.*, p. 48.

(3) Pigou: *op. cit.*, p. 99.

(4) Pigou: The Economics of Welfare, pp. 133-141.

they contribute directly to the Exchequer should be returned to them indirectly by generous expenditure from public funds ... for their benefit" [1].

When examining the relation between a given revenue and the amount of effort expended, Pigou took an illogical line that in respect of a given revenue the order of merit among tax formulae is poll taxes, regressive income taxes, proportionate income taxes, and lastly, progressive income taxes [2]. Such a conclusion could only be true if the rate of the tax is near zero, *i.e.* insignificant in comparison with the marginal income, or all income is derived directly from work and wholly adjusted according to the effort made. But if the rate of the tax is equal to or higher than the marginal income, it would result in the destruction of the individual. One might recall in respect of this point the practice of enslaving the debtor when he failed to repay his debt. By referring to the repercussion of taxation on work, the Marshallians appear to seek a golden mean balancing the advantages with the disadvantages, when agreeing to any tax policy, to coincide with distributional facts [3].

II.—Taxation from Welfare Side

In analysing the problem of taxation from the welfare side, the Marshallians seem to take a more concrete action towards a planned society. Welfare can be studied from two angles: the satisfaction and the sacrifice, which are directly concerned with the structure of distribution of resources and of rewards.

(a) *Taxation and the Satisfaction Principle:*

Dealing first with the aspect of satisfaction, the Marshallians, following the Marginalist analysis, considered a state of affairs where the private and social marginal net products were equal.

---

(1) Pigou: Memories of A. Marshall, p. 348.

(2) Pigou: Studies in Public Finance, pp. 67-69, and Henderson, The Economic Journal, Dec. 1948.

(3) Pigou: *op. cit.*, pp. 73 et *seq.*

investing abroad rather than at home, so long as he himself remains a resident here" (1). Pigou went on to emphasise his argument that higher taxation would not encourage the capitalist to immigrate simply because "there is a strong surface tension holding people to their native land, which it needs a strong force to overcome", besides, for rich persons, for whom taxation may loom large the advantages obtained from a big income consist in social amenities which they could easily think to abandon. He confirmed at the end that "no very serious reactions in driving either British capital or British work abroad need be looked for as a result of our high taxation" (2).

I am of the belief that, in a class society, so long as there is a certain margin left to the taxpayers and no change occurs in their social status, the taxation system, however high, would not tend to break the production process or eliminate work.

(d) *Taxation on Working Classes:*

The Marshallians seem to be sensitive about the interests of the taxpayers, a conclusion which one might reach listening to Marshall saying that "so long as a person retains the right of voting on the levying and expenditure of taxes, it is not safe that he should wholly escape onerous taxes" (3). This is an indication about the Marshallian politico-social understanding. It reveals the fear of the masses using their voting process to plan a system of redistribution largely for their benefit. Marshall thought that it would "not be advisable, or even possible, to exempt from taxation all the things consumed by them (the workers)", but he did not object that "the greater part of what

---

(1) Pigou : *op. cit.*, p. 166.

(2) *Ibid.* p. 167. The disinvestment trend after the last war which might give the impression that there was an outflow of capital from Britain is not accurate because the last available accounts show that in 1949 overseas investments were 1382. mn. an amount equal three times to the disinvestment in the years 1947 and 1948. *Cf.* U.K. Balance of Payments 1946 to 1950. Cmd. 8201, p. 5.

(3) Marshall : Official Papers, pp. 337-8.

the State being less efficient, and cannot practically take the step of investment. For the former reasons, Pigou suggested an inheritance duty formula similar to that of Rignano or some variation of it which would be less severe ([1]). But the Rignano scheme would not be of much help, for it contemplates differential taxation of different parts of the inheritance left by the deceased, which need complex accounting and elaborate costly records ; it could not assure correct assessment or equity between taxpayers ; it would largely interfere with individuals dealing with property and might tend to lead to considerable evasion.

It is quite clear that the Marshallians concerned themselves with advocating a policy through which the upper starta of incomes were to be slashed, but the provisions they made indicate their keen advocacy of the entrepreneur and middle-class outlook. Saving and accumulation of capital are the focus of their interest that any slackening in them resulting in any contraction would necessarily lead to an extra sacrifice to the community ([2]). The profit stimulus taken for granted by the Marshallians and the standpoint that heavy taxation would be likely to discourage enterprise ([3]) and cause the exodus of capital, proved to be inaccurate. The investigation made by the Colwyn Committee showed that, while the higher taxation of the post-1914 war period appeared formidable, it was exaggeration to suggest that it acted as a powerful deterrent to enterprise on a large scale ([4]). Pigou himself had to admit, after the experience of the last two wars, that " high taxation has no tendency to drive British capital abroad, oherwise than in company with its owners". Pigou comes to this conclusion after noticing that a British citizen cannot escape British income tax " on his investment income by merely investing abroad instead of at home", and that, apart from fraudulent evasion, however, " British citizen can gain nothing by

(1) Report : *op. cit.*, p. 199.
(2) Pigou : *op. cit.*, p. 59.
(3) *Ibid.*, pp. 69-70.
(4) Report : *op. cit.*, p. 162.

title" (1). Marshall went further to advocate the use of that tax to pay for any desired increase in the revenue in the post-1914 war period, and justified graduating the duty from the ethical conscience and practicability points of view (2). One can understand the Marshallians striking at the inheritance which is one of the major factors that differentiate between people and favour some without due reference to personal efficiency Cannan ironically stated that for a person to receive good earnings, he "must begin by choosing suitable parents" (3). This does not mean that the Marshallians allow the duty to go as far as a confiscatory limit. They accept any drastic policy short of upsetting a system based on individualism or depleting the volume of capital.

The death duty embodies two elements: the first is its interference with the individual's expression to fulfil certain desires that live after him (4) ; and the second is its hampering to saving and accumulation which results from such desires. Taking death duty as a supplement to income tax, it would furnish "a better criterion of ability to pay than either could in isolation" (5). But as to its effects on savings, for being a lump sum tax, and as it is not received by the Government in actual capital, the individual has to pay it through his savings or by transferring part of the legacy to someone who is perhaps less efficient than the legal heirs. The same conclusion was reached by the Colwyn Committee (6). This was largely based on the behaviour of a developed community where savings are directed to new investment, and the heirs have some knowledge of the inheritance and its direction beforehand ; in addition to considering

---

(1) Pigou : Studies in Public Finance.

(2) Pigou : Memories, *op. cit.*, p. 352.

(3) Cannan, E. : A Review of Economic Theory, p. 388.

(4) As some persons might save to guarantee a good start for their children or certain income to anyone they admire. *Cf* ; Pigou : Studies in Public Finance, p. 143, and Edgeworth, *op. cit.*, p. 141.

(5) Colwyn Report. On National Debt and Taxation, p. 198.

(6) Pigou : *op. cit.*, pp. 139-40.

Besides it was feared that the tax might deter capital from investment in house-building and the subsidiary industry and limit the development of towns (1). This did not stop Marshall however, when the tax was imposed in 1909, from writing to "The Times" that "to isolate future actions of public value and tax them only" was in his judgement in many ways a great improvement" and sound finance (2). Pigou while agreeing to the tax in principle, from the distributional point of view, attributed certain provisions to determine this 'public value' (3). He asserts that fluctuations in the general level of prices and in the rate of interest, have to be taken into consideration, side by side with augmenting the asset under consideration by the average current interest multiplied by the number of years (4). Pigou made a further suggestion which has a favourable attitude to the entrepreneur. It was the exemption of the property, during the time of improvement, from such taxes as well as income taxes for about 20 years (5). The justification for this point of view is based on stimulating construction, and improvement, in such a way as to increase production in the future.

In line with the Marshallian politico-social understanding is their favouring taxing highly the beneficiaries of any bequest to a limit that would not hinder the desire to invest. Marshall showed that to accept the right of property, this latter must be honestly acquired by the man's own labour and that such right should not be passed automatically to his heirs without due regard to the complications to society (6). Pigou, in support of this view, quoted Sir W. Harcourt on the tax in his Budget Speech of 1894 that "the State has the first title upon the estate" and that the deceased "have a subsequent and subordinate

(1) Edgeworth: *op. cit.*, pp. 204 and 196.
(2) The Times: Nov. 16th, 1909.
(3) Pigou: *Ibid*, p. 152.
(4) *Ibid*, 160–2.
(5) *Ibid*, p. 133.
(6) Pigou: Memories of A. Marshall, p. 35?.

hands of the tax-payer also increases indefinitely" (1). He even proceeds to advocate a part to be paid on brain-capital, in the shape of a poll tax on the non-propertied classes "to match the new differentiation in their favour against the propertied classes" (2). This appears to contravene his favourite principle of minimum sacrifice, but this can be understood from his distrust of "Government Departments or Syndicalist Committees to provide for the future by saving" (3). Capital levy, in hitting hard the privileged and middle classes, had less opportunity to be implemented in the communities where a war is won than when it is lcst as a change in politico-social system becomes more appealing (4).

There are some other windfalls which might occur, due to certain politico-social and economic factors, and which have no relation to the individual work and enterprise (5). The main item is the increment in the site value. In this, the Marshallians did not go further than what was suggested by J. S. Mill. In one way they show that increment in capital value is in a way fictitious, because the value of any capital, according to Pigou, "is the present worth of the amount of income which it is expected to yield" (6). In another instance, Pigou emphasised that some of the value increment is actually diffused between the dealers in these assets. Marshall, as well as Edgeworth, in his turn seems to disagree with any site value tax, because they felt there was a tendency to drive away population (7), and conferring undue betterment on rival sites which escape the tax (8).

---

(1) *Ibid*, p. 25.

(2) *Ibid*, p. 23.

(3) *Ibid*, p. 31.

(4) The levy was executed in most of the defeated countries in 1914 war.

(5) Pigou: Studies in Public Finance, p. 147 and, Marshall: Memorandum on Imperial and Local Taxation, p. 115.

(6) Pigou: *op. cit.*, p. 161.

(7) Marshall: Offiical Papers, p. 347, and Edgeworth: Papers Relating to Pol. Econ., Vol. II, p. 197.

(8) Edgeworth: *op. cit.*, pp. 204 and 196.

What is more, capital levy tends to stimulate investment (1). It could also be justified from the social point of view as a measure to radistribute fortunes, unduly accumulated, by a wealthy minority in a depression or famine or more usually in a war. From the political angle, it could be accepted as a shield against revolutionary movements. In spite of the superiority of a capital levy from the announcement and distributional aspects, the Marshallians seem to be reluctant to accept it whole-heartedly. They think that the levy tends to check capital growth, to accelerate its immigration (2), and that its evil is greater "than an actuarially equivalent loss of income for a period of years" (3). Capital preservation, according to Marshall, is important as a shield for the future and a means for the country's strength (4). The points raised by Edgeworth were: the undesirable change in the holders of capital, its probable cause of inflation, its improbable reduction in the future rate of income tax, and the fear of the prejudicial procednre that might be taken by the people who do not belong to the middle class, but possess the whole power of taxation (5). Edgeworth found that justice could be restored if the burden is to be distributed in all classes, and he wanted to capture the people in the last psychological instance "while the spirit of patriotism, kindled by the war, is still glowing" (6). He accepted J. S. Mill's formula of making each contributes the same percentage of his pecuniary means after the deduction therefrom of a certain minimum sufficient to provide for necessaries (7). As this could not be easily welcomed, he made some amendments applying to it the method of graduation, but on a formula that "as the income is idefinitely increased, the amount left in the

(1) Harris: National Debt, p. 208.
(2) Edgeworth: *op. cit.*, p. 18.
(3) Edgeworth: *op. cit.*, p. 11.
(4) Marshall: Official Prpers p. 351.
(5) Marshall: *op. cit.* p. 352.
(6) *Ibid*, p. 13.
(7) *Ibid*, p. 25.

The calamity of a war should not be a reason for anyone's benefit, so Marshall urged the increase of taxation to defray its expenses ([1]). Pigou had asked for drastic war finance on the ground that the aggregate sacrifice should be a minimum, whilst Edgeworth advocated an imposition of a capital levy ([2]) to minimise the real war burden. But in their final decisions, the Marshallians were very careful to preserve the entrepreneur's interests. To determine the windfall part, the basic or normal profits should be drawn. To Pigou, this is the profit realised in "the year immediately preceding the war" ([3]), to be increased proportionally by any increase in the amount of investment and an account should be taken of "the high level of general prices prevailing during the war" ([4]). The surplus after all these provisions are made could be highly taxed, but not to the maximum of 100% ([5]), which Pigou thinks is not economically justifiable, as a margin of profit should be left to work as a propeller for production. From the business-men's point of view, this suggestion is practical as it would largely equalise their opportunities, but, from the consumer's point of view, the owners of the material means of production would still be in a more favourable position, especially since their incomes do not increase by an amount enough to render them an equal utility with the producers. Moreover, the basic profit on the account of the preceding year is on the average not representative of the normal profits.

A proposal of a capital levy has been discussed to be used specifically for the redemption of the debt and as an alternative to higher taxes extended over a period of years ([6]). Such a tax would "extricate the State from its financial embarassments with the least possible detriment to the national economic system" ([7]).

([1]) Pigou : Memories of A. Marshall, p. 61.
([2]) Edgeworth : A Levy on Capital.
([3]) Pigou : Studies in Public Finance, p. 158.
([4]) *Ibid*, p. 158.
([5]) *Ibid*, p. 158.
([6]) Edgeworth : *op. cit.*, p 13.
([7]) Gini, C.: Economic Journal, 1920 p. 288.

advantage to certain private interest at the expense of the public. Moreover, aggregate loss to other industries would occur. It is true that an import duty will increase the competitive power of the domestic producers, and increase their share of the national dividend, but one cannot accept that the number of unemployed will not be reduced. The Marshallians assumed a society in an equilibrium but unavoidably containing a certain amount of unemployed, an aspect which cannot be accepted. The employment of the idle hands in any society would no doubt increase the aggregate welfare of the community without necessarily disturbing the relation between the different forces. According to marshall, the only way of accepting protection is to protect the immature industries (1). Apart from this, if the State had to impose an import duty it should be for revenue purposes, and "an equivalent excise" duty would have to be put on the similar commodities in the domestic market (2). The main justification for the Marshallian proposition is their fear of the growing reluctance of the entrepreneurs, to increase their productivity and their reliance on the State to protect them, instead of depending on themselves, and they feared that the duty would create a privileged class of entrepreneurs.

There are other different elements of profits or benefits which occur, and are largely due to politico-social and economic changes, and not to the individual's initiative or risk-taking, such as windfalls, increment in the value of land and other quasi-monopoly operations.

The most significant part of the windfall profits is that one due to the owning or having the benefit of a factor of production for whose products there is unforeseen excessive demand, as in the case of war or rearmament. But integral profits which are due to certain fluctuations, and might appear as excess to the marginal profits, could not be taxed if they might be offset by unforeseen losses (3).

---

(1) *Ibid*, p. 392.
(2) Pigou: Studies in Public Finance, p. 204.
(3) *Ibid*. p. 156.

and condemned it for interfering with the mechanism of the freedom of exchange. They counselled that it would be much better to prevent monopoly from functioning than to curb its power through taxation. Taxation would not counteract the social loss that no doubt would occur from monopoly. If monopoly could not be prevented, any tax on it would be an ideal from the announcement aspect as the tax would "not affect in a way (the monopolist) or anybody else's conduct" (1). But from the distributional angle the tax would tend to discourage the monopoly trend. If the shares of a monopolistic enterprise are in the hands of a wealthy minority, which is often the case, the tax would lessen their relative share in the national dividend as they could not increase their profits parallel to the tax. On the other hand, the tax would differentiate between the share-holders and hit them more than those who bought their shares from the market. The inability of the monopolist to increase the price with the tax burden is widely acknowledged and can be observed, according to Edgeworth, whatever the rate or type of the tax is proportional or progressive (2). Edgeworth expressed this by assuming different hypothetical cases which I do not think will be of importance to discuss here (3).

Similar to the monopoly profits are those due to any protective duty. Such duties would give an ample profit to the home producers through the increase in the demand on their commodities. Besides protective duties would, most probably, cause a readjustment of the wage rates "to the general situation" with the result "that the average percentage of unemployed will be substantially the same" (4). It might even cause a redistribution in the aggregate employment, wages and profits, declared Marshall (5). Such duties, emphasised Marshall, give a strategic

(1) *Ibid*, p. 154.
(2) Edgeworth: Papers Relating to Pol. Econ., Vol. II., p. 97.
(3) *Ibid*, pp. 89-100.
(4) Pigou: Studies in Public Finance, p. 204.
(5) Marshall: Official Papers, p. 390.

necessity to save. Thus, they advocated an intermediary way through which savings and their future return would be exempted for a limited number of years (1). But this is another question, it is then a policy intended to increase the accumulation of capital, and can be judged according to the politico-social and economic framework of society. Moreover, expenditure for the present necessaries of life cannot be stated to be less important than the future. One cannot accept Pigou's assumption that "saved income does not yield any satisfaction to the saver in itself but only in the fruits which are derived from it later on" (2). In a class society, the acquisition of capital in itself gives the owner certain politico-social and economic powers in society, a point which Pigou himself does not deny (3). Even if people are more rational in investing or spending, exempting saving would increase the bargaining power of a small section in the community and might destroy the effectiveness of the free exchange mechanism.

This clearly shows that the Marshallians did not rigidly adhere to the neutrality axiom which they took over ineffectively from the Classicals. The stage where neutrality should take place is somewhat hypothetical, as they furnish no measure to assess social and private net products (4).

(c) *Taxation on Privileged Classes:*

Turning now to the Marshallian conduct towards the privileged and the working classes. It appears from their analysis that they were against any kind of favouritism that might occur without any relation to the individual work or enterprise, but they tackled the problem in such a way as to cause a quick change, of which they completely disapproved. In the first place the Marshallians branded monopoly as anti-social

---

(1) Pigou: Studies in Public Finance, p. 129.
(2) Pigou: *Ibid*, p. 85.
(3) *Ibid*, p. 143.
(4) *Ibid*, p. 100.

takes place through taxing savings, this would mean that the State would be drawing more than it requires, which is not so The State imposes taxation according to the national income without interfering with the decisions of individuals as to the disposition of their incomes. Income, according to de Viti de Marco, pays for services rendered to it during the year and an exemption granted to any part of it would mean an increase in the rate on the part used for expenditure, and a marginal decrease in the rate on those who are partly exempted. Knowing that the richer section of the people are those who have a large margin free after spending on their needs, and exempting this margin would mean a discrimination against "those who are least able to obtain equilibrium by reducing expenditure relative to saving" (1). As long as the rich are those who can save, and are the minority, any exemption from saving would result in an unwise preference and a trend towards concentrating wealth and income rather than diffusing them. The taxation of savings could be said to inflict double taxation, only if the rate of the tax were either zero or 100 % which is never the actual case (2). If the Marshallian argument is tenable, it would imply that any progression in the tax in which saving is involved, would realise a burden more than double the rate, which is not true in fact (3). What is more, savings which are in reality part of income cannot be made capital the year they are created. In taxing income and then the return of saving, there is taxation in reality in two incidences occurring in two different years. If savings are exempted and so their return, there would have been no tax on any return except that realised from direct work.

The weakness in the Marshallian argument caused them to adopt a rather subjective attitude. Pigou emphasises that saving is enacted in order to assure certain future income, and that the more the income is temporary or precarious, the more the

---

(1) *Ibid*, p. 396.
(2) *Ibid*. p. 391.
(3) *Ibid*, p. 387.

is derived from its return on the capitalised value of its return in time. If this is so, there would not be any justification of differentiating the tax according to the source of income, in other words, according to human effort spent to get it. Such assumption cannot interpret the reason of the increasing value of some factors in class society, and especially in those backward ones. The politico-social power that land confers is very high, and has no relation to the return in an agrarian community increasing in population, with a higher rate than the food supplies. Such sources of power should not be exempt from paying the duty as they actually cause a non-neutral atmosphere in society.

(b) *Taxation and the Accumulation of Capital:*

The non-differential or neutral income tax ([1]), which was hailed by the Marshallians was not taken without certain reservations. They are interested in production, and the accumulation of capital but to a limit which would not cause any rupture in the politico-social framework of society. Thus they followed an intermediary course in building up their policy.

Through misinterpreting the structure of income, the Marshallians advocated the exemption of savings from taxation([2]). They called taxing that part of income which is destined for saving as discriminating against saving; imposing double taxation ([3]) and reducing the satisfaction and so the welfare of the people. MacGregor made an interesting study of the problem and demonstrated the Marshallian inaccuracy. The Marshallian thesis which followed that of J. S. Mill, considers part of income as capital in the same year of its formation. "Income out of which savings are made cannot be the same as the subsequent income produced by these savings" ([4]). If any discrimination

([1]) *Ibid*, p. 71.
([2]) ***Marshall***: Official Papers, p 350.
([3]) *Ibid*, p. 338.
([4]) MacGregor, quoting Bastable. *Cf.* The Economic Journal 1936. p. 393.

the new conditions (1). Income tax would be the most suitable if the whole income is earned by work, and the individual is practically identical, a state of affairs which does not exist in our complex life.

To exact all the revenue needed from income tax would raise politico-social problems which could not easily be solved by the Marshallian ideology, neither would it lead to the execution of the dictum of the maximum aggregate welfare which is the right goal of any Government according to Pigou (2). It is true there is difficulty in assessing outlay taxes without being partial, but in the same manner as any type of income tax will embody a certain partiality, a flat or proportional rate would favour the higher income groups. and exempting any part or type of income from taxation would favour this section of earners. To apply income tax on an impartial basis and to consider all income as earned by work, one must take into consideration the type of work, its elasticity to supply and demand, its degree of mobility from one type to another, and the opportunity given in each case.

The neutrality attitude would lead to the exemption of that part of income which is necessary to keep people intact in the same manner of making allowance for the upkeep and wear and tear of any machine. Thus, personal and family allowance could be given without any reference to the principles of sacrifice ; but, of course, the exemption in this case would be limited, and any margin for welfare could not be allowed unless it would result in an increase of the individual productivity at least with an equivalent amount.

The awkward position which the principle of neutrality would lead to is the negligence of the source of income when calculating the tax. According to the Marshallians " property ... has a value determined by the amount of the income which it is expected to yield " (3). In other words, the value of any factor

---

(1) *Cf.* Black, D.: The Incidence of Income Taxes, pp. 42 *et seq.*
(2) Pigou: A Studies in Public Finance, p. 43.
(3) *Ibid*, p. 134.

taxation which would yield the maximum revenue [1] and have minimum effect on the consumers' surplus. Ignoring the distributional factor and applying the former principle "if and in so far as the State spends its revenue in commodities of a kind not purchased by the public..., the taxes imposed should be such as to reduce all sorts of production subject to tax in equal proportion" [2]. The tax system that would fulfil the Morshallian neutrality thesis is the taxation of income which has the superiority of any system of commodity taxes in freeing the individual to make his own decisions in using his income. Commodity taxation by altering relative prices becomes partial and treats persons according to their elasticity of demand on different commodities [3]. Such a tax, on the other hand, will cause a reallocation of resources different from that effected by the free play of economic forces. Moreover, a commodity tax would result in the tax-payer carrying an excess burden by reducing him to a lower indifference curve without due gain to the Treasury [4].

The Marshallians seem to underestimate the influence of income tax on individual actions and enterprises, taking for granted that income tax is borne by the individual. These conclusions were agreed upon by the majority of the Colwyn Committee [5]. This under estimation ignores the effects of two factors; the first is that when income tax is imposed, it affects the individual differently according to its type, and thus the relative state of individuals will be changed. This in itself will affect their behaviour and so their demand. The second is that the revenue from the tax will be expended in one way or another by the State, and thus the resources will be reallocated to suit

(1) Pigou. A. C.: Studies in Public Finance, p. 74.

(2) *Ibid*, p. 107.

(3) Pigou agreed that to have the relative prices unchanged, the commodity tax could only be proportional.

(4) *Cf.* Joseph, M. F. W.: The Review of Economic Studies, Vol. VI, pp. 226 *et seq.* and Marshall Official Papers, p. 336.

(5) Colwyn Report on National Debt and Taxation, pp. 119 and 164.

amount of the tax from present or future consumption or satisfaction equal to that amount.

The individuals representation in the Government would not alter that fact, assuming, of course, that the State machine was not used as an instrument to augment his income or wealth. Such transference, according to the Marshallians, should be a minimum (1.); this, of course, in line with the function of the State, they agreed to.

The Marshallians do not seem definitely committed to a policy in taxation; it is here they evidence a threefold personality. In one way, they attempt to assert their neutrality in a scientific way, unbiassed by any class interest; in another, they defend whole-heartedly middle-class interests as opposed to the privileged and working classes; in the third, they posed as championing social reform. In spite of that, one cannot fail to discover where their main interest lies. The following is an attempt to analyse the Marshallian theories from the angles just outlined.

I.—Taxation from the Fiscal side

(a) *The Neutrality Principle:*

Following the classical trend, the Marshallians accepted the assumption of society as being in full employment, and thus demanded that the self-adjusting powers in it should not be interfered with or the state of affairs would be disturbed. Any imposition or remission of taxation embodies certain inherent inequality and the "body politic has a great power of so adjusting itself to the pressure of taxation as gradually to diminish" such inequalities (2).

Another procedure which was taken by the Marshallians to realise neutrality was their acceptance of the purely fiscal thesis based on the State being wholly interested in that system of

(1) Pigou, A. C.: The Economics of Stationary State, p. 62.
(2) Marshall, A.: Official Papers, p. 339.

According to Pigou, the State as well as the individual, is susceptible to making mistakes and forecasting the future incorrectly (1). In spite of this, an increase in municipal investment during the boom could be prescribed to a limit where a man's product is worth his wage minus the rate of unemployment benefit (2). On the other hand, however, an economy drive by the Central Government (3) resulting in reducing the tax rate, would increase the margin of saving in the individual hands, and thereby an increase in investment would follow.

In spite of the Marshallian objection to widespread State activity, their welfare theory, a direct outcome of the Marginal theory, played an influential part on the welfare and taxation policies up to the 1930's Depression. It was based mainly on the theory of decreasing marginal utility, the optimum allocation of resources, taking into consideration the time factor and the equalisation between the marginal private and social net products. On the whole, the Marshallian analysis, embodied several contradictions, due largely to the incompatibility between their hypotheses and the realities of life.

3.—*The Marshallians' Rôle of Taxation:*

The indifference of the Marshallians towards the rôle of the State of neutrality in economic activity and participation to maximise the welfare of the people, naturally anticipated their indifference as to the rôle of taxation, the material element that would enact any socio-economic policy. Before asserting their views, the Marshallians cleared the field of some orthodox confusion. They discarded the compensation theory of taxation and emphasised that, when taxing, the State is under no obligation to repay the tax-payer any compensatory service for what he pays, or suffers, due to taxation. When the Stateen forces a certain transference, it simply deprives the legal owner of the

(1) *Ibid*, p. 110.
(2) *Ibid*, p. 48.
(3) *Ibid*, p. 49.

They based their calculation on understanding that the money that was taken from the well-to-do and given to the needy group, if not accompanied by an increase in the earning power of the coming generation, might tend to lower future wages [1].

The Marshallians found it difficult to scrap the foundations of the classical theory, for it was on these that they had built their ideas. The rapid increase of State influence due to war or crises seems to exceed the safety margin acceptable to the Marshallians. Marshall was afraid that "there is always a danger that in time of hasty change, the path of least resistance will be followed [2]". The success of State management during war does not make a *prima facie* case for doing so during time of peace [3]. This is based on the Marshallian assumption of the inferiority of State entrepreneurship, the great temptation to political immorality [4], the possibility of the State using "unfair extra-commercial methods at the expense of enterprises [5]" and the increase of bureaucracy and autocracy [6]. Even business failure, which seems to be inherent in the system of private enterprise, did not persuade them to change their attitude towards public planning. Pigou went further to attribute the slump to the failure of the State and its close allies, central banks and other local organisations [7]. He adheres to a policy calling for an economy campaign "to counteract the slump by securing cuts in the rates of pay asked for by labour and capital in the hope of thereby causing more men to be employed [8]". They found no clear case to suppose the superiority of State actions compared with those of individuals.

---

(1) This is a wage fund theory. *Cf*, Marshall, Official Papers, p. 225.
(2) Memories p. 276.
(3) Pigou: The Economics of Walfare, pp. 336 and 549.
(4) Pigou: Memories, p. 275.
(5) Pigou; The Economics of Welfare, p. 336.
(6) Pigou: Memories p. 335.
(7) Pigou: The Economics in Practice, pp. 113. *et seq.*
(8) *Ibid*, p. 51.

Although the Marshallians admitted that inefficiency is due to insufficiency of the means of subsistence supplied to the working people, and that consumption up to these limits is productive [1], they were hesitant to proffer practical advice for action to redress the hardship of the working classes. On some counts, they accepted the policy of State interference, to guarantee the limits of subsistence; in others, they refused such action. For instance, Marshall advocated State responsibility "to contribute generously and even lavishly to that side of the well-being of the poorer working class which they cannot easily provide for themselves" [2], and Pigou went as far as saying that extra pay, for working classes, creates the extra efficiency which rewards, and becomes as no cost to anybody [3]. This is somewhat a diversion from the fanatic theory of iron-low of wages. This Pigovian new social approach should not be isolated from the state of affairs prevailing in post—1939-45 War Britain.

The Malthusian anti-social outlook could be felt in Marshall's emphasise that "people should not bring children into the world till they can see the way to giving them at least as good an education, both physical and mental, as they themselves had", and of course to assure them the necessities of life. That mean the individuals are wholly responsible for their poverty and they should not wait for State aid "for society tends to help and care for those who have helped themselves and endeavoured to provide for their own future [4]".

The acceptable policy for unemployment, according to the Marshallians, was the pegging of wages when their value exceeded the marginal due to a decrease in prices. Any other assistance to the working classes, either through an increase of wages or as poor or aged relief, would result in an increase in the number of wage-claiments, and lower the wages of the next generation.

(1) Marshall: Principles, pp. 69-70.
(2) *Ibid*, p. 718.
(3) Pigou, Essays, *op. cit.*, p. 50.
(4) Marshall, *op. cit.*, p. 226.

In respect of the other welfare functions of the State, there seems to be no straightforward policy pursued by the Marshallians; their measure is 'common-sense' (1). They do not object to the increase of State activity for social amelioration on, condition, however, that they are not fully within the range of private effort or to the extent of collectivism (2). The Marshallians admitted most of the disturbing factors in our socio-political framework, but they failed to offer concrete proposals about their removal; neither did they accept large-scale welfare expenditure.

Marshall stated in truth that "man himself is the chief means of the production of that wealth of which he is ultimate aim" (3). Thus, supplying man with the first necessities of life should be the first charge of any State. It is quite clear that "if man has to struggle to keep up a hand-to-mouth existence his development will be extremely limited" (4), and such a way of life might "fail to bring into existence organisms that would be highly beneficial" (5) in the complexities of life. It is a problem to expose the all too common belief that "it is an ordinance of Nature that multitudes of men must toil a weary toil which may give to others the means of refinement and luxury" (6). In addition to the conflict that such a state of affairs might cause, a large amount of waste of initiative and of the best of the natural abilities in the lower ranks of society would take place. This problem could not be solved simply by the hypothetical equalisation of the private and social net product in the margin or in equalising the marginal return of satisfaction in all the uses of the employed resources. Apart from the vagueness in these hypotheses, they ignore the human element which is the main factor.

---

(1) Pigou. Mamories of A. Marshall, p. 164.
(2) *Ibid.*, p. 331.
(3) Marshall, Principles, p. 173.
(4) Pigou. Memories of A. Marshall, p. 16.
(5) Marshall, *op. cit.*, p. 242.
(6) Pigau, *op. cit.*, p 109.

increasing their social and economical capacities, and to lead them towards rationalisation, thus eliminating the effect of the obstacles which prevent the lower grades of persons from climbing the socio-economic ladder; secondly, education gives some opportunities to the best sections of the working classes, diverting them to the middle-class groups, thus reducing the vigour of the lower class. Moreover, by increasing the productivity per man, the margin of profit which accelerates the accumulation of capital also increases. "Education is a national investment", declares Marshall (1). It brings out the individual's latent abilities and well repays the cost expended on it. Ignorance, has, no doubt, a certain bearing as a socio-economic force, it is a hindrance to equality of opportunity and to equality of returns (2). "Elementary education", according to Pigou, is one of the means to "carry indirect benefits... to the purchasers" and it is desirable that people should have more of it "than they would likely buy at cost price if left to their own devices" (3). Such education would not inflict real loss if given gratis by the State; it might even be more profitable if given compulsorily. Higher education is considered important, as it increases the efficiency of the lower grade of industry (4). There is no indication that the Marshallians would agree to provide gratis higher education to any who might demand it: but it seems that they agree to provide it for industrial experimentation (5). It is not clear why Pigou includes the item of education in the real expenditure or non-transfer sector in the budget. It might be because of its paramount importance with military and civil defence expenditure, or perhaps to disguise its transforming character, and thus avert opposition from the conservative section in the community.

(1) Marshall, Principles, p. 216.
(2) Pigou, Economics of Walfare, p. 147.
(3) Pigou, Studies in Public Finance, p. 26.
(4) Marshall, Principles, p. 211.
(5) Pigou, *op. cit.*, p. 19.

Marshall wanted the State "to govern as little as possible but not to do as little a possible (1)". Pigou set the rule for expenditure making his reservation of State intervention. He said that "expenditure ought not to be carried so far as to make the real yield of the last unit of resources expended by the Government equal to the real yield of the last unit left in the hands of the representative citizen" (2). Such maxims were in line with Thünen's marginal analysis.

Marshall frankly admitted that he did not adopt any idealism for fear that he would not be read by business men (3) who are, in fact, the governing class. In spite of that, he imagined a kind of Utopia, with the middle class man or the 'gentleman' as the centre of gravity (4). But this Utopia could not help us to understand how he thought the real functions of the State was to be.

The main problems any State has to deal with in particular are: the increase of the national dividend through better arrangement of the factors of production and an increase of the aggregate welfare of the community by redistributing the returns amongst its members. In working for such aims one should note that complete equality was not considered as the ultimum of any distributive action, as the Marshallians thought that "men are not equal by nature and cannot be made equal by act" (5).

The means towards the former ends were first put on Education the traditional and characteristic element of reform, utilised by different theories since the Physiocrats. The rôle of education is two-fold: firstly, it can be used to enlighten individuals on their part to be played in society, the mechanism of exchange and the development of their capabilities and

---

(1) Memories of A. Marshall, p. 363.
(2) Pigou, A. C., Studies in Public Finance, p. 34.
(3) Memories p. 37.
(4) *Ibid*, p. 102.
(5) *Ibid*, pp. 10 and 311.

individual chivalry and goodwill as being the decisive part of man's behaviour and third, the State as being incapable to realise a maximum social net product.

Thus if the State of equilibrium is a natural pheuemenon, it is quite obvious, then, that any intervention in the mechanical working of the factors in society would disturb the realisation of such an equilibrium and would be no more than increasing social cost. Similarly, if the individuals are conscious about their interest, and in the meantime about the interest of society, and so long as the two interests are not in contradiction, it will be of little argument that a maximum social product could be achieved through the freedom of individuals.

The problem which shook the Marshallian laissez-faire foundation was the mass unemployment and the degrading position in which some sections of the community sunk. Marshall evaded the problem by stating that it is a mystery, the key of which is not in human hands (1). The rôle of the State in such a case is limited and doubtful because there is a "super-human ability required on the part of those persons in whom the chief functions of the "State" are to lie concentrated" (2).

The Marshallians seem to misunderstand the real rôle of the State as a result of their ambiguous understanding of society. Marshall spoke about hopefulness ; freedom and change as being the aims of humanity (3). Pigou, in his Economics of Walfare emphasised that man's object is not 'wealth' as such but 'welfare'. All these aims boil to nothing in face of the Marshallian insistence on the neutrality of the State in socio-economic sphere and their working for capital accumulation and concentration in spite of their repercussion. Besides, how a maximum social net product could be realised by freedom of action, while the materials available to humanity are limited and the powers of the competing factors are inequal.

---

(1) Hutchison, *op. cit.*, p. 387.
(2) Marshall, quoted by Hutchison, *ibid*, p. 94.
(3) Marshall, A., Principles, p. 197.

moment here depends on personal observation with all its imperfection (1) and its relativity. It is quite true that the Marshallians tried to rid themselves out of the laissez-faire dogmas, but their trial was a faint one. In his 'Industry and Trade', Marshall showed the limitation of the laissez-faire maxim. Pigou made an effort too in his 'Wealth and Welfare', known afterwards as 'Economics of Welfare'. Such attempts were unsuccessful, because the Marshallians were individualists in every sense of the word and did not want to subdue it by any means.

The political and economic position of Britain up till the 1930's depression was still strong that applying laissez-faire with little alterations suitable to the standing conditions would lead to strengthen the British grip on world affairs. It is no wonder then that all the English economic historians of the period after 1870, as Viner stated were "conservative, imperialists, anti-democratic in their political tendencies". This could also be said about the Marshallians with little hesitations. Marshall's statement that "his most cherished ambition was to increase the number of those whom Combridge 'the great mother of strong men sends out into the world with cool heads but warm hearts, willing to give some at least of their best power to grappling with the social suffering around' (3) ", could not be passed unnoticed for it emphasises the superiority complex of an imperialist-minded.

2.—THE FUNCTIONS OF THE STATE

The Marshallian outlook to the State and its functions is based on : first, the existence of a super-human power interested in realising a continuous state of equilibriun ; second, the

---

(1) As in the case of photo-taking or a microbe being observed at a moment under the microscope.

(2) Viner, *op. cit.*, p. 722.

(3) *Ibid*, p. 724.

"relic of classical economics" was rather frank when he stated to his young students that he was a failure to be practical in his analysis and he advised them "to spend as much time as they could in workshops, farms, mines, ships", in other words, where human activity is rather clear and "where actual economic events occur" in order to understand and get the feel of them (1).

The Marshallian "long-run economic laws" is derived from the pre-classical and classical "natural laws" and the existence of a super-human power, a Smithian 'invisible hand', which is interested in keeping economic life in order at a state of equilibrium. Cliffe Leslie's attack on the long-term assumption forced the Marshallians to use the terms 'normal' and 'tendency'. As to the latter, Hutchison considers it as no more than "a smoke-screen to cover a withdrawal of indefinite extent" and did not change the irreality of the Marshallian analysis (2). Some one might justify the Marshallian idealism and consider the 'organon' as mere engine for the discovery of concrete truth (3). But how such an 'organon' could be of any benefit unless it is based, not on a specific and static state, but on a dynamic one.

The Marshallians considered changes in the socio-economic body as mere bubbles which do not indicate any real change in the natural order. This could only be true if the factors have complete freedom of action and that the power of the opposing factors is equal and so the resultant could be nil. according to Newton's formula of mechanics. This is also true if we consider things as static and lifeless, but the position will be quite different the time one considers things "in their motion, their change, their life, their reciprocal influence on one another ... Motion itself is a contradiction (4). Contrary to the Marshallians, small changes in the socio-economic life could even be considered as static at any moment of time not in the long-run. The

(1) Pigou, Essays in Economics p. 29.
(2) Hutchison, *op. cit.*, p. 73.
(3) *Ibid*, p. 72.
(4) Engels. F. Herr Eugen Dührings Revolution in Science, p. 135.

the delusion of their abstract thinking for Marshall as well as Pigou came to the subject of economics via mathematics.

They looked at ethics as having no immediate significance for economics ([1]) and did not believe that it is a product of our socio-political and economic structure ([2]).

That does not mean that the Marshallians have no ethical values for they were adherent to the Utilitarian pragmatism which dominated the 19th century, Britian and Marshall himself have given a course on Moral and Political Philosophy over 1873-4 based on their theory ([3]).

Viner must have felt the weakness of the Marshallian approach to the subject because he tried hard to find a way out to refute the accusations of their mathematical abstractionism. He thought that if he could find traces of biological understanding in the Marshallians, he could have safely assumed that their analysis was realistic. The Marshallian reduction of their mathematical formulae to footnotes and appendices and Marshall's insistence that his whole life has been ... given to presenting his studies in realistic form ([4]) seems not to be enough indication in this matter. Marshall was not a student of biology and having biological ideas in the air ([5]) is not enough to attract the attention of the person, even if he is Marshall ... Nowadays there is the Lysenko-versus Darwin disciples' biological controversy, but it seems as if the controversy does not interest our big economists in spite of the fact of its bearing on the socio-political and economic changes.

Moreover, Marshall's study of history came at a later stage ([6]), sometimes after his 'Principles' was well set. The great

---

([1]) Viner in The Development of Economic Thought Ed., Spiegel. p. 724.

([2]) Selsam, H., Socialism and Ethics, pp. 15 *et seq.*

([3]) Hutchison, T.W., A Review of Economic Doctrines 1870-1929, p. 66.

([4]) Pigou, A.C., Memorials of A. Marshall, p. 417.

([5]) Viner, *op. cit.*, p. 729.

([6]) Hutchison, *op. cit.*, p. 417.

THE MARSHALLIAN OUTLOOK ON THE FUNCTIONS OF THE STATE AND THE ROLE OF TAXATION (A SOCIO-POLITICAL ANALYSIS)

BY

Dr. ABDEL-RAZEK HASSAN

1.—Prologue

The Marshallians, as we have seen in our last article [1], reflect the prevailing conditions in Britain since 1870. Up till 1914, no violent change could be seen in the socio-political framework. In spite of the Great Depression of the 70's, the basic economic changes "were gradual and slow working [2]". The value of money looked as constant and so the part played by it was considered as "dominant in the short run but secondary for long-run problems". The state of the time was well illustrated by the illuminating address delivered by Pigou to the Royal Economic Association in 1939 [3]. He explained the conservative atmosphere in which, not only common people but also great thinkers, were living. Neither the appearance of the motor-car in 1896 nor the appearance of the aeroplane in 1909 seems to have given the Marshallians a hint of the violent changes which were already taking place in the body politic of humanity.

Even if the Marshallians could overcome the difficulty forced upon them by their environment, they could not escape

(1) See the Bulletin of the Faculty of Commerce, Vol. I, pp. 3-12.

(2) Pigou, A. C. Essays in Economics, p. 3.

(3) *Ibid*, pp. 1-9.

in this country does not mean harm done to us. As I said before, it is a mutual benefit. Another advantage to foreigners is the expected increase in the Egyptian marginal propensity to import as a result of increased income and of our need of foreign equipment necessary for industrialization.

Our new fiscal policy should be based on deficit financing. A huge and comprehensive program of economic planning and development cannot be financed by ordinary means. To many economists, deficit financing is a sign that the Government is very concerned with spending to increase the standard of living of the people, even though it runs into debt.

* * *

Economic planning in Egypt as outlined could reconcile the benefits of capitalism and the benefits of socialism. We can enjoy private property, freedom of enterprise and economic motivation, and still we can secure, to a great extent, economic security, the main benefit of socialism, by decreasing inequality, increasing incomes and curing unemployment. To ensure this result, the interference of the Government in the economic life should not be pushed so far as to wreck the profit motive. The Government's function—besides the conventional list of public utilities—is *to complete what is done by private business, not to compete with it.* Psychological effects of loss of confidence on the part of businessmen and the fear of Government encroachment may lead to a decrease in their propensity to invest. A "leakage" in the national income stream and a decrease in the multiplier will result.

Such a program, if carried out wisely, could greatly contribute to our economic welfare.

Some people think that we can rely completely upon our internal savings to finance our prosperity. The writer's belief is that we are still in need of foreign capital for reasons just mentioned. But even if we have necessary savings to invest in our economic planning schemes, yet what we need is foreign exchange with which we can buy necessary machinery and equipment from abroad.

We can fulfil our need for foreign capital by different means. We can encourage foreigners to invest their money in this country. We should also make full use of our right to borrow from the International Bank for Reconstruction and Development. When the bank is satisfied that a project is productive and that the borrowing country has a reasonable prospect of repaying the loan, the bank's job is to grant the loan on reasonable terms. Loans arranged by the bank or guaranteed by it, may be preferable to direct borrowing from foreign countries and institutions, for the bank avoids the danger of imperialistic lending, since it means international supervision and since its loans are untied.

A condition to be fulfilled, however, in inviting foreign capital to be invested in this country and in borrowing from abroad, is that they must not conflict with our economic and political sovereignty. As a matter of fact, there is mutual economic interest in this respect. According to the theory of the multiplier and its application to international trade, it pays an economically mature country to invest in an undeveloped country, for the marginal propensity to invest is higher than the marginal propensity to save in the latter; and the marginal propensity to invest is lower than the marginal propensity to save in the former. Capital transfers from the developed to the undeveloped country will result in an increase in the national income in both countries. For the undeveloped country, there will be an increase in productivity, in income and in the standard of living. Investment outlets of the economically mature country will find a stimulus by being invested in the undeveloped country, with a high reward. So the benefit to foreigners from investing their money

On the other hand, the expected redistribution of wealth and income in favour of the poor, will decrease the concentration of wealth and income and so will decrease the ability to save. Of course, this may be partly offset by a higher marginal propensity to consume because of the redistribution of income in favour of those with low incomes and higher propensity to consume. But even then, what we need now is autonomous investment on a large scale before we could hope of any multiplier effect through the work of the marginal propensity to consume.

There is no harm, however, in absorbing our internal savings, wherever found, by loans. In this respect it has often been said that a tax on "idle money" may encourage—or rather enforce !—people to invest their money. I do not think this is an advisable approach. First we have to notice that such a tax could have no effect on 'idle money', outside the banking system. But disregarding this reservation, we notice that time deposits are usually invested, for banks being commercial institutions seeking profit, lend money in the deposit account to businessmen. As for cash holdings and demand deposits we find that they are held in a liquid form for three motives: the transactions motive, the precautionary motive and the speculative motive. These motives, whether for personal considerations or business considerations, are legitimate [1] and people holding their money in a liquid form for these motives, should not be penalized by the suggested tax. It would hamper business and discourage investment. It might result not in *activating* the cash holdings as requireed, but in *decreasing* them, because of the decrease in the ability of banks to create credit. It might also result not in an increase in the propensity to invest but in an increase in "conspicuous consumption", for those who save are usually of the higher income groups. The right way to tap our savings is not by enforcing people to invest their money, but by making investment conditions more favourable and by convincing people that their money, if invested, would bring them a high reward.

---

(1) Though opinion may differ about the speculative motive.

In a word, the long-run policy is by decreasing demand and increasing supply of commodities with high prices. But in the meantime, we cannot leave people to suffer from the high cost of living which not only decreases real income, but hampers investment. So we have to resort to suppression as a shut-run policy.

As a matter of fact, during the transition period, suppression is essential, not only as a short-run policy to combat the high cost of living, but also to offset the inflationary tendencies which cannot be avoided in a fiscal policy requiring, as we shall see, huge expenditures, especially capital outlays, which do not result in the immediate production and supply of consumable goods.

V.—Financing

We have seen that agricultural and industrial development has to be pushed to such an extent as to enable us to tackle our socio-economic problems. To finance such a program is a serious problem confronting the Government. Let us discuss briefly the different ways by which the Government can finance development.

We have first to note that reliance upon raising the total expenditure through taxation alone cannot be extensive. In spite of the fact that the taxation system should be modified in such a way as to decrease the maldistribution of wealth and income, yet even then, revenue through taxes cannot meet required expenditure for development. On the other hand, we should not tax business very highly, otherwise investment would be discouraged, as I explained in detail. As a matter of fact, to finance development we need loans. A good part of the budget will have to be financed by borrowing rather than by taxation.

Loans may be internal or external. In this respect we should not lose sight of the fact that with a national income of about L.E. 700,000,000, we may not be able to provide all necessary savings to finance a huge program of economic development.

cure the high cost of living, we have to decrease demand and increase supply.

The most effective method to decrease demand is by decreasing money incomes. To give extra allowances and higher salaries makes the situation worse. By this we increase demand and we face a vicious circle of increased income leading to increased demand and this leading to higher prices. Labourers and officials will ask for higher wages and salaries, demand will increase again and so on. On the other hand, there is social and economic rigidity which may not enable the Government to decrease salaries and wages. Workers and Government officials may oppose any tendency in this respect. The Government may only be successful in stopping further increases or in effecting a very small decrease. It seems that the Government new policy is a gradual decrease in money incomes paid to officials. This has to be accompanied, however, by a gradual decrease in the cost of living, by the method just mentioned.

More important as a long-run cure to the high cost of living, is increasing supply. In this respect we have to give special care to the necessities of life. Socially speaking, they represent the important goods widely used and very essential to the nation. The national economy has to be planned in such a way as to increase the supply of such necessities. In this respect the Government should encourage private investment resulting in the production of such goods. House building, for example, if encouraged, may result in a decrease of rents. This is a very important consideration, for rent constitutes a good portion of the family budget. Our international trade has also to be directed, mainly by methods of exchange control, in such a way as to decrease the exportation of goods in short supply. Our imports of such goods have to be encouraged. It is also desirable to encourage the production of goods which we can export in exchange for locally needed products in short supply.

officials, by asking for a rise in their salaries, have compelled the Government to shoulder a very heavy financial burden.

The expectation of further increases in the price level leads people to rush to the market trying to buy as much as they can. This sudden demand will help to increase the price level. To make it worse, sellers may refrain from selling, expecting the rise in price in the future, so the final result would be a decrease in the present supply and prices would rise more than they should.

As a short-run policy, the Government should "suppress" prices. Sometimes the Government does so by just fixing the prices of certain commodities. Sometimes the supply of the commodity is enough to meet demand, and justifies a lower price level than that which prevails. The main reason for this is that middlemen and wholesalers charge very high commission and artificially raise prices. In such cases the Government can resort to fixing prices at their real low level and allow middlemen to charge only a reasonable commission. However, in certain other cases, the rise in prices is not artificial but real, as a result of less supply than demand. In such cases, fixing prices alone will not do the job. Some people may buy more quantities than their immediate need and store them, whereas others may not be able to get even a small portion of what they need. So in cases where there is a shortage in supply, the Government has to co-ordinate the distribution of this supply among consumers by rationing. Price fixing ensures low prices, and rationing ensures that each family will get a reasonable share.

It is erroneous to believe, however, that suppressing prices is the solution to the problem. First of all we have to note that suppression means great interference in the economic freedom of the people. No democratic society can accept this limitation on economic freedom for a long time. Many economists criticize suppression on the grounds that it distorts price relationships which, according to them, should be left to the "free play" of supply and demand.

As a matter of fact, suppression is only a short-run measure, for the real cure of the problem is long run in character. To

the first stages of industrialization, the demand for labour is somewhat elastic, so a high wage level may result in less demand for labour and more demand for machinery.

Fighting unemployment is of primary importance. Besides the purely economic gain of the goods that the unemployed could produce if put to work, there is the socio-economic gain that the employment of more and more workers directly reduces inequality by ensuring a fair part of the national income to the working class.

IV.—Fighting the High Cost of Living

One of the most important items of any comprehensive program of economic planning, is the fight against the high cost of living. A high cost of living means a low standard of living, for higher prices decrease the real value of money income, and especially those with low levels of income will greatly suffer. More serious is the fact that a high cost of living will have a bad effect on the multiplier. A "leakage" in the national income stream will result because of a lower marginal propensity to consume and a lower multiplier.

The main reason for the high cost of living is a demand for goods greater than their supply in the markets. The natural economic result of this increase in demand over supply is a rise in prices and higher cost of living. Workers, Government officials and other groups with almost fixed incomes find that their money incomes are exchanged for comparatively few goods and services and they have a hard time trying to adjust their incomes to their needs, especially if the rise in prices is marked in the necessities of life. Demand for such necessities is inelastic and however high prices are, people cannot easily do without them. Workers ask for more and more allowances and this may lead to industrial unrest, or may add up to the cost of producing goods, and accordingly to a further increase in prices. Government

Government should fill the gap by widening the scope of public investment and public utilities. This policy will serve the double purpose of helping to solve the unemployment problem and ensuring a better life for the masses.

In a country like Egypt, with a comparatively low average of income level, most increments in income will be spent on consumption. In other words, the multiplier is high because of the high marginal propensity to consume. It has been noticed that the Egyptian worker, being unable to satisfy most of his needs, will wait for the first chance to do so. If employed, or if he gets a rise in his wage, most of this increment in income will be directed to consumption, so that he may be able to satisfy his pent-up needs. So it is expected that the total employment that may he brought about by initial investments, whether private or public, will be larger than appears on the surface. They have cumulative consequences which tend to make the increase in total employment a multiple of the original employment upon ths initial projects.

A difficulty to be faced by the Government is that of shifting workers from the overcrowded or depressed areas to localities where they are needed. Some will move of their own accord, attracted by higher wages or better living conditions. But our experience has been that many will not move even though attractive jobs be available. They want jobs to come to them! The Government may be compelled to resort to compulsory shifting of workers.

The Labour Office can help much in organizing the relation between employees and employers to safeguard not only the rights of the labourer but also the rights of the employer. The new law of labour contract is a good start. By organizing the labour market and by co-ordinating replacements, the Office can help much in fighting frictional unemployment.

The Government's new policy is to set up minimum wage levels. However, it should not go too far in this respect. During

It exists when workers seek jobs and are ready to work at the prevailing wages, but they cannot find opportunities of work.

In Egypt, we have all kinds of unemployment. Egypt, being an agricultural country, with most of its labouring force working in agriculture, suffers very much from seasonal unemployment, for the simple reason that agriculture is a seasonal kind of occupation. Most of the year, farmers are practically unemployed and earn very low incomes. This consideration explains our great need for agricultural industrialization. Agricultural industries, such as milk products, making of baskets etc.... will help much in engaging farmers in a productive job in the season when they cannot find jobs on the farm.

Veiled unemployment prevails also in this country. Many Government officials do not contribute to the welfare of the country what they should to justify the salaries they receive, either because of carelessness or inability ; or because they are employed in jobs far from their specialization and aptitude. The present Government has had a vast program of "cleaning up" among Government officials to get rid of those who have shown carelessness, inability or dishonesty. The Government should also have a vast program of co-ordination by which each official can be placed where he can make full use of his study, experience and skill, to the benefit of his country.

As to the most serious problem of involuntary unemployment, we should not lose sight of the fact that the only means to increase the number of job opportunities, is by increasing production. We cannot increase demand for labour without increasing production. Industrialization helps much in this respect. The establishment of a new industry or the enlargement of existing ones, will increase the opportunities of work, and more and more people will be employed. So the Government should resort to every possible means to encourage private investment. If this latter is not enough to absorb the unemployed, and after doing our best to encourage private investors to build up new industries or enlarge the existing ones, the

III.—Increasing Employment

One of the most baffling problems of economic planning is the problem of unemployment. Most countries are suffering from it, and Egypt is no exception. The authorities in this country have, since the new regime, realized that fighting unemployment is one of its main economic and social responsibilities.

" Full employment " as a policy and economic norm has achieved a great importance, for upon it depends the economic and social welfare of the nation. Economically speaking, full employment is achieved when we have more jobs than men (1), or rather more vacant jobs than the unemployed. All who are able and willing to work should have job opportunities. The continuous employment of the whole labour force is, however, impossible. Some margin of temporary unemployment must always exist, if individuals are occasionally to transfer from one job to another, for this transfer takes time. This temporary, or as it is sometimes called, frictional unemployment is not incompatible with full employment. However, transferring from one job to another or from one place to another should not take too long, otherwise the labourer will greatly suffer during this period of unemployment.

Beside this temporary unemployment, there is seasonal unemployment. A worker may be unemployed a whole season, because the nature of his work is seasonal. A third kind of unemployment is the veiled or hidden or disguised unemployment. when the job is inferior to the efficiency of the labourer, or when this latter receives a wage much higher than what he really deserves, *i-e.* his marginal productivity. Hidden unemployment may be also due to the fact that employing a worker may result in the unemployment of another worker. The fourth and most serious kind of unemployment is the involuntary unemployment.

---

(1) Beveridge, " Full Employment in a Free Society, Allen & Urwin, pp, 18-20.

Wise allocation of capital to different industries is of primary importance. The whole economy may be thrown into disequilibrium by hasty expansion in a certain industry, while other industries have economic priority.

It is then erroneous to believe that Egypt, being an agricultural country, cannot be industrialized. The analysis just made proves that we can build up successful industries in this country. The absence of one or more of the prerequisites of a certain industry should not necessarily result in the impossibility of establishing such an industry. Even the highly industrialized countries are lacking in one or more of these prerequisites and they import them from outside. On the other hand, a comparative disadvantage in one or more factors may be balanced by a comparative advantage in others. The clear-cut division of functions between agricultural and industrial countries has decreased and faded, for there has been a very strong impetus to industrialization in most agricultural countries; they have been striving to raise their standard of living. As a matter of fact, the problem now is not whether a country should specialize in agriculture or industry, but what sort of industry a country should specialize in.

This analysis shows us the importance of industrialization to this country. We can no more afford to have a strictly agricultural economy. As a matter of fact, our need for industrialization is great and our industrial potential is also great.

This does not mean neglecting agriculture. As a matter of fact, industrialization has a very good effect on agriculture. It is wrong to believe that these two lines of economic activity are competitive. Agriculture can feed industry with necessary raw materials and industry can come to the help if agriculturel raw materials cannot be easily marketed in foreign countries. Industry will help to mechanize agriculture, hence more efficient methods of production. The increased income which accompanies industrialization will increase demand for agricultural products.

As to raw materials, we find that an agricultural country like Egypt, wanting to build up an industry, naturally thinks of an industry which uses its agricultural raw materials. In this way agriculture feeds industry with necessary raw materials from the local production. The Egyptian textile industry based mainly on cotton is a good example. The sugar industry based primarily on the local crop of sugar cane is also flourishing. Woollen, rayon and linen production has had an appreciable expansion. Other Agricultural industries which have flourished recently in Egypt and which show good prospects are dairy products, canning of meat, fish and fruits ; production of processed foods and beverages, and paper production. Egypt has also a variety of very important minerals such as manganese, phosphates and iron ore. The tourist industry should be given special care, for it could be a very important source of income.

As to labour, we find that Egyptian industry has the advantage of the availability of workers at normal wages. The Egyptian worker can be adapted easily to the industrial system and is devoted to his work and can easily gain practice and experience. Skilled workers are increasing rapidly in number, and the Government's policy should be giving special care to technical education.

As to industrial organization, Egypt now has efficient organizers, businessmen, bankers and captains of industry with great managerial skill.

As to the market for produced goods, we find that industrialization will result in a better standard of living and increased income for the masses. This will lead to more effective demand and a multiplier effect. On the other hand, the Middle East may serve as a market for our products. A certain measure of protection may be needed, but tariffs should be reasonable, otherwise real income may decrease because of high prices, and may offset benefits of industrialization.

A widely discussed measure is spreading the knowledge of birth control. But this is a long-term measure which cannot, in the near future, decrease the birth-rate to an appreciable extent. Social, religious, and traditional factors are too rigid in this respect.

Education, on the other hand, is a good measure in itself. The more educated a man the more responsible and the more concerned he becomes with the future of his family. But in spite of the Government programs to fight ignorance and illiteracy, they cannot have immediate results in decreasing the birth-rate.

The only hope then to tackle the population problem in this country is to push development rapidly, so that a rise in the standard of living can throttle any increase in population. We need development to meet the great increase in population year after year ; to meet the *net* increase in population resulting from the expected decrease in the death-rate as explained above ; and to raise the already low standard of living. A continued increase in production is inevitable and we have to industrialize our country to such an extent that the benefits of industrialization should outweigh the population pressure.

Let us now see how far the prerequisites of industry are fulfilled in Egypt. These are fuel, raw materials, labourers, industrial organization, effective demand for produced products and capital. The last factor will be discussed later on, when we discuss financing our economic planning.

As to power, Egypt has two sources, petroleum and electric power. Egyptian oil production must expand and it can safely be said that, with continued efforts to search for new resources and to expand the existing ones, our oil production can meet most our local requirements. Even if existing oil production does not suffice for our needs, we can get oil from the near markets in the Middle East where its production has increased substantially. Electric power has also shown a substantial increase in Egypt. The new hydro-electric schemes are expected to produce considerable electric power.

country like Egypt, where the population pressure is so great. The following table shows the growth of population in Egypt, 1897–1947 :—

Year	Population	% Increase during the decade
1897	9.635.000	—
1907	11,190.000	16·1
1917	12.718.000	13·7
1927	14.178,000	11·5
1937	15.921.000	12·3
1947	19.040,000	19·6

It is to be noticed that we have this fearful rate of growth in spite of a high death-rate. This latter will undoubtedly decrease. There is then a great danger if the population problem is not dealt with *pari passu* with the industialization problem. Industrialization, by causing a drop in the death-rate before having an equivalent effect on the birth-rate, may lead to a spurt in population which could absorb all the increasing productivity and would increase the population pressure. In Egypt, the birth-rate is already high. Greater productivity from improved facilities, modern sanitation and control of contagious diseases will result more in a decrease in the death-rate rather than a decrease in the birth-rate. The latter may even increase as a result of an increase in the marriage rate, encouraged by increased industrial incomes. On the other hand, there is a cumulative effect resulting from the fact that the productivity period of life is lengthened, especially if the improvement in mortality rates is most marked at the lower age groups.

So an ill-advised policy of industrialization, instead of increasing the standard of living, may ultimately decrease it and increase the population pressure. How can we deal then with such a situation ?

being concerned with effective methods to increase our national income, will only result in a decrease in the standard of living of the rich without increasing that of the poor to an appreciable extent. This is because our national income is too small to enable every Egyptian to enjoy a reasonable standard of living.

By definition, to increase our national income, we have to increase our national production, whether agricultural or industrial. The new irrigation projects, chief among them is el Sudd-el-'Ali project, will bring more and more land under cultivation. Yet it has been evident that agriculture alone will not do the job, so our need for industrialization is very great.

As a matter of fact, it has been noticed beyond doubt, and it is now a matter of common agreement that, generally, there is a fairly high coefficient of correlation between low incomes and agriculture and between high incomes and industry. The more industrialized a country, the higher it stands in the income scale; and the more agricultural a country, the lower it stands in this scale. Hence comes the natural desire on the part of many agricultural countries towards industrialization.

On the other hand, the dependence of the national economy of a densely populated country on agriculture, will increase the maldistribution of wealth, for the demand for agricultural land will increase without an equal increase in the cultivated area. This will result in an increase in the value of land and in its rent. The cost of producing crops will increase with more and more difficulties to export.

In some countries which have vast economic resources and which are economically underpopulated, such as Canada, Australia and Brazil, there is no population problem and the desire and need of industrialization aro not as great and urgent as in a

A very important aspect of the maldistribution of income in Egypt is the marked structural disequilibrium in the Government budget. We have so far discussed the revenue side of the budget and outlined the main principles by which the Government can ensure economic equity in taxing the different levels of income. As far as the expenditure side is concerned, the problem is even more serious, for the taxation system could be flexible and could be changed, public debts could be raised, etc..., whereas the structure of the Government expenditure is rigid to a great extent. In Egypt, a large share of the Government expenditure is for administration. Government officials absorb about 45 % of total expenditure ! This has been at the expense of new projects of development. To cure this disequilibrium, we have to decrease—gradually—salaries and allowances [1] and increase expenditure for economic development. The Egyptian economy can no more stand this inherent disequilibrium.

This structural disequilibrium looks even more serious if we take into consideration the fact that the Egyptian budget constitutes a high portion of the national income—about one-third. Curing this budgetary disequilibrium is then highly important if we want to decrease the maldistribution of our national income.

II.—Increasing the Size of the National Income

The standard of living cannot be increased without an increase in the size of the national income. To decrease the maldistribution of wealth without increasing the size of income will not solve the problem of the low standard of living. It is erroneous to believe that the mere redistribution of the income in favour of the poor will raise the average standard of living. To be concerned only with the problem of redistribution without

[1] Assuming, of course, that at the same time, a gradual decrease in the cost of living will take place, as we shall explain later.

the principle of proportional sacrifice, so that the direct real burden on every taxpayer is proportionate to the economic welfare which he derives from his income; according to the principle of minimum sacrifice so that the total direct real burden on the taxpayers as a whole is as small as possible; according to the principle of 'leave them as you find them' so that the inequality af incomes should be neither increased nor decreased by taxation" (1). Evidently the fourth standard of "leave them as you find them" can readily be refuted in a country like Egypt which already suffers from a great maldistribution of income. Keeping in mind the law of diminishing marginal utility of income, the first three standards lead us to progressive taxation. The rate of progression, however, must be steeper according to the second standard than according to the first standard. According to the third standard the receiver of a certain minimum of income must pay no taxes, otherwise he would feel a very heavy burden and a very great sacrifice. In a country like Egypt, where many people suffer from very low incomes and where the discrepancy in incomes is still marked in other income groups, the taxation system which may ensure economic welfare to the nation as a whole, is a high level of exemption supplemented by a steep rate of progression on taxable incomes.

The Government, however, should apply the wise economic policy of discrimination. It should distinguish between earned and unearned incomes. A program for the reduction of inequality should not suppress earned incomes, otherwise production would be hampered. For the same consideration, accumulated profit to be reinvested should not be heavily taxed (2).

---

(1) H. Dalton. "Principles of Puplic Finance" sixth edition, Londo 1930, p. 90

(2) As a matter of fact, it may be wise to apply the system of regressive taxation, if the social gain of more production and employment outweighs the financial loss of the decrease in the Government revenue. However. I think this exception is not very important to the Egyptian economy.

the reduction in the size of the small land holdings will decrease the productivity of land. An optimum area of land is said to be much more than five feddans. However, the decrease in productivity as a result of this factor, may be offset by the increase in productivity resulting from the fact that a farmer working on his own land will do his best to produce more than if he is working on somebody else's land. On the other hand, by agricultural co-operation, we can overcome this difficulty, for farmers could buy and sell their crops, use machinery and fertilizers, etc., co-operatively. If it is said that we cannot rely on co-operation because it has been a "failure" in Egypt, we can reply that this is a very pessimistic view. We can do our best to overcome those difficulties which have hampered co-operation in this country in the past. We should not give up co-operation as a tool of economic and social reform, even if we have to resort to "compulsory" co-operation among farmers. The Government can regulate better the co-operative societies and effectively supervise them. In the meantime, the village councils or their like can help much in this respect.

In a word, the great land holdings have been the main factor of economic rigidity in this country. Their source and development justify the new law which is a direct attack. As a matter of fact, I think that in spite of all difficulties, the agricultural land limitation is an important and courageous step towards our economic revival.

The second method by which we can decrease the great maldistribution of our national income, is a comprehensive program of progressive taxation. As I said before, it is considered now as a financial and economic axiom, for all "standards" of "equity" lead to it. Taking the real burden shouldered by the taxpayer or the "sacrifice" felt by him as a measure of his ability to pay, we can set up certain standards of "equity". Following Dalton: "according to the principle of equal sacrifice, the direct money burden of taxation should be so distributed that the direct real burden on all taxpayers is equal; according to

time and in all cases whether we have land limitation or not. The real burden felt by a poor man from paying taxes is much more than that felt by the rich. This point is to be discussed later, but suffice it to note here that whereas progressive taxation ensures financial equity, the agricultural land limitation ensures the redistribution of our agricultural wealth in favour of poor farmers, in addition to other considerations just made.

Can progressive taxation do the job? Is it true, as some claim that it will ultimately ensure small land holdings? It is very doubtful. If the land limit is 200 feddans, it is very doubtful that the rate of progression will be high enough to encourage big landowners to sell their land. On the other hand, possibly a big landowner may not sell, however high the rate of taxation, because of his desire to retain his position in the area.

But regardless of these two possibilities, and assuming that, as a result of high taxes on land. the big landowners will sell, we can ask the question: who is going to buy? the poor farmer? or those who can pay? The big landowner is not interested in encouraging small land holdings, he will do his best to get the price in cash. We have then enough reason to believe that prospective buyers will be mostly those who have not reached the limit at which the tax burden is very high. This will not result in small land holdings.

Or consider the effect on industrialization. A progressive tax system 'en lieu' of the land limitation law, may encourage those people who have savings to buy agricultural land. If big landowners are anxious to sell as a result of very high taxes, the price of land will go down. Savings which would have been directed to industrial investment may be directed to buying land at a low price. This again will not result in small land holdings among the poor farmers and it may also hamper industrialization.

Compare this roundabout method with the direct and sure method of planning the encouragement of small land holdings by law. Yet there remain some technical difficulties which again could easily be overcome. For example, it has been argued that

This unearned agricultural rent has been accumulated year after year. In most cases, it has been used unproductively or hoarded to be used to buy more and more land from small helpless landowners. This is another reason why a great part of the great land holdings represents unearned wealth. For these increments in land holdings have been bought against accumulated agricultural rent which is in itself unearned.

The taxation system in Egypt was very defective and left great landowners free from shouldering the economic burden, through which they should have contributed to the revenue of the country. This again has been an important factor in increasing the real value of their wealth.

A big landowner in a certain area plays the part of the monopolist in that area. He can exploit the workers who have to accept whatever wage is offered. In other words, a big landowner is a monopolist of labour. This has resulted in a great decrease in the standard of living of the agricultural labourers in many areas of the country.

In agricultural societies, the best means of social stability is land ownership. We should encourage small land holdings to ensure economic stability in this country. This in turn will lead to social stability.

There is also a marked discrepancy between the different economic systems followed in the different parts of the country. Whereas in industrial areas we have "capitalism", in agricultural areas we have a system very much like feudalism with all its political, social and economic drawbacks. This is against the spirit of the age in which we live. In other words, we should ensure harmony between the different economic systems prevailing in the different parts of the country.

Some economists have compared the efficacy of enacting a law of agricultural land limitation with the system of progressive taxation. To begin with, I should say it is erroneous to compare the two systems, for they are not two alternatives. Progressive taxation is now a financial axiom. It should be applied all the

landowners owned more then one-half of the agricultural land! If agriculture were not the main source of our national wealth and income, this result would not have been as important as it is now. So to redistribute our national wealth in favour of the poor farmers, is an economically justifiable step.

In the great majority of cases, the source of the great land holdings was not based upon sound economic and social grounds. They were mostly given as grants from the rulers of Egypt for services which did not justify them. On the other hand, if we study the development of these holdings, we find again that most of the wealth they represent is unearned. The fertility and the real value of the land have increased tremendously, as a result of the irrigation and other agricultural projects which have been carried out by the Egyptian Government. These projects were financed by the Government, but the great landowners have not contributed much to their financing as we shall see later. The Egyptian farmer had been working in these projects till recently almost without pay, according to the 'Corvée' system which had prevailed. Is it not justifiable then to allow the poor Egyptian farmers to own even a small part of what they have contributed?

The nature of the agricultural rent in Egypt makes us come to the conclusion that, in most cases, it represents an unearned income [1]. Year after year the population of Egypt has increased in number, whereas the cultivated area is somewhat limited. So the demand for agricultural products has greatly increased. This has resulted in great earnings undeservedly received by the landowners. So a great part of the agricultural rent is unearned, for the rôle of the landowners has been a passive one of just owning the land.

---

(1) In some cases, landowners hove purchased their land at a price determined by capitalizing the actual or prospective annual rent. This consideration leads us to the argument that the Government should have applied the policy of discrimination, "buying" the 'earned' holding and confiscating the "unearned" one. It would have also decreased to a great extent the financial burden to be shouldered by the Government.

ECONOMIC PLANNING IN EGYPT

BY

Dr. ABDEL-MONEIM A. EL-BANNA

Egypt suffers from a very low standard of living. One of the main merits of our great national drive is that the Government has been concerned with improving this standard of living and securing economic welfare in this country. To realize this aim, we must have a comprehensive program of economic planning. In this paper, I shall deal with the main elements of such a program:

I.—The Redistribution of Wealth and Income

The Government has to attack the very serious problem of the great maldistribution of our national wealth and income. As a matter of fact, Egypt has been the clear example of the maldistribution of wealth. Any writer of a book or report on undevelopment cannot think of a better example than Egypt, where this marked maldistribution of wealth and income is the main cause of economic and social undevelopment. A few are enjoying a very high standard of living, whereas the majority of the population suffer from poverty. One of the most important achievements of the present Government is the agricultural land limitation bill. In my opinion, this law was based on sound economic considerations, the most important of which I would like to deal with.

Egypt is an agricultural country. The main source of its wealth and national income is agriculture. Most of its population earn their living from agriculture. Our agricultural wealth should not be concentrated in the hands of the few. As a matter of fact, the maldistribution of wealth was very marked in land holdings, and suffice it to know that about 1·5 % of the

ECONOMICS

REVIEW OF ECONOMICS

AND

BUSINESS STUDIES

FEBRUARY 1954


No. 1 **SECOND YEAR**


CONTENTS

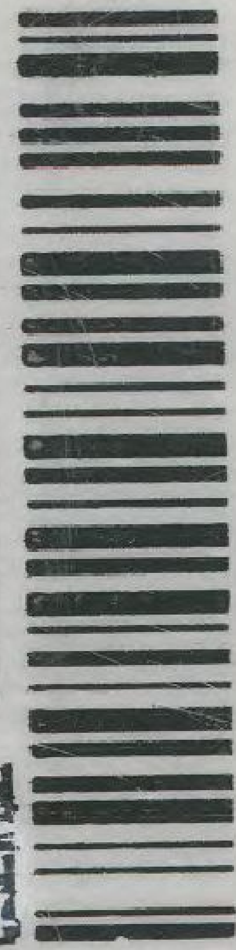
CAIRO

CAIRO UNIVERSITY PRESS

1954






Bibliotheca Alexandrina
05335505